شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

القوائم المالية الدورية عن الستة أشهر المنتهية
فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
وكذا تقرير الفحص المحدود

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

القوائم المالية الدورية عن الستة أشهر المنتهية
فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

الفهرس

	صفحة
تقرير الفحص المحدود	٣
قائمة المركز المالى	٤
قائمة الأرباح أوالخسائر	٥
قائمة الدخل الشامل	٦
قائمة التغيرات فى حقوق الملكية	٧
قائمة التدفقات النقدية	٨
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية	٩

forvis mazars

مصطفى شوقي
١٥٣ شارع محمد فريد - برج بنك مصر
صندوق بريد ٢٠٩٥ القاهرة ١١٥١٨ - مصر
تليفون: ٢٣٩١٧٢٩٩ ٢ (٠٢+)
mshawki@forvismazars.com
www.forvismazars.com/eg

تقرير الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية

إلى السادة/ رئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود لقائمة المركز المالى المرفقة لشركة **جولدن تكس للأصواف (شركة مساهمة مصرية)** فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وكذا القوائم المالية للأرباح أو الخسائر والدخل الشامل والتغيرات فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المتعلقة بها عن الستة أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى، والإدارة هى المسئولة عن إعداد القوائم المالية الدورية المستقلة والعرض العادل والواضح لها طبقاً لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٣٠) "القوائم المالية الدورية" فى ضوء القوانين المصرية السارية، وتنحصر مسئوليتنا فى إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية فى ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصرى لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) "الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية لمنشأة والمؤدى بمعرفة مراقب حساباتها" ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الدورية عمل إستفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود، ويقل الفحص المحدود جوهرياً فى نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً لمعايير المراجعة المصرية، وبالتالى لا يمكننا الحصول على تأكد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التى قد يتم إكتشافها فى عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدى رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

الإستنتاج

فى ضوء فحصنا المحدود، لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الدورية المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح فى جميع جوانبها الهامة عن المركز المالى للشركة فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وعن أدائها المالى وتدفقاتها النقدية عن الستة أشهر المنتهية فى ذلك التاريخ، طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية.

مراقب الحسابات

دكتور / أحمد شوقى
مصطفى شوقى FORVIS MAZARS

مصطفى شوقى forvis mazars 03 Mostafa Shawki

تحريراً فى ١٢ أغسطس ٢٠٢٥

Golden Tex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة المركز المالي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	إيضاح	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
الأصول :			
الأصول غير المتداولة :			
أصول ثابتة – بالصافى	(٤)	١ ٣٠٦ ١٥٩ ١٣١	١ ٢٦٣ ٢٨٠ ١١٨
مشروعات تحت التنفيذ	(٥)	٣٩ ٣٩٧ ٥٧٠	٥٣ ٥١٢ ٢٠٤
إستثمارات مالية فى شركات تابعة	(٦)	١١ ٢٦٦ ٢٥٤	١١ ٢٦٦ ٢٥٤
إستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	(٧)	٢ ٢٩٥ ٦٥٢	٢ ٢٩٥ ٦٥٢
أصول ضريبية مؤجلة	(٨)	١٢٠ ٨٥٦ ٢١٨	١٢٧ ٤٣٥ ٢٨٤
إجمالى الأصول غير المتداولة		**١ ٤٧٩ ٩٧٤ ٨٢٥**	**١ ٤٥٧ ٧٨٩ ٥١٢**
الأصول المتداولة :			
مخزون	(٩)	٤٩٩ ٥٤٤ ٢٦١	٤٥٦ ٢٥٣ ٦٥٢
عملاء وأوراق قبض	(١٠)	١٤٠ ٤٩٥ ٦٣٠	١٠٤ ٥٤٧ ١٨٣
مدينون وأرصدة مدينة أخرى	(١١)	١٢٦ ٤٥٥ ٨٤٦	١١٣ ٩٩٣ ٢٠٥
أصول ضريبية جارية	(١٢)	٥ ٠٨٤ ٥٨١	٣١ ٩١٧ ٠٤٤
نقدية بالخزينة ولدى البنوك	(١٣)	١٠ ٤٧١ ٤٣٧	١٧ ٧٢٦ ٤٨٨
إجمالى الأصول المتداولة		**٧٨٢ ٠٥١ ٧٥٥**	**٧٢٤ ٤٣٧ ٥٧٢**
إجمالى الأصول		**٢ ٢٦٢ ٠٢٦ ٥٨٠**	**٢ ١٨٢ ٢٢٧ ٠٨٤**
حقوق الملكية والإلتزامات :			
حقوق الملكية :			
رأس المال المصدر والمدفوع	(١٤)	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠
إحتياطيات	(١٥)	٣٠ ٤٢١ ٨٢٠	٣٠ ٤٢١ ٨٢٠
فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة		٩٤٥ ٥٢٥ ٢٣٦	٩٥١ ٤٨١ ٤٤٨
خسائر مرحلة		(٢٤٨ ٠٥٦ ٩١٩)	(٣٣٧ ٥٥٣ ٥٥١)
صافى ربح الفترة / العام		٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢
صافى حقوق الملكية		**٩١٥ ٢١٦ ٩٠٧**	**٨٧٥ ٥٧٣ ٦٠٩**
الإلتزامات غير المتداولة :			
قروض غير متداولة	(١٧)	٥٢ ٢٥٥ ٨٨٦	٦٥ ٣٦٤ ٢٨٤
مستحق الى أطراف ذوى علاقة - أرصدة غير متداولة	(٢٢أ)	٦٦ ٣٨٦ ٤٣٤	--
إلتزامات ضريبية مؤجلة	(٨)	١٨٥ ٠١٠ ٩٠٠	١٨٣ ٢٠٩ ٦٨١
إجمالى الإلتزامات غير المتداولة		**٣٠٣ ٦٥٣ ٢٢٠**	**٢٤٨ ٥٧٣ ٩٦٥**
الإلتزامات المتداولة :			
بنوك تسهيلات إئتمانية	(١٨)	٧٢٠ ٦٣٠ ٦٧٠	٧٩١ ٢٢١ ٠٩١
أقساط قروض متداولة	(١٧)	٣٥ ٥٥٣ ٤٥٤	٣٣ ٣٦٥ ٣٨٧
موردون وأوراق دفع	(١٩)	١٧٩ ٢٤٦ ٤٦٤	٦٤ ٠٣٥ ٨٦٢
دائنون وأرصدة دائنة أخرى	(٢٠)	٢١ ٤٠٨ ٥٩١	٨ ٨٨١ ١٤٠
إلتزامات ضريبية جارية	(٢١)	٤١ ٣١٩ ٥٤٦	٤٠ ٧٣٦ ٤٤٠
مستحق لأطراف ذوى علاقة	(٢٢ب)	٤١ ٨٥٦ ٨٩٧	١١٦ ٦٩٨ ٧٥٩
مخصصات	(٢٣)	٣ ١٤٠ ٨٣١	٣ ١٤٠ ٨٣١
إجمالى الإلتزامات المتداولة		**١ ٠٤٣ ١٥٦ ٤٥٣**	**١ ٠٥٨ ٠٧٩ ٥١٠**
إجمالى الإلتزامات		**١ ٣٤٦ ٨٠٩ ٦٧٣**	**١ ٣٠٦ ٦٥٣ ٤٧٥**
إجمالى حقوق الملكية والإلتزامات		**٢ ٢٦٢ ٠٢٦ ٥٨٠**	**٢ ١٨٢ ٢٢٧ ٠٨٤**

- الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية الدورية وتقرأ معها.
- تقرير الفحص المحدود مرفق.

أ/ مصطفى حبيب	أ/ محمد أحمد مرسى	د/ علاء أحمد عرفة	د/ امين احمد اباظة
رئيس القطاع المالى	عضو مجلس الإدارة المنتدب	نائب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب	رئيس مجلس الادارة

GoldenTex
SINCE 1982
CR * 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة الأرباح أو الخسائر
عن الستة أشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	إيضاح	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
مبيعات	(٢٤)	٤٣٩ ٤٧٧ ٥٩١	٢٤٤ ٥٣٠ ٨١٦	٣٢٠ ٤٣٨ ٢٨٧	١٥٨ ٨٩١ ٧٦٥
تكلفة المبيعات	(٢٥)	(٣١٤ ٦٣٣ ٣٢١)	(١٧١ ١٩٠ ٦٩٨)	(٢٣١ ٣١٨ ١١٢)	(١٠٨ ٤٢٧ ٣٧٥)
مجمل الربح		١٢٤ ٨٤٤ ٢٧٠	٧٣ ٣٤٠ ١١٨	٨٩ ١٢٠ ١٧٥	٥٠ ٤٦٤ ٣٩٠
مصروفات بيع وتوزيع	(٢٦)	(١٤ ١٠٥ ٨٩٢)	(٧ ١٩٥ ٢٢٨)	(٨ ٥٤٥ ٤٣٢)	(٤ ٨٢٢ ٣٨٤)
مصروفات إدارية وعمومية	(٢٧)	(٢٤ ٠٠٦ ٨٠٦)	(١٣ ١٠٤ ٤٤١)	(٢٠ ٢٢٤ ٦٢٣)	(٧ ٩٨٦ ١٠٧)
خسائر إئتمانية متوقعة	(١٠)	(٥٤ ٢٠٣)	--	(٢٠٠ ٠٠٠)	--
أرباح بيع اصول ثابتة	(٤)	٦١٤ ٠٣٥	٦١٤ ٠٣٥	--	--
إيرادات أخرى	(٢٨)	٢٨ ٧٩٤ ٦٦٥	٢٣ ٩٥٠ ٩٦٨	٨ ٦٧٣ ٥٦٨	٥ ٧٧٠ ٥٧١
نتائج أنشطة التشغيل		١١٦ ٠٨٦ ٠٦٩	٧٧ ٦٠٤ ٤٥٢	٦٨ ٨٢٣ ٦٨٨	٤٣ ٤٢٦ ٤٧٠
مصروفات تمويلية	(٢٩)	(٥٣ ٤٥٦ ٠٨٨)	(٢٦ ٦١٠ ٢٨٥)	(٤٣ ٤٩٥ ٥٦٣)	(٢٥ ٧٥٧ ٦٣٧)
فوائد دائنة		٥٣٥ ١٤٤	٢٤١ ٢٠١	٨٧ ٨٣٨	٨٧ ٨٣٨
فروق تقييم عملات أجنبية		١٣ ٨٥١ ١٦٩	١١ ٤١٦ ٧٥١	(٥٦٧ ٩١١)	(٥٦٧ ٩١١)
صافى ربح الفترة قبل الضريبة		٧٧ ٠١٦ ٢٩٤	٦٢ ٦٥٣ ١١٩	٢٤ ٨٤٨ ٠٥٢	١٧ ١٨٨ ٧٦٠
ضريبة الدخل	(٣٠)	(٢٨ ٩٩٢ ٧١١)	(٢٧ ٥٩٧ ٢٦٨)	(١ ٩٧١ ٠٧٩)	(١ ٢٩٠ ٥٩١)
الضريبة المؤجلة – (مصروف) / ايراد	(٨)	(٣ ٥٣٠ ٤٤٣)	(٢ ٦٧٢ ٦٩٧)	(٤ ٤٥٥ ٧٤٠)	(٣ ٨٨٧ ٣٢٥)
ضريبة الدخل عن الفترة		(٣٢ ٥٢٣ ١٥٤)	(٣٠ ٢٦٩ ٩٦٥)	(٦ ٤٢٦ ٨١٩)	(٥ ١٧٧ ٩١٦)
صافى ربح الفترة		٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٣٢ ٣٨٣ ١٥٤	١٨ ٤٢١ ٢٣٣	١٢ ٠١٠ ٨٤٤
نصيب السهم فى الأرباح	(٣١)	٢,٨٠		١,١٧	

- الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

أ/ مصطفى حبيب رئيس القطاع المالى	أ/ محمد أحمد مرسى عضو مجلس الإدارة المنتدب	د/ علاء أحمد عرفة نائب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب	د/ أمين أحمد اباظة رئيس مجلس الادارة

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة الدخل الشامل
عن الستة أشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤ (معدلة)	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
صافى ربح الفترة	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٣٢ ٣٨٣ ١٥٤	١٨ ٤٢١ ٢٣٣	١٢ ٠١٠ ٨٤٤
بنود متعلقة بالدخل الشامل الآخر:				
فائض إعادة تقييم أصول ثابتة	--	--	٣٣٢ ٢٧٩ ١٨٨	--
خسائر فروق عملة الناتجة عن ترجمة البنود ذات الطبيعة النقدية فى تاريخ تحرير سعر الصرف	--	--	(٢٩١ ١٤٤ ٤٤٠)	--
الضريبة المؤجلة المتعلقة بعناصر الدخل الشامل الآخر	--	--	(٩ ٢٥٥ ٣١٨)	--
إجمالى الدخل الشامل الآخر	--	--	٣١ ٨٧٩ ٤٣٠	--
إجمالى الدخل الشامل عن الفترة	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٣٢ ٣٨٣ ١٥٤	٥٠ ٣٠٠ ٦٦٣	١٢ ٠١٠ ٨٤٤

GoldenTex
SINCE 1982
CR · 9113
Tax ID 100 259 340

أ/ مصطفى حبيب رئيس القطاع المالى	أ/ محمد أحمد مرسى عضو مجلس الإدارة المنتدب	د/ علاء أحمد عرفة نائب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب	د/ امين احمد اباظة رئيس مجلس الادارة

Golden Tex
SINCE 1982
CR 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة التغيرات فى حقوق الملكية
عن الستة أشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	رأس المال المصدر والمدفوع	إحتياطى قانونى	إحتياطى نظامى	إحتياطى عام	فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة	أرباح (خسائر) مرحلة	صافى ربح العام / الفترة	الإجمالى
٣٠ يونيو ٢٠٢٥								
الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٥	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	٩٥١ ٤٨١ ٤٤٨	(٣٣٧ ٥٥٣ ٥٥١)	٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢	٨٧٥ ٥٧٣ ٦٠٩
التغيرات فى حقوق الملكية بخلاف الدخل الشامل:								
أرباح مرحلة	--	--	--	--	--	٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢	(٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢)	--
تسويات على فائض إعادة تقييم الأصول الثابتة	--	--	--	--	(٥ ٩٥٦ ٢١٢)	٧ ٦٨٥ ٤٣٦	--	١ ٧٢٩ ٢٢٤
تسويات على الأرباح المرحلة	--	--	--	--	--	(٦ ٥٧٩ ٠٦٦)	--	(٦ ٥٧٩ ٠٦٦)
	--	--	--	--	(٥ ٩٥٦ ٢١٢)	٨٩ ٤٩٦ ٦٣٢	(٨٨ ٣٩٠ ٢٦٢)	(٤ ٨٤٩ ٨٤٢)
الدخل الشامل:								
صافى ربح الفترة - يونيو ٢٠٢٥	--	--	--	--	--	--	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠
إجمالى الدخل الشامل	--	--	--	--	--	--	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠
الرصيد فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	٩٤٥ ٥٢٥ ٢٣٦	(٢٤٨ ٠٥٦ ٩١٩)	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	٩١٥ ٢١٦ ٩٠٧
٣٠ يونيو ٢٠٢٤								
الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٤	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	٧٢٤ ٢٠٢ ٣٩٨	(٨٣ ٨٥٠ ٠٧٢)	٨٢ ٥٩٢ ٥٩٨	٨٩٦ ٢٠٠ ٣٧٤
تسويات على أرصدة أول المدة	--	--	--	--	٨٢ ٧٧٠ ٩٠٦	(٨٢ ٧٧٠ ٩٠٦)	--	--
الرصيد المعدّل فى أول يناير ٢٠٢٤	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	٨٠٦ ٩٧٣ ٣٠٤	(١٦٦ ٦٢٠ ٩٧٨)	٨٢ ٥٩٢ ٥٩٨	٨٩٦ ٢٠٠ ٣٧٤
التغيرات فى حقوق الملكية بخلاف الدخل الشامل:								
أرباح مرحلة	--	--	--	--	--	٨٢ ٥٩٢ ٥٩٨	(٨٢ ٥٩٢ ٥٩٨)	--
	--	--	--	--	--	٨٢ ٥٩٢ ٥٩٨	(٨٢ ٥٩٢ ٥٩٨)	--
الدخل الشامل (معدّل):								
صافى ربح الفترة - يونيو ٢٠٢٤	--	--	--	--	--	--	١٨ ٤٢١ ٢٣٣	١٨ ٤٢١ ٢٣٣
إجمالى الدخل الشامل الأخر (معدّل)	--	--	--	--	٢٥٧ ٥١٦ ٣٧١	(٢٢٥ ٦٣٦ ٩٤١)	--	٣١ ٨٧٩ ٤٣٠
إجمالى الدخل الشامل	--	--	--	--	٢٥٧ ٥١٦ ٣٧١	(٢٢٥ ٦٣٦ ٩٤١)	١٨ ٤٢١ ٢٣٣	٥٠ ٣٠٠ ٦٦٣
الرصيد فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠	١ ٠٦٤ ٤٨٩ ٦٧٥	(٣٠٩ ٦٦٥ ٣٢١)	١٨ ٤٢١ ٢٣٣	٩٤٦ ٥٠١ ٠٣٧

أ/ مصطفى حبيب	أ/ محمد أحمد مرسى	د/ علاء أحمد عرفة
رئيس القطاع المالى	عضو مجلس الإدارة المنتدب	نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

د/ أمين أحمد أباظة
رئيس مجلس الادارة

GoldenTex
SINCE 1982
CR 9113
Tax ID 100 259 340

شركة جولدن تكس للأصواف
(شركة مساهمة مصرية)

قائمة التدفقات النقدية
عن الستة أشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

	إيضاح	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل :			
صافى ربح الفترة قبل الضريبة		٧٧ ٠١٦ ٢٩٤	٢٤ ٨٤٨ ٠٥٢
تسويات:			
إهلاك أصول ثابتة	(٤)	١٦ ٩٢٩ ٥٠٤	١٢ ٦٩٩ ٣٨٨
خسائر انتمانية متوقعة	(١٠)	٥٤ ٢٠٣	٢٠٠ ٠٠٠
أرباح بيع أصول ثابتة	(٤)	(٦١٤ ٠٣٥)	--
فوائد مدينة	(٢٩)	٥٣ ٤٥٦ ٠٨٨	٤٣ ٤٩٥ ٥٦٣
فوائد دائنة		(٥٣٥ ١٤٤)	(٨٧ ٨٣٨)
فروق ترجمة عملة		(١٥ ٥٤٦ ٥٧٢)	--
التغير في القيمة الحالية في أقساط المديونية المستحقة لأطراف ذوى العلاقة		(١٨ ٩٤٩ ١٢١)	--
		١١١ ٨١١ ٢١٧	٨١ ١٥٥ ١٦٥
الزيادة فى المخزون		(٤٣ ٢٩٠ ٦٠٩)	(١١ ٨١٩ ٠٣٢)
(الزيادة) النقص فى العملاء وأوراق القبض		(٣٦ ٠٠٢ ٦٥٠)	٥٣ ٢٥٧ ٩٩٩
الزيادة فى المدينين والأرصدة المدينة الأخرى		(١٢ ٤٦٢ ٦٤١)	(٢ ٧٧١ ٨١٩)
الزيادة فى المستحق من أطراف ذوى علاقة		--	(٦٨٧ ٤٦٣)
النقص (الزيادة) فى الأصول الضريبية الجارية		٢٦ ٨٣٢ ٤٦٣	(٣ ٣٤٢ ٢٢٣)
الزيادة فى الموردين وأوراق الدفع		١١٥ ٢١٠ ٦٠٢	٢٧ ١٢٢ ٨٢٨
الزيادة فى الدائنين والأرصدة الدائنة الأخرى		١٢ ٥٢٧ ٤٥١	٤ ٦٧٠ ٣٩١
(النقص) الزيادة فى الإلتزامات الضريبية الجارية		(٢٨ ٤٠٩ ٦٠٥)	١ ٨١٦ ٤٦٥
(النقص) الزيادة فى المستحق لأطراف ذوى علاقة		١٠ ٤٩٣ ٦٩٣	٢ ١٦٦ ٢٦٩
صافى التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		١٥٦ ٧٠٩ ٩٢١	١٥١ ٥٦٨ ٥٨٠
التدفقات النقدية من أنشطة الإستثمار :			
المدفوع فى شراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ		(٤٥ ٦٩٣ ٨٨٣)	(١٩ ٩٨٣ ٥٤٤)
المحصل من بيع أصول ثابتة	(٤)	٦١٤ ٠٣٥	--
فوائد دائنة محصلة		٥٣٥ ١٤٤	٨٧ ٨٣٨
صافى التدفقات النقدية المستخدمة فى أنشطة الإستثمار		(٤٤ ٥٤٤ ٧٠٤)	(١٩ ٨٩٥ ٧٠٦)
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل :			
(المسدد) المحصل من التسهيلات الإنتمانية		(٧٠ ٥٩٠ ٤٢١)	٢٠٢ ٩٧١ ٨٧٥
المحصل من القروض طويلة الأجل		٧ ٥٢١ ٤٥٧	٣٢ ٣٠٤ ٤٥٥
المسدد من القروض طويلة الأجل		(١٨ ٤٤١ ٧٨٩)	(٦ ٥٩٣ ٤٨٧)
فوائد مدينة مدفوعة		(٥٣ ٤٥٦ ٠٨٨)	(٤٣ ٤٩٥ ٥٦٣)
صافى التدفقات النقدية (المستخدمة فى) الناتجة من أنشطة التمويل		(١٣٤ ٩٦٦ ٨٤٠)	١٨٥ ١٨٧ ٢٨٠
صافى (النقص) الزيادة فى النقدية وما فى حكمها		(٢٢ ٨٠١ ٦٢٣)	٣١٦ ٨٦٠ ١٥٤
أثر التغير فى أسعار الصرف		١٥ ٥٤٦ ٥٧٢	(٢٩١ ١٤٤ ٤٤٠)
النقدية وما فى حكمها أول الفترة	(١٣)	١٧ ٧٢٦ ٤٨٨	١٨ ٠٧٢ ١٢٥
النقدية وما فى حكمها آخر الفترة	(١٣)	١٠ ٤٧١ ٤٣٧	٤٣ ٧٨٧ ٨٣٩

- الإيضاحات المرفقة متممة للقوائم المالية الدورية وتقرأ معها.

أ/ مصطفى حبيب	أ/ محمد أحمد مرسى	د/ علاء أحمد عرفة	د/ أمين أحمد أباظة
رئيس القطاع المالى	عضو مجلس الإدارة المنتدب	نائب رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب	رئيس مجلس الادارة

فهرس الإيضاحات

رقم الايضاح	البيان	صفحة
١	نبذة عن الشركة	١٠
٢	أسس إعداد القوائم المالية	١١
٣	السياسات المحاسبية المتبعة	١٣
٤	أصول ثابتة - بالصافى	٤٠
٥	مشروعات تحت التنفيذ	٤١
٦	استمارات مالية فى شركات تابعة	٤١
٧	إستثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل	٤٢
٨	أصول/ إلتزامات ضريبية مؤجلة	٤٢
٩	مخزون	٤٣
١٠	عملاء وأوراق قبض	٤٣
١١	مدينون وأرصدة مدينة أخرى	٤٣
١٢	أصول ضريبة جارية	٤٤
١٣	نقدية بالخزينة ولدى البنوك	٤٤
١٤	رأس المال المصدر والمدفوع	٤٤
١٥	احتياطيات	٤٤
١٦	آثار الضريبة المتعلقة بكل بند من بنود الدخل الشامل الآخر	٤٤
١٧	قروض	٤٥
١٨	بنوك تسهيلات إئتمانية	٤٥
١٩	موردون وأوراق دفع	٤٥
٢٠	دائنون وأرصدة دائنة أخرى	٤٦
٢١	إلتزامات ضريبة جارية	٤٦
٢٢	التعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة	٤٦
٢٣	مخصصات	٤٧
٢٤	إيرادات النشاط	٤٧
٢٥	تكاليف النشاط	٤٧
٢٦	مصروفات بيع وتوزيع	٤٨
٢٧	مصروفات إدارية وعمومية	٤٨
٢٨	إيرادات أخرى	٤٨
٢٩	مصروفات تمويلية	٤٩
٣٠	ضريبة الدخل	٤٩
٣١	نصيب السهم فى الأرباح	٤٩
٣٢	الموقف الضريبى	٤٩
٣٣	ارقام المقارنة	٥٠

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية الدورية
عن الستة أشهر المنتهية فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥

(المبالغ مدرجة بالجنيه المصرى)

١. نبذة عن الشركة:

١/١ الكيان القانونى والقوانين المنظمة :

- تأسست الشركة فى نطاق نظام استثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة الصادر به القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والقوانين المعدله ولائحتة التنفيذية وبما لايخل بأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك وفقا للقرار الوزارى المرخص بتأسيسها رقم ٣٩ لسنة ١٩٨٣ الصادر فى أول مارس سنة ١٩٨٣والمنشوربالوقائع المصرية ـــ العدد (٦١) فى ١٣مارس ١٩٨٣ وقيدت الشركة بمكتب السجل التجارى تحت رقم (٢٢٤٩١٣) بتاريخ ٦ إبريل ١٩٨٣ والمعدل تحت رقم ٩١١٣ بتاريخ ٣ سبتمبر ٢٠٢٠.
- قرر مجلس ادارة الشركة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ يوليو ٢٠٠٥ وكذا الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ١٤ أغسطس ٢٠٠٥ ادماج شركة جولدن تكس للغزل "شركة مساهمة مصرية" وشركة سيلك وول هاوس "شركة مساهمة مصرية" فى شركة جولدن تكس للأصواف "شركة مساهمة مصرية" اعتبارا من اول اكتوبر ٢٠٠٥ وذلك بالقيمة الدفترية، وزيادة راس مال شركة جولدن تكس للأصواف – شركة مساهمة مصرية – "الشركة الدامجة" بقيمة الزيادة الناتجة عن اتمام هذا الاندماج مقابل اصدار اسهم نقدية بقيمة هذه الزيادة تخصص للسادة المساهمين فى شركتى جولدن تكس للغزل "شركة مساهمة مصرية" وشركة سيلك وول هاوس "شركة مساهمة مصرية" (الشركتين المندمجتين) بنفس نسب المساهمة فى راس المال المصدر لكل منهما.
- وتم الانتهاء من اجراءات الاندماج بصدور قرار الاندماج رقم ٢/١٣٤٨ لسنة ٢٠٠٦ من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وتم نشر هذا القرار بصحيفة الإستثمار بالعدد رقم (٢٨٠٣) بتاريخ٣٠ أغسطس ٢٠٠٦ وكذلك تم زيادة راس مال شركة جولدن تكس للأصواف (الشركة الدامجة) وتم التاشير بهذه الزيادة فى السجل التجارى للشركة بتاريخ ١٤ سبتمبر ٢٠٠٦.
- تعد شركة جولدن تكس للأصواف شركة قابضة لشركة صباغى جولدن تكس (شركة مساهمة مصرية بنظام المناطق الحرة العامة) وتبلغ نسبة المساهمة فيها بنسبة ٩٠ % من رأسمالها وفيما يلى نبذه عن الشركة التابعة :
- بموجب قرار الجمعية العامة غير العادية للسادة المساهمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٦ يوليو ٢٠٢٢ تمت الموافقة بالاجماع على وضع الشركة تحت التصفية وتعيين مصفيا لها على ان تكون مدة التصفية سنتين تبدا من تاريخ التأشير فى السجل التجارى بوضع الشركة تحت التصفية وقد تم التاشير بصحيفة قيد الشركة بالسجل التجارى بتاريخ ٢٧ نوفمبر ٢٠٢٢ بالاتى وضع الشركة تحت التصفية وتعيين السيد الاستاذ / ماجد ممدوح سيدهم سليمان مصفيا قانونيا لها وله الحق فى اتخاذ اجراءات التصفية وكل ما يلزم التصفية من إجراءات وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ التأشير بالسجل التجارى.

٢/١ غرض الشركة :

نسيج وتجهيز وصباغة الأقمشة الصوفية والصوفية المخلوطه بالألياف التركيبية وخيوط صناعية غير مستمرة. غزل الصوف والصوف المخلوط بالألياف التركيبية بأنواعه والبوليستر بأنواعه الخالص والمخلوط المستخدمة فى النسيج والتريكو وصباغة التوبس والغزل وتجارة الغزل والتوبس وتشميع خيوط البولستر وهذه الأغراض يتم تنفيذها على مراحل.

٣/١ مقر الشركة :

المركز الرئيسى وموقع ممارسة النشاط شارع المشير أحمد إسماعيل بامتداد المنطقة الصناعية (A-١) بمدينة العاشر من رمضان – الشرقية.

٤/١ السجل التجارى:

رقم القيد بالسجل التجارى ٩١١٣. – إستثمار العاشر من رمضان.

٥/١ مدة الشركة:

مدة الشركة ٥٠ عامًا تبدأ من ١٢ مارس ١٩٨٣ حتى ١٠ مارس ٢٠٣٣.

٦/١ السنة المالية :

تبدأ السنة المالية للشركة إعتباراً من الأول من يناير وتنتهى فى ٣١ ديسمبر من كل عام.

٧/١ القيد ببورصة الأوراق المالية:

- الشركة مقيدة ببورصة الأوراق المالية المصرية.

٢. أسس إعداد القوائم المالية:

١/٢ أعدت القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين ذات العلاقة والتى تم تطبيقها على مدار الفترة المالية الا إذا ذكر خلاف ذلك، وإعداد القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة.

٢/٢ يتم إعداد القوائم المالية طبقاً لفرض التكلفة التاريخية، فيما عدا الأصول والإلتزامات التالية التى تم إثباتها بالقيمة العادلة والتى تتمثل فيما يلى:

- المشتقات المالية.
- الأصول والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.
- الأصول والإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

٣/٢ وقد تم عرض الإستثمارات فى شركات تابعة وشقيقة فى القوائم المالية على أساس التكلفة وهى تمثل حصة الشركة المباشرة فى الملكية وليس على أساس نتائج أعمال وصافى أصول الشركات المستثمر فيها. هذا وتقدم القوائم المالية المجمعة تفهما أشمل للمركز المالى المجمع ونتائج الأعمال والتدفقات النقدية المجمعة للشركة وشركاتها التابعة (المجموعة)

٤/٢ يتم تحديد القيمة العادلة للأصول والإلتزامات المالية المتداولة فى سوق نشط على أساس السعر المعلن لها فى تاريخ المركز المالى وبالنسبة للأصول والإلتزامات المالية التى ليس لها سوق نشط يتم تحديد القيمة العادلة بإستخدام أحد أساليب التقييم والتى تتضمن إسلوب القيمة الحالية وإسلوب التدفقات النقدية المخصومة أو الرجوع إلى القيمة الحالية لإدارة مالية مشابه تقريباً للإدارة المالية التى تم تحديدها بالقيمة العادلة لها.

٥/٢ عملة العرض والقياس:

تم عرض القوائم المالية بالجنيه المصرى والذى يمثل عملة القياس وعملة التعامل للشركة.

٦/٢ استخدام التقديرات والإفتراضات:

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقا لمعايير المحاسبة المصرية من الإدارة استخدام الحكم الشخصى والتقديرات والافتراضات التى تؤثر على تطبيق السياسات والقيم المعروضة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات والإفصاحات المرفقة والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. تعد التقديرات والافتراضات المتعلقة بها فى ضوء الخبرة السابقة وعوامل أخرى متنوعة. هذا وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات، وقد يؤدى عدم اليقين بشأن هذه الافتراضات والتقديرات إلى نتائج تتطلب تعديل جوهرى على القيمة المدرجة للأصول أو الالتزامات التى تأثرت فى السنوات المستقبلية.

هذا ويتم مراجعة هذه التقديرات والافتراضات بصفة مستمرة ويتم الإعتراف بأى فروق فى التقديرات المحاسبية فى الفترة التى يتم فيها تغيير تلك التقديرات، أما إذا كانت هذه الفروق تؤثر على الفترة التى يتم فيها التغيير والسنوات المستقبلية، عندئذ تدرج هذه الفروق فى الفترة التى يتم فيها التغيير والسنوات المستقبلية.

١/٦/٢ استخدام الحكم الشخصى:

المعلومات الخاصة بالأحكام المستخدمة فى تطبيق السياسات المحاسبية التى لها تأثير هام على القيم المعروضة بالقوائم المالية متضمنة فيما يلى:

- **الإعتراف بالإيراد:**

يتم الإعتراف بالايراد طبقاً لما هو وارد تفصيلاً بالسياسات المحاسبية المطبقة.

- **مراجعة الشروط الرئيسية للاتفاقات التعاقدية:**

تقوم الإدارة بمراجعة افتراضاتها وتقديراتها الحكمية بما فى ذلك ما استخدمته منها فى الحكم على مدى تمتع الشركة بالسيطرة المطلقة أو المشتركة أو النفوذ المؤثر على الشركات المستثمر بها كلما وقع حدث جوهرى أو تعديل مؤثر بالشروط الواردة باتفاقاتها التعاقدية.

٢/٦/٢ الإفتراضات والتقديرات غير المؤكدة:

فيما يلى الإفتراضات الرئيسية المتعلقة بالمستقبل والمصادر الرئيسية الآخرى للتقديرات غير المؤكدة فى تاريخ التقرير، والتى تحمل مخاطر هامة قد تسب تعديلات جوهرية على القيم المدرجة للأصول والإلتزامات خلال الفترة المالية القادمة. تعتمد الشركة فى افتراضاتها وتقديراتها على المعايير المتاحة عند إعداد البيانات المالية المجمعة. ومع ذلك، قد تتغير الظروف والافتراضات الحالية حول التطورات المستقبلية نتيجة تغيرات السوق أو الظروف الناشئة التى تكون خارجة عن سيطرة الشركة. يتم عكس هذه التغييرات فى الافتراضات عند حدوثها.

- **الالتزامات المحتملة والمخصصات:**

تقوم الادارة بدراسة الأحداث والمؤشرات التى قد ينشأ عنها التزام على الشركة من خلال ممارسة أنشطتها الاقتصادية المعتادة، وتستخدم الإدارة فى ذلك تقديرات وافتراضات أساسية للحكم على مدى تحقق شروط الإعتراف بالالتزام فى القوائم المالية ويتضمن ذلك تحليل المعلومات لتقدير ما إذا كانت الأحداث الماضية تؤدى إلى نشأة التزام حالى على الشركة وبناء توقعات مستقبلية بشأن التدفقات النقدية التى من المرجح تكبدها لتسوية ذلك الالتزام وتوقيتها بالإضافة إلى اختيار الطريقة التى تُمَكِنُ الإدارة من قياس قيمة الالتزام بدرجة يعتمد عليها.

- **قياس خسائر الائتمان المتوقعة:**

تقوم الشركة بتقييم انخفاض قيمة أصولها المالية بناءً على نموذج الخسارة الإئتمانية المتوقعة بموجب نموذج الخسارة الإئتمانية المتوقعة، تقوم الشركة بإحتساب الخسائر الإئتمانية المتوقعة والتغيرات فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة فى نهاية كل فترة مالية لتعكس التغيرات فى مخاطر الائتمان منذ الإعتراف المبدئى بالأصول المالية. تقوم الشركة بقياس مخصص الخسارة بمبلغ يساوى الخسارة الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر المتوقع لأدواتها المالية.

عند قياس الخسارة الإئتمانية المتوقعة، تستخدم الشركة معلومات مستقبلية معقولة وقابلة للدعم والتى تستند إلى افتراضات للحركة المستقبلية لمختلف المحركات الاقتصادية وكيفية تأثير هذه المحركات على بعضها البعض. الخسارة بافتراض التعثر هى تقدير للخسارة الناتجة عن التخلف عن السداد وتستند إلى الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة وتلك التى يتوقعها المقترض، مع الأخذ فى الإعتبار التدفقات النقدية من الضمانات الإضافية والتحسينات الإئتمانية المتكاملة. تمثل احتمالية التعثر مدخلا رئيسيا فى قياس الخسارة الإئتمانية المتوقعة إن احتمالية التعثر هى تقدير لاحتمال التخلف عن السداد على مدار فترة زمنية محددة، ويشمل إحتسابها البيانات التاريخية والافتراضات والتوقعات بالظروف المستقبلية.

- **الإضمحلال فى قيمة الأصول الثابتة :**

يتم تقييم العقارات المصنفة كأصول ثابتة للانخفاض فى القيمة عند وجود ما يشير إلى تعرض هذه الأصول لخسارة انخفاض فى القيمة يتم إجراء مراجعة للانخفاض فى القيمة من خلال تحديد المبلغ القابل للاسترداد الذى يأخذ فى الاعتبار القيمة العادلة للعقار قيد النظر، ويتم مقارنة القيمة العادلة بالمبالغ المدرجة لتقييم أى انخفاض محتمل فى القيمة – إن وجدت-.

- **الأعمار الإنتاجية للأصول الثابتة والأصول غير الملموسة:**

تقوم الإدارة بمراجعة القيم المتبقية والأعمار الإنتاجية المقدرة للأصول الثابتة والأصول غير الملموسة فى نهاية كل سنة مالية. قررت الإدارة بأن توقعات الفترة الحالية لا تختلف عن التقديرات السابقة بالاستناد إلى مراجعتها.

- **قياس القيمة العادلة:**

- القيمة العادلة هى السعر الذى سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذى سيتم دفعه لنقل التزام فى معاملة منظمة بين المشاركين فى السوق فى تاريخ القياس. ويستند قياس القيمة العادلة إلى الافتراض أن المعاملة الخاصة ببيع الأصل أو نقل الالتزام ستحدث اما
  أ. فى السوق الأساسى للأصل أو الالتزام او
  ب. فى غياب السوق الأساسى، فى السوق الأكثر نفعاً للأصل أو الالتزام
- تُقاس القيمة العادلة للأصل او الالتزام باستخدام الافتراضات التى سيستخدمها المشاركون فى السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام على افتراض إن المشاركين فى السوق سيتصرفون بما فيه مصلحتهم الاقتصادية. يأخذ قياس القيمة العادلة للأصل غير المالى بعين الاعتبار قدرة المشارك فى السوق على توليد المنافع الاقتصادية من خلال استخدام الأصل بأفضل وأحسن استخدام له أو بيعه لمشارك آخر سيستخدم الأصل فى أفضل وأحسن استخدام له.

- تستخدم الشركة أساليب التقييم التى تعتبر ملائمة وفقاً للظروف والتى تتوافر لها معلومات كافية لقياس القيمة العادلة، مع تعظيم الاستفادة للمدخلات الملحوظة ذات الصلة والحد من استخدام المدخلات غير الملحوظة.
- يجرى تصنيف جميع الأصول والالتزامات التى تقاس أو يجرى الإفصاح عنها فى القوائم المالية بالقيمة العادلة فى فئات تسلسل القيمة العادلة. يوصف هذا، على النحو التالى، بناءً على مدخلات المستوى الأدنى الذى يعتبر مهماً للقياس بأكمله على قياس القيمة العادلة ككل:

أ. **المستوى الأول:** هى الأسعار المعلنة (غير المعدلة) فى سوق نشط لأصول أو التزامات مطابقة.

ب. **المستوى الثانى:** أساليب تقييم تكون مدخلات المستوى الأدنى الذى يعتبر مهماً للقياس بأكمله ملحوظة بشكل مباشر أو غير مباشر.

ج. **المستوى الثالث:** أساليب تقييم تكون مدخلات المستوى الأدنى الذى يعتبر مهماً للقياس بأكمله غير ملحوظة.

- اذا كانت المدخلات المستخدمة لقياس القيمة العادلة للاصل او الالتزام تقع فى مستويات مختلفة فى التسلسل الهرمى للقيمة العادلة، يتم تصنيف قياس القيمة العادلة بالكامل فى نفس مستوى التسلسل الهرمى للقيمة العادلة كأدنى مستوى للمدخلات الجوهرية للقياس بأكمله.
- تعترف الشركة بالتحويلات بين مستويات التسلسل الهرمى للقيمة العادلة فى نهاية فترة التقرير التى حدث خلالها التغير.

٣. السياسات المحاسبية المتبعة:

١/٣ وفقاً لقرار وزيرة الإستثمار والتعاون الدولى رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩، تم تعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الإستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ والتى تتضمن بعض معايير المحاسبة المصرية الجديدة وتعديلات على بعض المعايير القائمة وقد تم النشر بالوقائع المصرية بتاريخ ٧ إبريل ٢٠١٩، وقد صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٧١ لسنة ٢٠٢٠، بتأجيل تطبيق معايير المحاسبة المصرية أرقام ٤٧ و٤٨ و٤٩ للفترات المالية التى تبدأ بعد أول يناير ٢٠٢١، وقد قامت الشركة بالتطبيق الأولى إعتباراً من أول يناير ٢٠٢١ وفقاً للقرار الوزارى المشار إليه أعلاه.

ووفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٨٨٣ لسنة ٢٠٢٣، والصادر بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٣، تم تعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الإستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة وفقاً لقرار وزيرة الإستثمار والتعاون الدولى رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩، حيث تم إستبدال بعض معايير المحاسبة المصرية والمتمثلة فى معيار المحاسبة المصرى رقم ١٠ – الأصول الثابتة ومعيار رقم ٢٣ – الأصول غير الملموسة ومعيار رقم ٣٤ – الإستثمار العقارى ومعيار رقم ٣٥ – الزراعة ومعيار رقم ٣٦ – التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية، كما تم إضافة معيار جديد وهو معيار رقم ٥٠ – عقود التأمين والذى حل محل معيار رقم ٣٧ - عقود التأمين، وتسرى تلك المعايير على الفترات المالية التى تبدأ فى أو بعد ٦ مارس ٢٠٢٣.

وفيما يلى ملخص لأهم السياسات المحاسبية التى استخدمت فى إعداد القوائم المالى:

٢/٣ التقديرات المحاسبية:

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية أن يتم الإعتماد على أفضل الإفتراضات والتقديرات التى تضعها الإدارة وبما تراه مناسبًا لوضع وتطبيق سياسات محاسبية لتعكس الجوهر والمضمون الإقتصادى للمعاملات التى تتم والمتعلقة بالنشاط الأساسى للشركة (إيرادات النشاط الجارى، إضمحلال الأصول، الضرائب المؤجلة، القيمة العادلة للأدوات المالية)، وبناءًا على ذلك فإن تلك التقديرات والإفتراضات الموضوعة فى ضوء أفضل البيانات والمعلومات المتاحة للإدارة قد تؤثر بشكل مباشر على قيم الإيرادات والتكاليف المرتبطة بتلك التقديرات وعلى قيم الأصول والإلتزامات ذات العلاقة وذلك فى حال إختلاف التقديرات الموضوعة فى تاريخ إعداد القوائم عن الواقع الفعلى فى الفترات المالية التالية، وذلك دون الإخلال بمدى تعبير القوائم المالية عن حقيقة المركز المالى للشركة وتدفقاتها النقدية للفترة الجارية.

٣/٣ التغير فى السياسات المحاسبية:

ويتمثل فى تغير المبادئ والأسس والقواعد والممارسات التى تقوم المنشأة بتطبيقها عند إعداد القوائم المالية، وذلك بالتحول من سياسة محاسبية مقبولة إلى سياسة محاسبية أخرى مقبولة، وفى إطار معايير المحاسبة المصرية، حيث يكون التطبيق التطوعى للسياسة الجديدة له الأثر الإيجابى على مدى تعبير نتائج تطبيق تلك السياسة على جوهر معاملات وعمليات الشركة وبما يترتب عليه من آثار على حقيقة المركز المالى ونتائج أعمال الشركة، ويتم إثبات آثار ذلك التغيير فى السياسات بأثر رجعى وإثبات تلك الاثار بالأرباح المرحلة ضمن حقوق الملكية (إن وجدت).

٤/٣ إثبات المعاملات بالدفاتر:

- **عملة التعامل والعرض:**

يتم إثبات المعاملات بالدفاتر بعملة البيئة الإقتصـــادية التى تزاول بها المنشـــأة أنشـــطتها الرئيســـية وهى الجنيه المصـــرى، كما يتم إثبات المعاملات التى تتم بالعملات الأجنبية فى الدفاتر بترجمة تلك المعاملات إلى الجنيه المصـــرى طبقاً لأسعار الصرف السارية فى تاريخ إثبات تلك المعاملات.

- **المعاملات والأرصدة:**

يتم تقييم أرصـــدة الأصـــول والإلتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية فى تاريخ إعداد القوائم المالية طبقاً لأسعار الصرف السائدة فى نطاق السوق الحرة للنقد الأجنبى فى ذلك التاريخ على أن يتم إدراج ناتج إعادة القياس بقائمة الأرباح أو الخسائر.

- **بصورة استثنائية و وفقاً للملحق (هـ) من المعيار المحاسبة المصرى رقم ١٣** الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧١١ لسنة ٢٠٢٤. وافق مجلس الوزراء المصرى على التعامل مع القرار الاقتصادى الاستثنائى المتعلق بتحريك سعر الصرف من خلال وضع خياراً اضافياً للفقرة رقم (٢٨) من معيار المحاسبة المصرى المعدل رقم (١٣) " اثار التغير فى أسعار صرف العملات الأجنبية " والتى تتطلب الإعتراف بفروق العملة ضمن قائمة الأرباح او الخسائر للفترة التى تنشأ فيها هذه الفروق بحيث يسمح ملحق المعيار – الفقرة رقم (٨) بالإعتراف بصافى فروق العملة المدينة والدائنة عن ترجمة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأخرى بخلاف عملة القيد القائمة فى نهاية السنة المالية ضمن بنود الدخل الشامل الآخر، ويتم إدراج مبلغ فروق العملة الناتجة عن إعادة ترجمة البنود ذات الطبيعة النقدية، والتى تم عرضها فى بنود الدخل الشامل الآخر طبقاً للفقرة رقم (٩) من هذا الملحق فى الأرباح او الخسائر المرحلة فى نهاية نفس الفترة المالية لتطبيق المعالجة الخاصة الواردة بهذا الملحق، وذلك بإعتبار هذه الفروق نتجت بصفة أساسية بسبب قرار تحركات سعر صرف العملات الأجنبية غير الإعتيادية.

٥/٣ الأصول الثابتة والإهلاك:

الإعتراف والقياس عند الإعتراف:

- يتم الإعتراف بتكلفة أحد بنود الأصول الثابتة كأصل ويتم قياسها بتكلفتها، فقط إذا كان من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بهذا البند إلى المنشأة؛ ويمكن قياس تكلفة البند بدرجة يعتمد عليها.
- يتم الاعتراف بالبنود مثل قطع الغيار والمعدات الإحتياطية ومعدات الخدمة وفقا لهذا المعيار الدولى لإعداد التقارير المالية عندما تستوفى تعريف الأصول الثابتة. وبخلاف ذلك، يتم تصنيف هذه العناصر كمخزون.
- تشتمل تكلفة أحد بنود الأصول الثابتة على سعر شرائها، بما فى ذلك أى تكاليف منسوبة مباشرة إلى إحضار الأصل إلى الموقع والحالة اللازمة ليكون قادرًا على العمل بالطريقة التى تهدف إليها الإدارة. والتقدير المبدئى لتكاليف تفكيك وإزالة الصنف وإعادة الموقع الموجود عليه.
- ومع ذلك، تتم مراجعة القيمة الدفترية الناتجة لهذا الأصل والأصول ذات الصلة لتحديد انخفاض القيمة وفقًا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٣١ - انخفاض قيمة الأصول.

التكاليف اللاحقة:

- لا تقوم المنشأة بالاعتراف ضمن القيمة الدفترية لبند من بنود الأصول الثابتة بتكاليف الخدمة اليومية لهذا البند. وبدلا من ذلك، يتم الاعتراف بهذه التكاليف فى الربح أو الخسارة عند تكبدها. تكاليف الخدمة اليومية هى فى المقام الأول تكاليف العمالة والمواد الاستهلاكية، وقد تشمل تكلفة الأجزاء الصغيرة. غالبًا ما يوصف الغرض من هذه النفقات بأنه "إصلاح وصيانة".
- قد تحتاج أجزاء من بعض بنود الأصول الثابتة إلى الاستبدال على فترات منتظمة. تعترف المنشأة ضمن القيمة الدفترية لأحد بنود الأصول الثابتة بتكلفة استبدال جزء من هذا البند عند تكبد تلك التكلفة فى حالة استيفاء معايير الاعتراف.

القياس بعد الاعتراف الأولى:

- يجب على المنشأة أن تختار إما نموذج التكلفة أو نموذج إعادة التقييم كسياسة محاسبية لها، ويجب عليها تطبيق تلك السياسة على كل فئة من فئات الأصول الثابتة بأكملها.

نموذج التكلفة:

- وفقاً لنموذج التكلفة يتم بعد الاعتراف به كأصل، يتم إثبات أى بند من بنود الأصول الثابتة بتكلفتها مخصوما منها مجمع الإهلاك ومجمع خسائر الإضمحلال.

نموذج إعادة التقييم:

- بعد الإعتراف كأصل، يتم ترحيل أى بند من الأصول الثابتة التى يمكن قياس قيمته العادلة بشكل موثوق بالمبلغ المعاد تقييمه، وهو القيمة العادلة فى تاريخ إعادة التقييم ناقصا أى إهلاك متراكم لاحق وأى خسائر هبوط لاحقة متراكمة. يجب أن تتم عمليات إعادة التقييم بانتظام كافٍ للتأكد من أن القيمة الدفترية لا تختلف بشكل جوهرى عن تلك التى سيتم تحديدها باستخدام القيمة العادلة فى نهاية فترة التقرير.
- تتحدد القيمة العادلة لبنود الأصول الثابتة بالقيمة السوقية، ويتم تحديد هذه القيمة عن طريق التقدير الذى يتم بمعرفة مثمنون وخبراء متخصصين فى التقييم والتثمين ضمن المقيدين فى سجل مخصص لذلك بالهيئة العامة للرقابة المالية، وعندما لا يكون هناك دليل على القيمة السوقية بسبب الطبيعة المتخصصة للأصل أو بسبب ندرة تداول مثل هذه الأصول إلا كجزء من نشاط مستمر، فإنه يتم تقييمها على أساس العائد أو التكلفة الإستبدالية بعد خصم مجمع الإهلاك.
- يعتمد تكرار إعادة التقييم على التغيرات فى القيمة العادلة لبنود الأصول الثابتة التى يتم إعادة تقييمها. عندما تختلف القيمة العادلة للأصل المعاد تقييمه بشكل جوهرى عن قيمته الدفترية، عندئذ يتطلب إجراء إعادة تقييم أخرى. تتعرض بعض بنود الأصول الثابتة لتغيرات كبيرة ومتقلبة فى القيمة العادلة، مما يتطلب إعادة تقييم سنوية. إن عمليات إعادة التقييم المتكررة هذه ليست ضرورية بالنسبة لبنود الأصول الثابتة التى لا يوجد بها سوى تغيرات طفيفة فى القيمة العادلة. وبدلا من ذلك، قد يكون من الضرورى إعادة تقييم البند فقط كل ثلاث أو خمس سنوات.
- عندما يعاد تقييم أحد بنود الأصول الثابتة، فإن القيمة الدفترية لذلك الأصل يتم تعديلها إلى المبلغ المعاد تقييمه. فى تاريخ إعادة التقييم، يتم معالجة الأصل بإحدى الطريقتين الآتيين:

أ. تعديل إجمالى القيمة الدفترية بطريقة تتوافق مع إعادة تقييم القيمة الدفترية للأصل. على سبيل المثال، يمكن إعادة بيان إجمالى القيمة الدفترية بالرجوع إلى بيانات السوق التى يمكن ملاحظتها أو يمكن إعادة بيانها بشكل متناسب مع التغير فى القيمة الدفترية. يتم تعديل مجمع الاستهلاك فى تاريخ إعادة التقييم ليعادل الفرق بين إجمالى القيمة الدفترية والقيمة الدفترية للأصل بعد الأخذ فى الاعتبار خسائر انخفاض القيمة المتراكمة.

ب. استبعاد مجمع الإهلاك المتراكم مقابل إجمالى القيمة الدفترية للأصل.

- إذا تم إعادة تقييم أحد بنود الأصول الثابتة، فإنه يجب إعادة تقييم فئة الأصول الثابتة التى ينتمى إليها ذلك الأصل بالكامل.
- فى حالة زيادة القيمة الدفترية للأصل نتيجة لإعادة التقييم، فيجب إثبات الزيادة من خلال **الدخل الشامل الآخر** وتجميعها ضمن حقوق الملكية تحت بند **"فائض إعادة التقييم"**. ومع ذلك، يجب إثبات الزيادة ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر بالقدر الذى يعكس به إنخفاضاً فى إعادة تقييم نفس الأصل سبق إثباته ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر.
- فى حالة إنخفاض القيمة الدفترية للأصل نتيجة لإعادة تقييمه، فيجب إثبات الإنخفاض ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر، ومع ذلك، يجب إثبات الإنخفاض ضمن الدخل الشامل الآخر بقدر وجود أى رصيد دائن فى فائض إعادة التقييم المتعلق بذلك الأصل. والذى يقلل من المبلغ المتراكم فى حقوق الملكية تحت بند فائض إعادة التقييم.
- قد يتم تحويل فائض إعادة التقييم المدرج فى حقوق الملكية فيما يتعلق بأحد بنود الأصول الثابتة مباشرة إلى الأرباح المرحلة عندما يتم استبعاد الأصل. وقد يتضمن ذلك تحويل الفائض بالكامل عند خروج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ومع ذلك، قد يتم تحويل بعض الفائض عندما يتم استخدام الأصل من قبل المنشأة. وفى مثل هذه الحالة، فإن مبلغ الفائض المحول سيكون هو الفرق بين الإهلاك على أساس القيمة الدفترية المعاد تقييمها للأصل والإهلاك على أساس التكلفة الأصلية للأصل، ولا تتم هذه التحويلات من فائض إعادة التقييم إلى الأرباح المرحلة من خلال قائمة الأرباح أو الخسائر.
- يتم الإعتراف والإفصاح عن آثار الضرائب على الدخل، إن وجدت، الناتجة عن إعادة تقييم الأصول الثابتة وفقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٤) ضرائب الدخل.

الإهلاك:

- يجب أن تعكس طريقة الإهلاك المستخدمة النمط الذى من المتوقع أن تستهلك فيه المنشأة المنافع الاقتصادية المستقبلية للأصل، وذلك طبقاً للمعدلات الآتية:

الأصـل	معدل الإهلاك
مبانى وإنشاءات	٢٪
تجهيزات	١٠٪
آلات ومعدات وأجهزة	١٠٪
وسائل نقل وإنتقال	٢٠٪
عدد وادوات واجهزة اطفاء حريق	١٠٪
اثاث ومعدات مكتبية	٦%-١٢,٥٪

- يجب مراجعة طريقة الإهلاك المطبقة على الأصل على الأقل فى نهاية كل سنة مالية، وإذا كان هناك تغيير جوهرى فى نمط الاستهلاك المتوقع للمنافع الاقتصادية المستقبلية المتضمنة فى الأصل، فيجب تغيير الطريقة إلى تعكس النمط المتغير. ويجب أن تتم المحاسبة عن هذا التغيير على أنه تغيير فى التقدير المحاسبى وفقًا لمعيار المحاسبة المصرى رقم ٥.

الإستبعاد من الدفاتر:

- يجب إلغاء إثبات القيمة الدفترية لبند الأصل عند التخلص منها؛ أو عندما لا يتوقع أى فوائد اقتصادية مستقبلية من استخدامه أو التخلص منه.
- يتم تحديد الربح أو الخسارة الناتجة عن استبعاد بند من بنود الأصول الثابتة على أنه الفرق بين صافى متحصلات الإستبعاد، إن وجدت، والقيمة الدفترية لهذا البند. ويجب إدراج هذا الربح أو الخسارة فى الربح أو الخسارة عند إلغاء الإعتراف بالبند، ولا يجوز تصنيف المكاسب كإيراد.

مشروعات تحت التنفيذ :

يتم إثبات كافة التكاليف التى تتحملها الشركة فى إنشاء الأصول الثابتة فى بند مشروعات تحت التنفيذ وعند انتهاء استكمال الأصل يصبح جاهزًا للإستخدام فى الغرض المنشأ من أجله يتم تحويل التكاليف إلى بند الأصول الثابتة.

٦/٣ عقود الإيجار :

المؤجر :

- تصنيف عقود التأجير – للمؤجر :

- يجب على المؤجر تصـــنيف كل عقد من عقود إيجاراته فى تاريخ نشـــأة عقد التأجير بناءاً - على جوهر المعاملة وليس على شكل العقد، ويتم إعادة النظر فى التصنيف فقط إذا كان هناك تعديل فى عقد التأجير.
- **التغيرات فى التقديرات** (على ســبيل المثال التغيرات فى تقديرات العمر الاقتصــادى أوفى القيمة المتبقية للأصــل محل العقد)، أو**التغيرات فى الظروف** (مثال تعثر المســتأجر فى الســداد)، لا تنشــئ تصــنيفاً جديداً لعقد التأجير للأغراض المحاسبية. كما يلى :

أ. **على أنه عقد تأجير تمويلى،** إذا كان يحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد.

ب. **على أنه عقد تأجير تشغيلى،** إذا كان لا يحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد.

أولا : التأجير التمويلى :

- إذا كان العقد يحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد، وذلك إعتماداً على جوهر المعاملة وليس على شكل العقد. ومن أمثلة الحالات التى تؤدى عادة بمفردها أو مجتمعة إلى تصنيف عقد التأجير على أنه عقد تأجير تمويلى ما يلى

أ. يحوّل عقد التأجير ملكية الأصل محل العقد للمستأجر فى نهاية مدة عقد التأجير.

ب. كان للمستأجر الخيار لشراء الأصل محل العقد بسعر من المتوقع أن يكون أقل بدرجة كافية عن القيمة العادلة فى التاريخ الذى يصبح فيه الخيار قابلاً للممارسة بما يجعل من المؤكد بشكل معقول فى تاريخ نشأة عقد التأجير أن الخيار ستتم ممارسته.

ج. تغطى مدة عقد التأجير الجزء الأكبر من العمر الاقتصادى للأصل محل العقد حتى ولو لم يتم تحويل الملكية.

د. تبلغ القيمة الحالية لدفعات الإيجار، فى تاريخ نشأة عقد التأجير، على الأقل ما يقارب كافة القيمة العادلة للأصل محل العقد.

ه. يعد الأصل محل العقد ذو طبيعة متخصصة إلى حد أن المستأجر فقط هو من يستطيع استخدامه بدون تعديلات كبيرة.

و. إذا كان المستأجر يستطيع إلغاء عقد التأجير، فإن المستأجر يتحمل خسائر المؤجر المرتبطة بالإلغاء.

ز. يحق للمستأجر الأرباح أو الخسائر الناتجة من التقلبات فى القيمة العادلة للقيمة المتبقية (على سبيل المثال فى شكل خصم إيجار يعادل معظم عائدات البيع فى نهاية عقد التأجير).

ح. للمستأجر القدرة على الاستمرار فى عقد التأجير لفترة ثانية بإيجار يقل بشكل جوهرى عن الإيجار فى السوق.

- لا تعّد الأمثلة والمؤشرات الواردة فى الفقرتين السابقتين دائماً قطعية. فإذا اتضح من سمات أخرى أن عقد التأجير لا يُحوّل بصورة جوهرية ما يقارب كافة المخاطر والمنافع العائدة لملكية الأصل محل العقد، فإنه يتم تصنيف عقد التأجير على أنه عقد تأجير تشغيلى.

- **الإعتراف والقياس - التأجير التمويلى :**

- فى تاريخ بداية عقد التأجير، يجب على المؤجر الإعتراف بالأصول المحتفظ بها بموجب عقد تأجير تمويلى فى قائمة المركز المالى وعرضها على أنها مبالغ مستحقة التحصيل بمبلغ مساوى لصافى الإستثمار فى عقد التأجير.

القياس الأولى لدفعات الإيجار المدرجة فى صافى الإستثمار فى عقد التأجير :

- فى تاريخ بداية عقد التأجير، تتكون دفعات الإيجار المدرجة فى قياس صافى الإستثمار فى عقد التأجير من الدفعات الناتجة عن حق استخدام الأصل محل العقد خلال مدة عقد التأجير التى لم تستلم فى تاريخ بداية عقد التأجير والمتمثلة فى:

أ. الدفعات الثابتة ناقصاً أى حوافز إيجار مستحقة الدفع.

ب. دفعات الإيجار المتغيرة التى تعتمد على مؤشر أو معدل، يتم قياسها مبدئياً باستخدام مؤشر أو معدل كما فى تاريخ بداية عقد التأجير.

ج. أى ضمانات قيمة متبقية مقدمة للمؤجر بواسطة المستأجر أو طرف ذى علاقة بالمستأجر أو طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر له القدرة المالية للوفاء بالإلتزامات بموجب الضمان.

د. سعر ممارسة خيار الشراء إذا كان المستأجر متأكداً بصورة معقولة من ممارسة هذا الخيار.

ه. دفعات غرامات إنهاء عقد التأجير، إذا كانت مدة الإيجار تعكس ممارسة المستأجر خيار إنهاء عقد التأجير.

- يجب على المؤجر استخدام معدل الفائدة الضمنى فى عقد التأجير لقياس صافى الإستثمار فى عقد التأجير، ويتم تضمين التكاليف الأولية المباشرة، بخلاف تلك التكاليف المتكبدة بواسطة الصُنّاع أو التجار المؤجرين، فى القياس الأولى لصافى الإستثمار فى عقد التأجير، ويتم تحديد معدل الفائدة الضمنى فى عقد التأجير بطريقة تؤدى إلى إدراج التكاليف الأولية المباشرة تلقائياً فى صافى الإستثمار فى عقد التأجير وليس هناك حاجة لإضافة كل منهما بشكل منفصل.

- **القياس اللاحق :**

- يجب على المؤجر الإعتراف بدخل التمويل على مدى مدة عقد التأجير، على أساس نمط يعكس معدل عائد دورى ثابت لصافى استثمار المؤجر فى عقد التأجير.

ثانيا : عقود التأجير التشغيلية :

- **الإعتراف والقياس :**

- يجب على المؤجر الإعتراف بدفعات عقود التأجير من عقود التأجير التشغيلية على أنها دخل إما بطريقة القسط الثابت أو أى أساس منتظم آخر. ويجب على المؤجر تطبيق أساس منتظم آخر إذا كان ذلك الأساس أكثر تعبير عن النمط الذى تتناقص فيه الاستفادة من استخدام الأصل محل العقد.
- يجب على المؤجر الإعتراف **بالإهلاك** للأصول المؤجرة بعقد تأجير تشغيلى وفقا لسياسة الاهلاك العادية للمؤجر للأصول المماثلة. وكذلك **التكاليف المتكبدة** لاكتساب دخل التأجير على أنها مصروف.
- يجب على المؤجر إضافة **التكاليف المباشرة الأولية** المتكبدة فى الحصول على عقد تأجير تشغيلى إلى المبلغ الدفترى للأصل محل العقد والإعتراف بتلك التكاليف على أنها مصروف على مدة عقد التأجير بنفس الأساس المستخدم فى دخل عقد التأجير.
- يجب على المؤجر لتحديد ما إذا كان الأصل محل العقد المؤجر إيجاراً تشغيليا قد إضمحلت قيمته والمحاسبة عن أى خسائر اضمحلال يتم تحديدها.

- **تعديلات عقد التأجير :**

يجب على المؤجر المحاسبة عن تعديل عقد تأجير تشغيلى على أنه عقد تأجير جديد إعتباراً من تاريخ سريان التعديل مع الأخذ فى الإعتبار أى دفعات عقد تأجير مستلمة مقدما أو مستحقة تتعلق بعقد التأجير الأصلى تدرج على أنها جزء من دفعات الإيجار لعقد التأجير الجديد.

- **العرض :**

يجب على المؤجر عرض الأصول محل العقد بموجب عقد التأجير التشغيلى فى قائمة مركزه المالى وفقاً لطبيعة الأصل محل العقد، يجب على المؤجر تقديم الإفصاحات المطلوبة وفقاً معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) للأصول بموجب عقد تأجير تشغيلى (حسب فئة الأصل محل العقد) بشكل منفصل عن الأصول المملوكة المحتفظ بها والتى يستخدمها المؤجر.

- **عقود تأجير تمويلى (عمليات البيع وإعادة الاستئجار):**

إذا قامت المنشاة (البائع المستاجر) بتحويل أصل لمنشأة أخرى (المشترى المؤجر) وإعادة استئجار هذا الأصل مرة أخرى يجب على المنشاة تحديد ما إذا كان تحويل الأصل يتم المحاسبة عنه على ان عملية بيع لهذا الأصل ام لا.

- **فى حالة أن تحويل الأصل ليست عملية بيع :**

يجب على البائع المستأجر الاستمرار فى الإعتراف بالأصل المحول، ويجب عليه الإعتراف بالتزام مالى يساوى متحصلات التحويل.

٧/٣ الأصول الغير ملموسة وإهلاكاتها :

- يتم الإعتراف بالأصل غير الملموس عندما يكون من المرجح أن تدفق إلى المنشأة منافع إقتصادية مستقبلية يمكن أن تنسب للأصل وكان من الممكن قياس تكلفتة الأصل بدرجة يعتمد عليها، ويتم إثباته بتكلفته التاريخية – تكلفة الإقتناء – على أن يتم إستهلاك الأصل عندما يكون متاحًا للإستخدام أى عندما يصبح الأصل قابلا للتشغيل الفعلى بالطريقة التى حددتها الإدارة وطبقا للعمر الإنتاجى المقدر لكل أصل على حدة بإتباع أسلوب القسط الثابت ويتم إدراج الإهلاك الخاص بكل فترة مالية كمصروف بقائمة الأرباح أو الخسائر وذلك طبقا لمعدل الإستهلاك للحاسبات الآلية ١٠٪.
- تشمل تكلفة الأصل غير الملموس كافة التكاليف التى تتحملها الشركة لإقتناء أو إعداد الأصل غير الملموس، وتتوقف رسملة المصروفات عندما يكون الأصل معداً للإستخدام فى الغرض الذى أقتنى من أجله لكى يصبح فى الحالة المطلوبة للتشغيل طبقاً لما تراه الإدارة.

- يتم بصفة دورية مراجعة المتبقى من العمر الإنتاجى والمتوقع للأصول وإذا اختلف المتبقى من العمر الإنتاجى المتوقع بشكل جوهرى عن التقدير الأساسى فإن صافى القيمة الدفترية يتم إستهلاكها على العمر الإنتاجى المتبقى بعد تعديله.
- يتم إعادة إحتساب قسط الإهلاك بعد خصم قيمة الإضمحلال لصافى قيمة الأصول على العمر الإنتاجى المتبقى على أن يتم إعادة احتساب قيمة الإهلاك فى حالة رد قيمة الإضمحلال مرة أخرى كما لو كان لم يتم احتساب الإضمحلال من قبل.

النفقات اللاحقة على إقتناء الأصل :

يتم المحاسبة عن النفقات اللاحقة على مشروعات الأبحاث والتطوير تحت التنفيذ المقتناة بشكل منفصل أو عند تجميع الأعمال والمعترف بها كأصل غير ملموس كالآتى:

- الإعتراف بها كمصروفات عند تكبدها بقائمة الأرباح أو الخسائر إذا كانت نفقات أبحاث.
- الإعتراف بها كمصـــروفات عند تكبدها بقائمة الأرباح أو الخســـائر إذا كانت نفقات تطوير لا تتفق مع معايير الإعتراف كأصل غير ملموس.
- إضـافتها إلى الرصيد الدفترى لمشروع الأبحاث والتطوير الذى تم اقتنائه إذا كانت نفقات تطوير تتفق مع معايير الإعتراف كأصل غير ملموس.

٨/٣ الإستثمارات :

١/٨/٣ الإستثمارات فى شركات تابعة:

يتم المحاسبة عن الإستثمارات فى شركات تابعة فى القوائم المالية للشركة باستخدام طريقة التكلفة بحيث يتم اثبات الإستثمارات فى شركات تابعة بتكلفة الاقتناء مخصوما منها الإضمحلال فى القيمة. ويتم تقدير الإضمحلال لكل إستثمار على حدة ويتم اثباتة فى قائمة الأرباح أو الخسائر. الشركات التابعة هى الشركات التى تسيطر عليها الشركة عندما يتحقق للمستثمر جميع ما يلى:

- السلطة على المنشأة المستثمر فيها.
- التعرض أو الحق فى العوائد المتغيرة من خلال مساهمته فى المنشأة المستثمر يه.
- القدرة على استخدام سلطته على المنشأة المستثمر فيها للتأثير على مبلغ العوائد التى يحصل عليها منها.

على الشركة إعادة تقييم السيطرة على المنشأة المستثمر فيها إذا أشارت الحقائق والظروف إلى وجود متغيرات لواحد أو أكثر من عناصر السيطرة الثالثة المذكورين بعالية.

٩/٣ المخزون :

١/٩/٣ مواد خام وقطع غيار ومهمات :

تقاس قيمة المخزون من مواد خام وقطع غيار ومهمات على أساس التكلفة أو صافى القيمة الإستردادية أيهما أقل ويتم الإثبات الأولى للمخزون بالتكلفة وتتضمن تكلفة المخزون كافة تكاليف الشراء وتكاليف التشكيل والتكاليف الأخرى التى تتحملها الشركة للوصول بالمخزون إلى موقعه وحالته الراهنة، ويتم تسعير المنصرف من المخزون وفقًا لطريقة الوارد أولاً يصرف أولاً، وتتمثل صافى القيمة الإستردادية فى سعر البيع المقدر فى ظروف النشاط المعتادة ناقصا التكاليف اللازمة لإتمام عملية الإنتاج وكذا المصروفات البيعية.

٢/٩/٣ الإنتاج تحت التشغيل :

يتم تقييم الإنتاج تحت التشغيل على أساس التكلفة أو صافى القيمة الإستردادية أيهما أقل ويتم الإثبات الأولى للمخزون بالتكلفة والتى تتضمن كافة تكاليف التشكيل من مواد خام وعمالة مباشرة ونصيبه من المصروفات الصناعية غير المباشرة المحددة على أساس مستوى النشاط العادى حتى المرحلة الإنتاجية التى وصل إليها، وتتمثل صافى القيمة الإستردادية فى سعر البيع المقدر فى ظروف النشاط المعتادة ناقصا التكاليف اللازمة لإتمام عملية الإنتاج وكذا المصروفات البيعية.

٣/٩/٣ الإنتاج التام:

يتم تقييم الإنتاج التام على أساس التكلفة أو صافى القيمة الإستردادية أيهما أقل ويتم الإثبات الأولى للمخزون بالتكلفة والتى تتضمن كافة تكاليف التشكيل من مواد خام وعمالة مباشرة ونصيبه من المصروفات الصناعية غير المباشرة المحددة على أساس مستوى النشاط العادى، وتتمثل صافى القيمة الإستردادية فى سعر البيع المقدر فى ظروف النشاط المعتادة ناقصا المصروفات البيعية.

٤/٩/٣ الإنخفاض فى صافى القيمة البيعية للمخزون :

فى حالة وجود إنخفاض فى صافى القيمة البيعية للمخزون المتقادم وبطىء الحركة عن التكلفة يتم تحميل قائمة الأرباح أو الخسائر بهذا الإنخفاض لتحقيق مفهوم صافى القيمة الإستردادية لكافة أنواع المخزون.

١٠/٣ الإضمحلال فى قيمة الأصول :

أ. الأصول المالية :

- يتم اعتبار الأصل المالى مضمحلاً إذا كان هناك دليل موضوعى يشير إلى أن هناك حدث أو أكثر له تأثير سلبى على التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة من استخدام الأصل، ويتم قياس خسارة الإضمحلال المتعلقة بأصل مالى تم قياسه بالتكلفة المستهلكة بالفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المقدرة باستخدام سعر الفائدة الفعلى للأصل. بينما يتم قياس خسائر الإضمحلال المتعلقة بأصل مالى متاح للبيع باستخدام القيمة العادلة السائدة.
- يتم إجراء اختبار الإضمحلال للأصول المالية الهامة بذاتها على مستوى كل أصل بصفة مستقلة. وبالنسبة للأصول المالية الأخرى فإنه يتم إجراء اختبار الإضمحلال على مستوى كل مجموعة للأصول المالية المتبقية على مستوى المجموعات التى تشترك فى خصائص خطر الإئتمان.
- - يتم الإعتراف بكافة خسائر الإضمحلال فى قائمة الأرباح أو الخسائر، هذا ويتم تحويل الخسائر المجمعة المتعلقة بأصل مالى متاح للبيع المثبتة مسبقاً ضمن حقوق الملكية إلى قائمة الأرباح أو الخسائر.
- بالنسبة للأصول باستثناء الشهرة، يتم إجراء تقييم بتاريخ التقارير المالية لتحديد فيما إذا كان هناك دليلا بأن خسائر الإنخفاض فى القيمة المثبتة سابقا ربما لم تعد موجودة أو انخفضت. إذا وجدت تلك المؤشرات تقوم الشركة بتقييم مبلغ الأصل الممكن تحصيله أو الوحدة المولدة للنقد، يتم رد خسائر الإنخفاض فى القيمة المدرجة سابقا فقط إذا كان هناك تغير فى الإفتراضات المستخدمة لتحديد قيمة الأصل القابلة للاسترداد منذ إدراج خسائر الإنخفاض فى القيمة الأخيرة.

ب. الأصول غير المالية :

- تتم مراجعة القيم الدفترية للأصول غير المالية للشركة بخلاف الأصول الضريبية المؤجلة فى تاريخ القوائم المالية لتحديد ما إذا كان هناك مؤشرات للإضمحلال.
- يتم الإعتراف بخسارة الإضمحلال اذا كانت القيمة الدفترية للأصل أو وحدته المولدة للنقد تزيد عن قيمته الإستردادية، تتمثل الوحدة المولدة للنقد فى أصغر مجموعة يمكن تحديدها من الأصول التى تولد تدفقات نقدية داخلة وتكون مستقلة بشكل كبيرعن التدفقات النقدية الداخلة من غيرها من الأصول أو مجموعات الأصول. يتم الإعتراف بخسائر الإضمحلال فى قائمة الأرباح أو الخسائر.
- تتمثل القيمة الإستردادية للأصل أو للوحدة المولدة للنقد فى قيمته الإستخدامية أو قيمته العادلة ناقصاً تكاليف البيع أيهما أكبر.
- يتم مراجعة خسائر الإضمحلال المعترف بها فى الفترات السابقة للأصول الأخرى فى تاريخ القوائم المالية، وفى حالة وجود مؤشرات لإنخفاض الخسارة أو عدم وجودها، يتم عكس أثر خسائر الإضمحلال وذلك فى حدود التى لا تتجاوز فيها القيمة الدفترية للأصل قيمته التى كان سيتم تحديدها (بعد خصم الإهلاك) لو لم يتم الإعتراف بخسارة الإضمحلال.

١١/٣ الأدوات المالية:

١/١١/٣ الهدف:

إن الهدف من معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٧) هو وضع مبادئ التقرير المالى عن الأصول المالية والإلتزامات المالية لعرض معلومات ملائمة ومفيدة لمستخدمى القوائم المالية فى تقديرهم لمبالغ التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة، وتوقيتها وعدم تأكدها.

١/١/١١/٣ الإعتراف:

يجب على المنشأة أن تعترف بأصل مالى أو إلتزام مالى فى قائمة مركزها المالى فقط عندما تصبح المنشأة طرفاً فى الأحكام التعاقدية للأداة ويتم تبويب الأصل اوالإلتزام المالى وقياسه وفقا للمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٧).

٣/١/١١/٢ استبعاد الاصول المالية من الدفاتر:

- يجب على المنشأة أن تستبعد أصل مالى من الدفاتر عندما فقط:
  ١. تنقضى الحقوق التعاقدية فى التدفقات النقدية من الأصل المالى، أو
  ٢. تقوم المنشأة بتحويل الأصل المالى ويكون التحويل مؤهلاً للإستبعاد من الدفاتر فقط عندما، إما:
- أن تحول الحقوق التعاقدية فى استلام التدفقات النقدية من الأصل المالى، أو تحتفظ بالحقوق التعاقدية فى أستلام التدفقات النقدية من الأصل المالى، ولكنها تتحمل إلتزاماً تعاقدياً بأن تدفع التدفقات النقدية إلى واحد أو أكثر من المستفيدين، إذا، وفقط إذا، تم استيفاء جميع الشروط الستة التالية:

أ. لا يكون على المنشأة إلتزام بأن تدفع مبالغ إلى المستفيدين النهائيين ما لم تحصل مبالغ متعادلة من الأصل الأصلى. ولا يفسد هذا الشرط الدفعات قصيرة الأجل من قبل المنشأة مع الحق فى الإسترداد الكامل للمبلغ المُقرض زائداً الفائدة المستحقة بمعدلات السوق.

ب. يحظر على المنشأة بموجب شروط عقد التحويل بيع أو رهن الأصل الأصلى، بخلاف ما يُعد ضماناً للمستفيدين النهائيين مقابل الإلتزام بأن تدفع لهم التدفقات النقدية.

ج. يكون على المنشأة إلتزام بأن ترسل أى تدفقات نقدية تحصلها نيابة عن المستفيدين النهائيين دون تأخير جوهرى. وبالإضافة إلى ذلك، لا يكون للمنشأة حق فى إستثمار مثل تلك التدفقات النقدية، بإستثناء الإستثمارات فى النقدية وما فى حكمها خلال فترة التسوية القصيرة من تاريخ التحصيل إلى تاريخ التحويل المطلوب إلى المستفيدين النهائيين، وأن يتم تمرير الفائدة المكتسبة على مثل تلك الإستثمارات إلى المستفيدين النهائيين.

- عندما تحول المنشأة أصلاً مالياً، فإنه يجب عليها تقييم المدى الذى تحتفظ بمخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى. وفى هذه الحالة:

أ. إذا حولت المنشأة معظم مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى، فإنه يجب على المنشأة أن تستبعد الأصل المالى من الدفاتر وأن تثبت بشكل منفصل أى حقوق وإلتزامات نشأت أو احتفظت بها من التحويل على أنها أصول أو إلتزامات.

ب. إذا احتفظت المنشأة بمعظم مخاطر ومنافع ملكية الأصل المالى، فإنه يجب على المنشأة أن تستمر فى الإعتراف بالأصل المالى.

- يجب أن يتم الإعتراف ضمن الأرباح أو الخسائر مبلغ الفرق بين القيمة الدفترية (مُقاسة فى تاريخ الإستبعاد من الدفاتر) الذى تم تخصيصه للجزء الذى تم إستبعاده من الدفاتر، وبين المقابل المُستلم مقابل الجزء الذى تم استبعاده من الدفاتر (بما فى ذلك أى أصل جديد تم الحصول عليه مطروحاً منه أى إلتزام جديد تم تحمله).

٣/١/١١/٣ استبعاد الإلتزامات المالية من الدفاتر:

- يجب على المنشأة أن تستبعد الإلتزام المالى من الدفاتر (أو الجزء من إلتزام مالى) من قائمة مركزها المالى عندما، وفقط عندما، يتم تسويته - أى عندما يتم سداد الإلتزام المحدد فى العقد أو إلغاؤه أو انقضاؤه.
- يجب أن تتم المحاسبة عن المبادلة التى تتم بين مقترض ومقرض حالى لأدوات دين تختلف شروطها - إلى حد كبير- على أنها تسوية للإلتزام المالى الأصلى والإعتراف بإلتزام مالى جديد وبالمثل، فإنه يجب المحاسبة عن التعديل الجوهرى فى شروط إلتزام مالى قائم أو جزء منه (سواء كان بسبب تعسر المدين أو خلافه) على أنه تسوية للإلتزام المالى الأصلى والإعتراف بإلتزام مالى جديد.
- يجب أن يتم الإعتراف بالفرق بين القيمة الدفترية للإلتزام المالى (أو الجزء من إلتزام مالى) يتم تسويته أو تحويله إلى طرف آخر والمقابل المدفوع، بما فى ذلك أى أصول غير نقدية يتم تحويلها أو إلتزامات يتم تحملها، ضمن الأرباح أو الخسائر.

٣/١١/٢ تبويب الأصول المالية:

- فإنه يجب على المنشأة أن تبوب الأصول المالية على أساس قياسها –لاحقاً- إما بالتكلفة المستهلكة، أو بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر أو بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، اعتماداً على كل من:
  (أ) نموذج أعمال المنشأة لإدارة الأصول المالية؛ و
  (ب) خصائص التدفق النقدى التعاقدى للأصل المالى.

- لا يتم إعادة تبويب الأصول المالية بعد الإعتراف الأولى ما لم تغير الشركة نموذج أعمالها لإدارة الأصول المالية أو تتغير خصائص التدفق النقدية التعاقدية للأصل المالى، إذا الأمر كذلك سيتم إعادة تصنيف الأصول المالية فى اليوم الأول من فترة التقرير التالية بعد هذا التغيير.

١/٢/١١/٣ قياس الأصل المالى بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر:

- يجب أن يتم قياس الأصل المالى بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر إذا تم استيفاء كل من الشرطين التاليين:

أ. يكون الإحتفاظ بالأصل المالى ضمن نموذج أعمال يتم تحقيق هدفه من خلال تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية وبيع الأصول المالية كليهما،

ب. ينشأ عن الشروط التعاقدية للأصل المالى، فى تواريخ محددة، تدفقات نقدية تمثل فقط مدفوعات المبلغ الأصلى والفائدة على المبلغ الأصلى القائم.

- يتمثل **المبلغ الأصلى** هو القيمة العادلة للأصل المالى عند الإعتراف الأولى،
- وتتمثل **الفائدة** فى مقابل القيمة الزمنية للنقود، ومقابل المخاطر الإئتمانية المرتبطة بالمبلغ الأصلى القائم خلال فترة زمنية معينة ومقابل مخاطر الإقراض الأساسية الأخرى والتكاليف، بالإضافة إلى هامش الربح.

٢/٢/١١/٣ تبويب الإلتزامات المالية:

- يجب على المنشأة أن تبوب جميع الإلتزامات المالية على أنها يتم قياسها -لاحقا- بالتكلفة المستهلكة، بإستثناء ما يلى:

(أ) الإلتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. يجب أن يتم قياس مثل هذه الإلتزامات، بما فى ذلك المشتقات التى تمثل إلتزامات، لاحقاً بالقيمة العادلة.

(ب) الإلتزامات المالية التى تنشا عندما لا يتأهل تحويل أصل مالى للإستبعاد من الدفاتر أوعندما ينطبق منهج التدخل المستمر.

(ج) عقود الضمان المالى.

(د) الإرتباطات بتقديم قرض بمعدل فائدة أقل من سعر السوق.

(هـ) المقابل المحتمل الذى تم الإعتراف به من قبل المنشاة المستحوذة ضمن تجميع أعمال ينطبق عليه معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٩). يجب أن يتم القياس اللاحق لمثل هذا المقابل المحتمل بالقيمة العادلة مع الإعتراف بالتغيرات ضمن الأرباح أو الخسائر.

- يمكن للمنشأة، عند الإعتراف الأولى، أن تخصص -بشكل لا رجعه فيه- إلتزاماً مالياً على أنه يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر عندما يكون ذلك مسموحاً ، أو عندما ينتج عن القيام بذلك معلومات أكثر ملاءمة، إما بسبب أنه:

(أ) يزيل أو يقلص -بشكل جوهرى- عدم الثبات فى القياس أو الإعتراف (يشار إليه -أحيانا-على أنه "عدم اتساق محاسبى") .

(ب) كان هناك مجموعة من الإلتزامات المالية أو من الأصول المالية والإلتزامات المالية يتم إدارتها وتقييم أدائها على أساس القيمة العادلة وفقا لاستراتيجية موثقة لإدارة المخاطر أو للإستثمار، ويتم داخليا تقديم معلومات بشأن المجموعة على ذلك الأساس إلى أعضاء الإدارة العليا للمنشأة.

- لا يجوز للمنشأة أن تعيد تبويب أى إلتزام مالى .

٣/١١/٣ القياس الأولى للاصول و الإلتزامات المالية:

١/٣/١١/٣ المدينون التجاريون (العملاء والمدينون والحسابات المدينة الأخرى):

- فإنه يجب على المنشأة، عند الإعتراف الأولى، أن تقيس المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين بسعر المعاملة وفقا للمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨) إذا لم تنطوى المبالغ المستحقة على مُكوّن تمويل مهم أوعندما تطبق المنشأة الوسيلة العملية (عندما تتوقع الشركة عند نشأة العقد، أن تكون الفترة بين قيام المنشأة بتحويل سلعة أو خدمة متعهد بها إلى العميل وسداد العميل لمقابل السلعة أو الخدمة سنة أو أقل.

- يتم إثبات العملاء والمدينين والحسابات المدينة الأخرى بالقيمة الإسمية مخصومًا منها أية مبالغ من المتوقع عدم تحصيلها والتى يتم تقديرها فى نهاية السنة عندما يكون من غير المحتمل تحصيل المبلغ بالكامل كما يتم تخفيض قيمة العملاء والمدينين بقيمة الديون الرديئة عند تحديدها، هذا ويتم إثبات الأرصدة المدينة الأخرى بالتكلفة ناقصًا الخسائر الإئتمانية المتوقعة.

- يتم إثبات الدائنين والحسابات الدائنة الأخرى بالقيمة الإسمية كما يتم الإعتراف بالإلتزامات (المستحقات) بالقيم التى سيتم دفعها فى المستقبل وذلك مقابل البضائع والخدمات التى تم استلامها.

٢/٣/١١/٣ <u>الأصول والإلتزامات المالية (ماعدا المدينون التجاريون):</u>

- بإستثناء المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين، يجب على المنشأة، عند الإعتراف الأولى، أن تقيس الأصل المالى أو الإلتزام المالى بقيمته العادلة زائدا أو مطروحا منه، فى حالة أصل مالى أو إلتزام مالى ليس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تكاليف المعاملة التى تتعلق بشكل مباشر باقتناء أو إصدار الأصل المالى أو الإلتزام المالى.
- وبالرغم من ذلك، إذا كانت القيمة العادلة للأصل المالى أو الإلتزام المالى، عند الإعتراف الأولى، تختلف عن سعر المعاملة، و إذا تم إثبات تلك القيمة العادلة من خلال السعر المدرج فى السوق النشط لأصل أو إلتزام مماثل أو بناءا على أسلوب تقييم يستخدم فقط البيانات من الأسواق التى يمكن ملاحظتها . يجب على المنشأة الإعتراف بالفرق بين القيمة العادلة عند الإعتراف الأولى و السعر المعاملة كربح او خسارة.

٤/١١/٣ <u>القياس اللاحق:</u>

١/٤/١١/٣ <u>القياس اللاحق للأصول المالية:</u>

- بعد الإعتراف الأولى، يجب على المنشأة أن تقيس الأصل المالى بما يلى:
(أ) التكلفة المستهلكة، أو
(ب) القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر أو
(ج) القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الإضمحلال على الأصول المالية التى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة وعلى الأصول المالية التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

<u>إعدام الأصل المالى:</u>

- يجب على المنشأة أن تقوم -بشكل مباشر- بتخفيض إجمالى القيمة الدفترية لأصل مالى عندما لا يكون لدى المنشأة توقعات معقولة باسترداد الأصل المالى فى مجمله أو جزء منه. ويشكل الإعدام حدث الإستبعاد من الدفاتر.

<u>بالنسبة للعملاء المنفردين،</u> لدى الشركة سياسة إعدام إجمالى القيمة الدفترية الإجمالية عندما يكون الأصل المالى مستحق السداد أكثر من عامين بناءا على الخبرة السابقة فى إسترداد الأصول المماثلة .

<u>و بالنسبة لعملاء الشركة،</u> تقوم الشركة بإجراء تقيم بصورة منفردة فيما يتعلق بتوقيت و مقدار شطب و بناء على إذا ما كان التوقع معقول للإسترداد ولا تتوقع الشركة إسترداد كبير من المبلغ المشطب ومع ذلك فإن الأصول المالية التى تم شطبها قد تظل خاضعة لأنشطة الإلتزام من أجل الإمتثال لإجراءات الشركة لإسترداد المبالغ المستحقة.

٢/٤/١١/٣ <u>القياس اللاحق للإلتزامات المالية:</u>

- بعد الإعتراف الأولى، يجب على المنشأة أن تقيس الإلتزام المالى وفقا لطريقة التى تم بها فى الإعتراف الاولى.

٣/٤/١١/٣ <u>قياس التكلفة المستهلكة:</u>

<u>طريقة الفائدة الفعلية:</u>

- يجب أن يتم حساب إيراد الفائدة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. ويجب أن يتم حسابه بتطبيق معدل الفائدة الفعلى على إجمالى القيمة الدفترية للأصل المالى باستثناء:

(أ) الأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها. يجب على المنشأة أن تطبق لتلك الأصول المالية معدل الفائدة الفعلى المعدل بالمخاطر الإئتمانية على التكلفة المستهلكة للأصل المالى منذ الإعتراف الأولى.

(ب) الأصول المالية التى لا تُعد أصولاً مالية مضمحلة عند شرائها أو إنشائها ولكن أصبحت -لاحقا- أصولاً مالية مضمحلة. يجب على المنشأة أن تطبق لتلك الأصول المالية معدل الفائدة الفعلى على التكلفة المستهلكة للأصل المالى فى فترات التقرير اللاحقة.

تعديل التدفقات النقدية التعاقدية:

- عندما تتم إعادة التفاوض بشأن التدفقات النقدية التعاقدية لأصل مالى، أو بخلاف ذلك يتم تعديلها، ولا ينتج عن إعادة التفاوض أو التعديل الإستبعاد من الدفاتر لذلك الأصل المالى وفقاً لهذا المعيار، فإنه يجب على المنشأة أن تعيد حساب إجمالى القيمة الدفترية للأصل المالى ويجب عليها أن تثبت مكسب أو خسارة التعديل فى الأرباح أو الخسائر. يجب أن تتم إعادة حساب إجمالى القيمة الدفترية للأصل المالى على أنه القيمة الحالية للتدفقات النقدية التعاقدية التى تمّت إعادة التفاوض بشأنها أو تم تعديلها والتى يتم خصمها بمعدل الفائدة الفعلى الأصلى للأصل المالى (أو معدل الفائدة الفعلى المُعدل بالمخاطر الإئتمانية للأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها) أو حينما يكون مُنطبقاً، معدل الفائدة الفعلى بعد تعديله، ويتم تعديل القيمة الدفترية للأصل المالى المعدل بأى تكاليف أوأتعاب يتم تكبدها ويتم إستهلاكها على مدى الأجل المتبقى للأصل المالى المعدل.

٣/١١/٥ الإضمحلال:

٣/١١/٥/١ مدخل عام للإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة:

يجب على المنشأة أن تطبق متطلبات الإضمحلال للإعتراف وقياس مخصص خسارة مقابل الخسائر الإئتمانية المتوقعة من الأصول المالية التى يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة، أو التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، أو من مبلغ إيجار مستحق التحصيل، أو من أصل عقد مع عميل أو من ارتباط بقرض، ومن عقد ضمان مالى، والتى تنطبق عليها متطلبات الإضمحلال فى القيمة.

بالنسبة للأصول المالية التى يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، يجب أن يتم الإعتراف بخسارة الإضمحلال ضمن الدخل الشامل الآخر ولا يجوز أن يقلص من القيمة الدفترية للأصل المالى فى قائمة المركز المالى ،

من أمثلة الأدلة على أن الأصل المالى مضمحل ائتمانياً البيانات الممكن رصدها حول الأحداث التالية:

أ. صعوبات مالية كبيرة للمُصدر أو للمقترض؛ أو

ب. خرق العقد، مثل الإخفاق فى السداد أو تجاوز موعد الاستحقاق؛ أو

ج. أن يكون مقرض (مقرضو) المقترض، لأسباب اقتصادية أو تعاقدية تتعلق بصعوبات مالية للمقترض، قد منحوا المقترض تيسيراً (تيسيرات) والذى بخلاف ذلك لم يكن المقرض (المقرضون) ليمنحه؛ أو

د. إذا أصبح من المرجح دخول المقترض فى إفلاس أو فى إعادة تنظيم مالى آخر؛ أو

هـ. اختفاء سوق نشطة لذلك الأصل المالى بسبب صعوبات مالية.

قياس الخسائر الإئتمانية المتوقعة :

- هى الفرق بين جميع التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة للمنشأة وفقاً للعقد وجميع التدفقات النقدية التى تتوقع المنشأة استلامها (أى كل العجز النقدى)، مخصوماً بمعدل الفائدة الفعلى الأصلى.
- **الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر:** هى الخسائر الإئتمانية المتوقعة التى تنتج عن جميع حالات الإخفاق الممكنة فى السداد على مدار العمر المتوقع للأداة المالية.
- **الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى ١٢ شهراً:** هى الجزء من الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر الذى يمثل الخسائر الإئتمانية المتوقعة التى تنتج عن أحداث الإخفاق فى السداد لأداة مالية والمرجحة الحدوث خلال ١٢ شهراً بعد تاريخ التقرير.
- يجب على المنشأة، فى كل تاريخ تقرير، أن تقيس خسارة الإضمحلال للأداة المالية بمبلغ مساوٍ للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر إذا كانت المخاطر الإئتمانية على تلك الأداة المالية قد زادت -بشكل جوهرى- منذ الإعتراف الأولى. إن الهدف من متطلبات الإضمحلال هو الإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر لجميع الأدوات المالية التى يوجد لها زيادات كبيرة فى المخاطر الإئتمانية منذ الإعتراف الأولى –سواء تم تقييمها على أساس فردى أو جماعي- مع الأخذ فى الحسبان جميع المعلومات المعقولة والمؤيدة، بما فى ذلك تلك التى تكون ذات نظرة للمستقبل.

- إذا لم تكن المخاطر الإئتمانية فى تاريخ التقرير على أداة مالية قد زادت بشكل جوهرى منذ الإعتراف الأولى، فإنه يجب على المنشأة أن تقيس خسارة الإضمحلال لتلك الأداة المالية بمبلغ مساوٍ للخسائر الإئتمانية المتوقعة لمدة ١٢ شهر. يجب اعتبار التاريخ الذى تصبح فيه المنشأة طرفاً فى ارتباط غير قابلٍ للإلغاء هو تاريخ الإعتراف الأولى لأغراض تطبيق متطلبات الإضمحلال على الارتباطات بقروض وعقود الضمان المالى.إذا كانت المنشأة قد قامت بقياس خسارة الإضمحلال لأداة مالية بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى عمرها فى فترة التقرير السابقة، ولكنها قررت فى تاريخ التقرير الحالى لم تعد مستوفاة، فإنه يجب على المنشأة أن تقيس خسارة الإضمحلال بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى ١٢ شهرا من تاريخ التقرير الحالى.
- يجب على المنشأة أن تثبت ضمن الأرباح أو الخسائر مبلغاً مساوياً للخسائر الإئتمانية (أو عكس الخسائر) والذى يكون مطلوباً لتعديل خسارة الإضمحلال فى تاريخ التقرير إلى المبلغ الذى يجب أن يتم الإعتراف به وفقا لهذا المعيار، وذلك على أنه مكسب أو خسارة الإضمحلال.

٢/٥/١١/٣ <u>تحديد الزيادات الجوهرية فى المخاطر الإئتمانية :</u>

- يجب على المنشأة، فى كل تاريخ تقرير، أن تقوم بتقييم ما إذا كانت المخاطر الإئتمانية على أداة مالية قد زادت -بشكل جوهري- منذ الإعتراف الأولى. وعند القيام بالتقييم، يجب على المنشأة أن تستخدم التغير فى مخاطر الإخفاق فى السداد الواقعة على مدى العمر المتوقع للأداة المالية بدلاً من التغير فى مبلغ الخسائر الإئتمانية المتوقعة. ولإجراء ذلك التقييم، يجب على المنشأة أن تقارن مخاطر الإخفاق فى السداد الواقعة على الأداة المالية كما هى فى تاريخ التقرير مع مخاطر الإخفاق فى السداد الواقعة على الأداة المالية كما هى فى تاريخ الإعتراف الأولى وأن تأخذ فى الحسبان كل المعلومات المتاحة عن تجاوز موعد الإستحقاق بالإضافة إلى أية معلومات ذات نظرة للمستقبل معقولة ومؤيدة متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، والتى تُعد مؤشراً على زيادات جوهرية فى المخاطر الإئتمانية منذ الإعتراف الأولى. يمكن للمنشأة أن تفترض أن المخاطر الإئتمانية على أداة مالية لم تزداد بشكل جوهرى منذ الإعتراف الأولى إذا تم تحديد أن الأداة المالية لديها مخاطر ائتمانية منخفضة فى تاريخ التقرير.
- وهناك إفتراض يمكن نقضه بأن المخاطر الإئتمانية على الأصل المالى قد زادت -بشكل جوهرى- منذ الإعتراف الأولى عندما تتجاوز الدفعات التعاقدية موعد إستحقاقها بما يزيد عن ٣٠ يوماً. وتستطيع المنشأة نقض هذا الإفتراض إذا كان لدى المنشأة معلومات معقولة ومؤيدة وتكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما، تدل على أن المخاطر الإئتمانية لم تزداد -بشكل جوهرى- منذ الإعتراف الأولى حتى ولو كانت الدفعات التعاقدية تتجاوز موعد استحقاقها بما يزيد عن ٣٠ يوماً. وعندما تحدد المنشأة أنه كان هناك زيادات كبيرة فى المخاطر الإئتمانية قبل أن تتجاوز الدفعات التعاقدية موعد استحقاقها بما يزيد عن ٣٠ يوماً، فلا يمكن تطبيق هذا الافتراض.

٣/٥/١١/٣ <u>الأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها:</u>

- يجب على المنشأة أن تثبت فى تاريخ التقرير فقط -التغيرات المتراكمة فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر منذ الإعتراف الأولى على أنها مخصص خسارة للأصول المالية المضمحلة عند شرائها أو إنشائها.
- يجب على المنشأة الإعتراف فى تاريخ كل تقرير، بمبلغ التغير فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر على أنه خسارة أو مكسب (المكسب الناتج عن عكس خسارة اضمحلال سبق الإعتراف بها) الإضمحلال ضمن الأرباح أو الخسائر. ويجب على المنشأة أن تثبت التغيرات الإيجابية فى الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر على أنها مكسب الإضمحلال، حتى ولو كانت الخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر أقل من مبلغ الخسائر الإئتمانية المتوقعة التى تم تضمينها فى التدفقات النقدية المُقدرة عند الإعتراف الأولى.

٤/٥/١١/٣ <u>مدخل مبسط للإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة:</u>

- وفقا للمدخل المبسط للإعتراف بالخسائر الإئتمانية المتوقعة للمبالغ المستحقة التحصيل من المدينين التجاريين، وأصول العقود مع العملاء ومبالغ الإيجار المستحقة التحصيل، يجب على المنشأة أن تقيس -دائماً- الخسارة بمبلغ مساوى للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر لما يلى:

أ. **<u>المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين أو أصول العقود مع العملاء</u>** التى تنتج عن معاملات تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨)، والتى لا تتضمن مُكوّن تمويل هام (أوعندما تطبق المنشأة وسيلة عملية على العقود التى لا تزيد عن سنة) أو تتضمن مُكوّن تمويل هام وفقا للمعيار المحاسبة المصرى رقم (٤٨)، إذا اختارت المنشأة، على أنها سياستها المحاسبية، أن تقيس خسارة الإضمحلال بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر. ويجب أن يتم تطبيق تلك السياسة المحاسبية على جميع مثل تلك المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين أو أصول العقود مع العملاء، ولكن يمكن أن يتم تطبيقها -بشكل منفصل- على المبالغ المستحقة على المدينين التجاريين وأصول العقود مع العملاء.

ب. **مبالغ الإيجار المستحقة التحصيل** التى تنتج عن معاملات تقع ضمن نطاق معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٩)، إذا اختارت المنشأة، على أنها سياستها المحاسبية، أن تقيس خسارة الإضمحلال بمبلغ مساو للخسائر الإئتمانية المتوقعة على مدى العمر. ويجب أن يتم تطبيق تلك السياسة المحاسبية على جميع مبالغ الإيجار المستحقة التحصيل، ولكن يمكن أن يتم تطبيقها - على مبالغ الإيجار المستحق التحصيل عن عقود التأجير التمويلى بشكل منفصل عن عقود التأجير التشغيلى.

٣/١١/٥/٥ قياس الخسائر الإئتمانية المتوقعة:

- يجب على المنشأة أن تقيس الخسائر الإئتمانية المتوقعة من الأداة المالية بطريقة تعكس:

أ. مبلغ غير متحيز ومرجح بالاحتمالات يتم تحديده عن طريق تقييم نطاق من النتائج الممكنة؛

ب. القيمة الزمنية للنقود؛ و

ج. المعلومات المعقولة والمؤيدة التى تكون متاحة بدون تكلفة أو جهد لا مبرر لهما فى تاريخ التقرير بشأن أحداث سابقة وظروف حالية وتوقعات بشأن الظروف الاقتصادية المستقبلية.

- إن الحد الأقصى للفترة التى يجب أخذها فى الحسبان عند قياس الخسائر الإئتمانية المتوقعة هو الحد الأقصى للفترة التعاقدية (بما فى ذلك خيارات التمديد) التى تكون المنشأة معرضة على مدارها للمخاطر الإئتمانية وليست فترة أطول، حتى ولو كانت الفترة الأطول متفقة مع ممارسات الأعمال.

٣/١١/٥/٦ عرض مخصص الخسائر الإئتمانية المتوقعة:

- يتم خصم مخصص الخسائر للأصول المالية التى يتم قياسها بالتكلفة من إجمالى مبلغ القيمة الدفترية للأصول.
- و فيما يخص الأصول المالية يتم قياسها من القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل و يتم الإعتراف به فى قائمة الدخل.

٣/١١/٦ المكاسب والخسائر من الأصول و الإلتزامات المالية :

٣/١١/٦/١ المكاسب والخسائر من الأصول و الإلتزامات المالية المقاسة بالقيمة العادلة:

- يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من الأصل المالى أو الإلتزام المالى الذى يتم قياسه بالقيمة العادلة ضمن الأرباح أو الخسائر ما لم:

أ. يكن جزء من علاقة تغطية ؛

ب. يكن استثماراً فى أدوات حقوق ملكية وتكون المنشأة قد اختارت أن تعرض المكاسب والخسائر من ذلك الإستثمار ضمن الدخل الشامل الآخر؛

ج. يكن إلتزاماً مالياً تم تخصيصه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وأن المنشأة مطالبة بان تعرض أثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية للإلتزام ضمن الداخل الشامل الآخر ؛ أو

د. يكن أصلاً مالياً يتم قياسه بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر، وان المنشأة مطالبة بأن تثبت بعض التغيرات فى القيمة العادلة ضمن الدخل الشامل الآخر.

٣/١١/٦/٢ الإستثمارات فى أدوات حقوق الملكية:

- عند الإعتراف الأولى، يمكن للمنشأة أن تقوم باختيار لا رجعه فيه بأن تعرض، ضمن الدخل الشامل الآخر، التغيرات اللاحقة فى القيمة العادلة لاستثمار فى أداة حقوق ملكية تقع ضمن نطاق هذا المعيار والتى لا هى محتفظ بها للمتاجرة ولا هى مقابل محتمل تم الإعتراف به من قبل المنشأة المستحوذة ضمن تجميع أعمال ينطبق عليه معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٩).
- **يتم الإعتراف بتوزيعات الأرباح ضمن الأرباح أو الخسائر فقط عندما:**

أ. يتم التأكد من حق المنشأة فى تسلم مدفوعات من توزيعات الأرباح؛ و

ب. يكون من المرجح أن تتدفق منافع اقتصادية مرتبطة بتوزيعات الأرباح إلى المنشأة؛

ج. يكون من الممكن قياس مبلغ توزيعات الأرباح - بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

٣/٦/١١/٣ الأصول والإلتزامات المالية المُقاسة بالتكلفة المستهلكة:

- يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من **الأصل المالى** الذى يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة والذى لا يعد جزءً من علاقة تغطية **ضمن الأرباح أو الخسائر** عندما يتم الإستبعاد من الدفاتر للأصل المالى أو من خلال عملية الإستهلاك أو الإعتراف بمكاسب أو خسائر الإضمحلال. وكذلك عند إعادة تبويب أصل مالى يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة إلى فئة القياس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، فإنه يتم قياس قيمته العادلة فى تاريخ إعادة التبويب. ويتم الإعتراف بأى مكسب أو خسارة ناشئة عن الفرق بين التكلفة المستهلكة السابقة للأصل المالى والقيمة العادلة ضمن الأرباح أو الخسائر.
- يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من **الإلتزام المالى** الذى يتم قياسه بالتكلفة المستهلكة والذى لا يعد جزءً من علاقة تغطية **ضمن الأرباح أو الخسائر** عندما يتم الإستبعاد من الدفاتر للإلتزام المالى ومن خلال عملية الإستهلاك يجب أن يتم الإعتراف بالمكسب أو الخسارة من الأصول المالية أو الإلتزامات المالية.

٤/٦/١١/٣ الإلتزامات المخصصة على أنها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:

- يجب على المنشأة أن تعرض مكسباً أو خسارة من الإلتزام المالى الذى تم تخصيصه على أنه بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وفقاً للفقرة كمايلى:

أ. يجب أن يتم عرض مبلغ التغير فى القيمة العادلة للإلتزام المالى الذى يتعلق بالتغيرات فى المخاطر الإئتمانية لذلك الإلتزام ضمن الدخل الشامل الآخر (وذلك ما لم ينتج أو يتزايد عنه عدم اتساق محاسبى ضمن الأرباح أو الخسائر من معالجة أثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية للإلتزام) ؛

ب. يجب أن يتم عرض المبلغ المتبقى من التغير فى القيمة العادلة للإلتزام ضمن الأرباح أو الخسائر.

- إذا أحدثت معالجة أثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية للإلتزام عدم اتساق محاسبى ضمن الأرباح أو الخسائر أو أدت إلى زيادته ، فإنه يجب على المنشأة أن تعرض جميع المكاسب أو الخسائر من ذلك الإلتزام (بما فى ذلك آثار التغيرات فى المخاطر الإئتمانية لذلك الإلتزام) ضمن الأرباح أو الخسائر.

١٢/٣ المخصصات :

يتم إثبات المخصصات عند وجود إلتزام حال (قانونى أو حكمى) أو إلتزام مستدل عليه من الظروف المحيطة نتيجة لحدث فى الماضى ويكون من المحتمل أن يترتب عليه تدفق خارج لموارد ومنافع إقتصادية مستقبلية لتسوية ذلك الإلتزام ويمكن عمل تقدير موثق لمبلغ الإلتزام، وإذا ما كان هناك تأثيرًا هامًا للقيمة الزمنية للنقود فإنه يتم تحديد قيمة المخصصات بخصم التدفقات النقدية المستقبلية باستخدام معدل خصم – قبل الضرائب – لأخذ هذا التأثير فى الإعتبار، هذا ويتم مراجعة المخصصات فى تاريخ القوائم المالية وتعديلها (عند الضرورة) لإظهار أفضل تقدير لها.

١٣/٣ عقود الإيراد مع العملاء :

١/١٣/٣ تطبيق المعيار المحاسبى المصرى رقم (٤٨) :

يهدف هذا المعيار إلى وضع المبادئ التى يجب على المنشأة أن تطبقها لتقديم معلومات مفيدة إلى مستخدمى القوائم المالية عن طبيعة، ومبلغ، وتوقيت، وظروف عدم التأكد المحيطة بالإيراد والتدفقات النقدية الناشئة عن عقد مع عميل، ولتحقيق هذا الهدف فإن المبدأ الأساسى لهذا المعيار هو أنه يجب على المنشأة أن تعترف بالإيراد بصورة تعكس إنتقال السلع أوأداء الخدمات المتعهد بها إلى العملاء بمبلغ يمثل المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه فى مقابل تلك السلع أو الخدمات ويتم ذلك من خلال الخطوات التالية:

الخطوة الاولى : تحديد العقد مع العميل : العقد هو اتفاقية بين طرفين أو أكثر تنشئ حقوقاً وإلتزامات واجبة النفاذ وتطبق على كل عقد تم الإتفاق عليه مع العميل و يفى بمعايير محددة.

الخطوة الثانية : تحديد إلتزامات الأداء فى العقد : يحتوى العقد على عهود بتحويل سلعة أو خدمة للعميل، تستخدم المنشأة ذات الطريقة لقياس مدى تقدمها نحو الوفاء الكامل بإلتزام الأداء بتحويل كل سلعة أو خدمة مميزة بذاتها فى السلسلة إلى العميل.

الخطوة الثالثة : تحديد سعر المعاملة : يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار شروط العقد وممارساتها التجارية المعتادة لتحديد سعر المعاملة. وسعر المعاملة هو مبلغ المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل قد يتضمن المقابل المتعهد به فى عقد مع عميل مبالغ ثابتة أو مبالغ متغيرة أو كليهما. تؤثر طبيعة وتوقيت ومبلغ المقابل المتعهد به من قبل العميل على تقدير سعر المعاملة.

الخطوة الرابعة : <u>توزيع سعر المعاملة على إلتزامات الأداء فى العقد</u> : الهدف من توزيع سعر المعاملة هو أن تقوم المنشأة بتوزيع سعر المعاملة على كل إلتزام أداء (أو سلعة أو خدمة مميزة بذاتها) بمبلغ يعكس المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها إلى العميل لتحقيق الهدف من التوزيع، تقوم المنشأة بتوزيع سعر المعاملة على كل إلتزام أداء يتم تحديده فى العقد على أساس سعر بيع نسبى مستقل. اذا كان سعر البيع غير ملحوظ تقوم المنشأة بتقديره فى بعض الأحيان يتضمن سعر المعاملة خصما أو مبلغا متغيرا من المقابل يتعلق بالكامل بجزء من العقد تحدد المتطلبات عند تخصيص المنشأة الخصم أو المقابل المتغير لواحد أو أكثر و لكن ليس كل إلتزامات الأداء (أو السلع المميزة أو الخدمات) فى العقد.

الخطوة الخامسة : <u>تحقيق الإيراد</u> : تعترف المنشأة بالإيراد عندما تفى بإلتزام أداء عن طريق تحويل سلعة أو خدمة متعهد بها إلى العميل و ذلك عندما يحصل العميل على السيطرة على تلك السلعة او الخدمة. قيمة الإيرادات المعترف بها هو المبلغ المخصص لإلتزام الأداء الذى تم الوفاء به. قد يتم الوفاء بإلتزام الأداء فى وقت بنقل البضائع إلى العميل او نقل الخدمات إلى العميل. بمرور الوقت تعترف المنشأة بالإيرادات عن طريق اختيار طريقة مناسبة لقياس تقدم المنشأة نحو الوفاء الكامل بإلتزام الأداء.

٢/١٣/٣ <u>الإعتراف بالإيراد - تحديد العقد :</u>

تتم المحاسبة عن عقود الإيراد مع العملاء ضمن نطاق هذا المعيار بتحقق الإيراد عند نقطة من الزمن فقط عند استيفاء جميع الضوابط التالية:

أ. أطراف العقد قد اتفقت على العقد (خطياً، أو شفاهة، أو وفقاً لممارسات تجارية معتادة أخرى) وأن تكون متعهدة بأداء إلتزاماتها.

ب. بإمكان المنشأة تحديد حقوق كل طرف فيما يتعلق بالسلع أو الخدمات التى سيتم تحويلها.

ج. بإمكان المنشأة تحديد شروط سداد مقابل السلع أو الخدمات التى سيتم تحويلها.

د. للعقد مضمون تجارى (أى أن يكون من المتوقع ان تتغير المخاطر، أو توقيت، أو مبلغ التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة نتيجة للعقد).

ه. من المرجح ان تقوم المنشأة بتحصيل المقابل الذى سيكون لها حق فيه فى مقابل السلع أو الخدمات التى سيتم تحويلها إلى العميل. وفى تقييم ما إذا كانت قابلية مبلغ المقابل للتحصيل مرجحة، فإنه يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار فقط قدرة العميل ونيّته فى أن يسدد ذلك المبلغ عندما يصبح مستحقاً. وقد يكون مبلغ المقابل الذى سوف يكون للمنشأة الحق فيه أقل من السعر المبين فى العقد إذا كان المقابل متغيراً نظراً لأن المنشأة قد تمنح العميل تخفيضاً سعرياً.

- إذا استوفى عقد مع عميل ضوابط الإعتراف بالإيراد عند نشأة العقد، فلا يجوز للمنشأة أن تعيد تقييم تلك الشروط ما لم يكن هناك مؤشر على حدوث تغير جوهرى فى الحقائق والظروف المحيطة بالعقد عند نشأته. فعلى سبيل المثال، إذا حدث تدهور جوهرى فى قدرة العميل على سداد المقابل، فيجب على المنشأة أن تقوم بإعادة تقييم ما إذا كان من المرجح أن تُحصل المقابل الذى سينشأ لها الحق فيه نظير السلع أو الخدمات المتبقية التى سيتم تحويلها إلى العميل.
- عندما لا يستوفى عقد مع عميل ضوابط الإعتراف بالإيراد وتحصل المنشأة على المقابل من العميل، فإنه يجب على المنشأة أن تعترف بالمقابل المستلم على أنه إيراد فقط عند وقوع أياً من الحدثين التاليين:

أ. لم تعد على المنشأة إلتزامات متبقية بتحويل سلع أو خدمات إلى العميل، كما أن جميع، أو ما يقارب جميع، المقابل المتعهد به من قبل العميل قد تم استلامه من قبل المنشأة، وغير قابل للرد.

ب. تم إنهاء العقد، والمقابل المستلم من العميل غير قابل للرد.

- يجب على المنشأة أن تعترف بالمقابل المستلم من العميل على أنه إلتزام إلى أن يقع أحد الحدثين الواردين فى الفقرة السابقة أو إلى أن يتم استيفاء ضوابط الإعتراف بالإيراد لاحقاً. وتبعاً للحقائق والظروف المتعلقة بالعقد، فإن الإلتزام الذى تم الاعتراف به يمثل إلتزام المنشأة إما بتحويل سلع أو خدمات فى المستقبل أو برد المقابل المستلم. وفى أى من الحالتين، فإن الإلتزام يجب قياسه بمبلغ المقابل المستلم من العميل.

٣/١٣/٣ <u>تحديد إلتزامات الأداء</u> :

- يجب على المنشأة عند نشأة العقد تقييم السلع أو الخدمات المتعهد بها فى العقد مع العميل ويجب عليها تحديد كل تعهد بتحويل أى مما يلى إلى العميل على أنه إلتزام أداء:

أ. سلعة أو خدمة (أو حزمة سلع أو خدمات) مميزة بذاتها.

ب. سلسلة من سلع أو خدمات مميزة بذاتها ومتماثلة بشكل كبير ويتم تحويلها إلى العميل بذات النمط.

٤/١٣/٣ القياس - تحديد سعر المعاملة :

- يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار شروط العقد وممارساتها التجارية المعتادة لتحديد سعر المعاملة. وسعر المعاملة هو مبلغ المقابل الذى تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل باستثناء المبالغ التى يتم تحصيلها بالنيابة عن أطراف أخرى (على سبيل المثال ضريبة القيمة المضافة). قد يتضمن المقابل المتعهد به فى عقد مع عميل مبالغ ثابتة أو مبالغ متغيرة أو كليهما.
- وعند تحديد سعر المعاملة يجب على المنشأة أن تأخذ فى الإعتبار تأثير جميع ما يلى :
  أ. المقابل المتغير.
  ب. القيود على تقديرات المقابل المتغير.
  ج. وجود مكون تمويلى هام فى العقد.
  د. المقابل غير النقدى.
  ه. المقابل واجب السداد إلى العميل.

١/٤/١٣/٣ القياس - المقابل المتغير :

إذا كان المقابل المتعهد به فى العقد يتضمن مبلغا متغيراً، فيجب على المنشأة أن تقوم بتقدير المبلغ الذى سيكون للمنشأة حق فيه فى مقابل تحويل السلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل. وذلك باستخدام إحدى الطريقتين التاليتين :

أ. القيمة المتوقعة - وهى مجموع المبالغ المرجحة بنسبة احتمالها فى نطاق مبالغ المقابل الممكنة. وقد تكون القيمة المتوقعة تقديراً مناسباً للمقابل المتغير إذا كان لدى المنشأة عدد كبير من العقود ذات الخصائص المتشابهة.

ب. المبلغ الأكثر ترجيحاً – وهو المبلغ الأكثر ترجيحاً هو المبلغ الوحيد الأكثر ترجيحاً فى نطاق مبالغ المقابل الممكنة (أى النتيجة الوحيدة الأكثر ترجيحاً للعقد). قد يكون المبلغ الأكثر ترجيحاً تقديراً مناسباً لمبلغ المقابل المتغير إذا كان للعقد نتيجتين ممكنتين فقط (على سبيل المثال، إما أن تحقق المنشأة مكافأة أداء أو لا تحققها.

- يمكن أن يتغير مبلغ المقابل نظراً للخصومات، أوالتخفيضات، أورد المبالغ، أواستحقاقات تسوى عند الشراء مستقبلاً، أوالإمتيازات السعرية، أوالحوافز، أومكافآت الأداء، أوالغرامات، أوالبنود الأخرى المشابهة. ويمكن أن يتغير المقابل المتعهد به – أيضاً - إذا كان حق المنشأة فى المقابل يتوقف على وقوع أو عدم وقوع حدث مستقبلى. على سبيل المثال، سيكون مبلغ المقابل متغيراً إذا ما تم إما بيع منتج مع حق الإرجاع أوالتعهد بمبلغ ثابت على أنه مكافأة أداء فى حالة تحقيق نقطة إنجاز محددة.
- يجب على المنشأة أن تعترف بإلتزام رد مبلغ إذا استلمت المنشأة مقابلاً من عميل وتتوقع رد بعض أو كامل ذلك المقابل إلى العميل. ويتم قياس الإلتزام برد المبلغ بمبلغ المقابل المستلم (أو المستحق السداد) الذى لا تتوقع المنشأة أن يكون لها حق فيه (أى المبالغ التى لم يتم تضمينها فى سعر المعاملة). ويجب تحديث إلتزام رد المبلغ (والتغير المقابل فى سعر المعاملة، وبناءً عليه، التغير فى الإلتزام المتعلق بالعقد) فى نهاية كل فترة يتم اعداد تقارير عنها نتيجة التغيرات فى الظروف.

٢/٤/١٣/٣ وجود مكون تمويل مهم فى العقد :

- يجب على المنشأة عند تحديد سعر المعاملة تعديل مبلغ المقابل المتعهد به ليعكس آثار القيمة الزمنية للنقود إذا كان توقيت الدفعات الذى تم الإتفاق عليه بين أطراف العقد (إما صراحة أو ضمنياً) يقدم للعميل أو المنشأة منفعة هامة لتمويل تحويل السلع أو الخدمات إلى العميل. وفى تلك الظروف فإن العقد يتضمن مكون تمويلى هام. وقد يوجد مكون تمويلى هام بغض النظر عما إذا كان التمويل المتعهد به منصوص عليه صراحة فى العقد أو ضمنياً من خلال شروط السداد المتفق عليها بين أطراف العقد.
- يجب على المنشأة أن تستخدم معدل الخصم الذى تعكسه معاملة تمويل منفصلة بين المنشأة وعميلها عند نشأة العقد. وذلك المعدل يعكس الخصائص الائتمانية للطرف الحاصل على التمويل فى العقد وبالإضافة إلى أى رهن أو ضمان يقدمه العميل أو المنشأة، بما فى ذلك الأصول التى يتم تحويلها بموجب العقد. قد تكون المنشأة قادرة على تحديد هذا المعدل وذلك بتحديد المعدل الذى يخصم المبلغ الاسمى للمقابل المتعهد به إلى السعر النقدى الذى يسدده العميل مقابل السلع أو الخدمات عند (أو على مدار) تحويلها له. وبعد نشأة العقد لا يجوز للمنشأة تحديث معدل الخصم بالتغيرات فى معدلات الفائدة أو الظروف الأخرى (مثل التغير فى تقييم مخاطر ائتمان العميل).

- يجب على المنشأة عرض آثار التمويل (الفائدة الدائنة والفائدة المدينة) فى قائمة الأرباح أو الخسائر بشكل منفصل عن الإيرادات من العقود مع العملاء. وعند المحاسبة عن عقد مع عميل يتم الاعتراف بالفائدة الدائنة أو الفائدة المدينة فقط بالقدر الذى نشأ عنه أصل من العقد (أو المبلغ المستحق التحصيل) أو إلتزام عن العقد.

٣/٤/١٣/٣ المقابل غير النقدى :

- لتحديد سعر المعاملة للعقود التى يتعهد فيها العميل بمقابل فى صورة غير نقدية فإنه يجب على المنشأة قياس المقابل غير النقدى (أو التعهد بمقابل غير نقدى) بالقيمة العادلة، وإذا كانت المنشأة غير قادرة على تقدير القيمة العادلة للمقابل غير النقدى بشكل معقول فإنه يجب عليها قياس المقابل بشكل غير مباشر بالرجوع إلى أسعار البيع الحرة للسلع أو الخدمات المتعهد بها للعميل (أو فئة عملاء) بتبادلها مع المقابل.

٤/٤/١٣/٣ المقابل الواجب السداد للعميل :

- يتضمن المقابل الواجب السداد للعميل المبالغ النقدية التى تسددها أو تتوقع أن تسددها المنشأة إلى العميل (أو إلى أطراف أخرى تشترى سلع أوخدمات المنشأة من العميل). ويتضمن المقابل الواجب السداد إلى العميل أيضاً الإستحقاقات المتعلقة بالشراء مستقبلاً أو البنود الأخرى (على سبيل المثال، الكوبونات وقسائم الشراء) التى يمكن استخدامها مقابل المبالغ المستحقة للمنشأة (أو أطراف أخرى تشترى سلع أو خدمات المنشأة من العميل). ويجب على المنشأة أن تقوم بالمحاسبة عن المقابل الواجب السداد إلى العميل على أنه تخفيض فى سعر المعاملة، ومن ثم تخفيض فى الإيراد إلا إذا كان السداد للعميل يتم مقابل سلعة أو خدمة مميزة بذاتها يحولها العميل إلى المنشأة. وإذا كان المقابل الواجب السداد إلى العميل يتضمن مبلغا متغيراً فيجب على المنشأة أن تقدر سعر المعاملة (بما فى ذلك تقييم مدى وجود قيود على تقدير المقابل المتغير)، أما إذا كان المقابل الواجب السداد إلى العميل تسديداً لمقابل سلعة أو خدمة مميزة بذاتها من العميل فعندئذ يجب على المنشأة أن تقوم بالمحاسبة عن شراء السلعة أو الخدمة بنفس الطريقة التى تقوم بالمحاسبة بها عن المشتريات الأخرى من الموردين.

٥/١٣/٣ تكاليف العقد :

١. التكاليف الإضافية للحصول على عقد :

يجب على المنشأة أن تعترف بالتكاليف الإضافية للحصول على عقد مع عميل كأصل إذا كانت المنشأة تتوقع استرداد تلك التكاليف. وبخلاف ذلك يجب الإعتراف بتكاليف الحصول على عقد على أنها مصروف عند تكبدها، إذا كان سيتم تكبدها بغض النظر عما إذا كان العقد قد تم الحصول عليه أم لا، إلا إذا قبل العميل صراحة تحمل تلك التكاليف بغض النظر عما إذا كان قد تم الحصول على العقد أم لا.

٢. تكاليف الوفاء بعقد :

إذا كانت التكاليف التى يتم تكبدها للوفاء بعقد مع عميل لا تقع ضمن نطاق معيار آخر (على سبيل المثال معيار المحاسبة المصرى رقم (٢) المخزون أو معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) الأصول الثابتة وإهلاكاتها أو معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٣) الأصول غير الملموسة فيجب على المنشأة أن تعترف بالتكاليف المتكبدة للوفاء بالعقد كأصل فقط إذا كانت تلك التكاليف تستوفى كل الشروط التالية :

أ. أن تتعلق التكاليف بشكل مباشر بعقد أو بعقد متوقع والذى بإمكان المنشأة تمييزه بشكل محدد (على سبيل المثال، التكاليف المتعلقة بالخدمات التى سيتم تقديمها بموجب تجديد عقد حالى أو تكاليف تصميم أصل سيتم تحويله بموجب عقد محدد لم يتم اعتماده بعد).

ب. أن التكاليف ستؤدى إلى توليد أو تحسين موارد المنشأة التى سيتم استخدامها فى الوفاء (أو الاستمرار فى الوفاء) بإلتزامات أداء فى المستقبل.

ج. من المتوقع استرداد التكاليف.

٦/١٣/٣ توزيعات من الشركات المستثمر فيها:

يتم الإعتراف بايراد التوزيعات بقائمة الأرباح او الخسائر المستقلة فى التاريخ الذى ينشأ فيه حق للشركة فى تحصيل تلك التوزيعات.

٧/١٣/٣ أرباح بيع الإستثمارات:

يتم الإعتراف بأرباح بيع الإستثمارات المالية فور ورود ما يفيد نقل ملكيتها إلى المشترى وذلك على أساس الفرق بين سعر البيع وقيمتها الدفترية فى تاريخ البيع.

٨/١٣/٣ إيرادات التأجير

تسجل إيرادات التأجير على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار.

٩/١٣/٣ إيرادات الفوائد:

يتم الإعتراف بالفوائد الدائنة بقائمة الأرباح او الخسائر المستقلة وفقاً لأساس الاستحقاق على أساس نسبة زمنية أخذاً فى الاعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلى المطبق عن الفترة حتى تاريخ الاستحقاق.

١٤/٣ رأس المال:

أ. الأسهم العادية :

يتم إثبات التكاليف المباشرة المتعلقة بأصدار الأسهم العادية وخيارات الأكتتاب فى الأسهم كتخفيض من حقوق الملكية.

ب. إعادة شراء وإعادة إصدار أسهم رأس المال:

عند إعادة شراء أسهم رأس المال المصدر فإنه يتم الإعتراف بالمبلغ المسدد مقابل إعادة الشراء والمتضمن كافة التكاليف المباشرة والمتعلقة بإعادة الشراء، يتم تصنيفها كأسهم خزينة وعرضها كتخفيض لحقوق الملكية.

عند بيع أو إعادة إصدار أسهم الخزينة، يتم الإعتراف بالمبلغ المحصل كزيادة فى حقوق المساهمين والفائض أو العجز الناتج عن المعاملة ضمن الأحتياطيات.

ج. توزيعات الأرباح:

يتم الإعتراف بتوزيعات الأرباح كالتزام فى الفترة التى يتم فيها إعلان التوزيع بقرار من الجمعية العامة للشركة.

١٥/٣ نصيب السهم الأساسى فى الأرباح:

يتم إحتساب نصيب السهم الأساسى فى الأرباح بقسمة الربح أو الخسارة المتعلقة بالمساهمين عن مساهماتهم فى الأسهم العادية بالشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال الفترة المالية.

١٦/٣ الإحتياطى القانونى:

طبقاً لمتطلبات قانون الشركات والنظام الأساسى للشركة يتم استقطاع نسبة ٥٪ من صافى الأرباح السنوية لتكوين احتياطى قانونى غير قابل للتوزيع . ويتم التوقف عن تجنيب هذة المبالغ متى بلغ رصيد الاحتياطى القانونى قدراً يوازى ٥٠٪ من رأس مال الشركة المصدر. ومتى إنخفض رصيد الأحتياطى عن النسبة المذكورة يتعين العودة إلى الإقتطاع مرة أخرى.

١٧/٣ حصة العاملين فى الأرباح:

يحق للعاملين حصة فى الأرباح تعادل نسبة ١٠ %مما يتقرر توزيعه نقدا وبما لا يزيد على مجموع أجورهم السنوية، ويتم الإعتراف بحصة العاملين فى الأرباح كتوزيعات ارباح من خلال حقوق الملكية وكالتزام خلال الفترة المالية التى قام فيها مساهمى الشركة باعتماد هذا التوزيع ونظرأ لان توزيع الأرباح هو حق أصيل لمساهمى الشركة فلا يتم الإعتراف بالالتزام قبل العاملين فى الأرباح التى لم يتم الاعلان عن توزيعها حتى تاريخ القوائم المالية .

١٨/٣ ضريبة الدخل :

تتضمن ضرائب الدخل على أرباح العام كلاً من ضريبة الدخل الجارية عن العام والضريبة المؤجلة، ويتم إثباتها بقائمة الأرباح أو الخسائر باستثناء ضريبة الدخل المتعلقة ببنود حقوق الملكية والتى يتم إثباتها مباشرة مخصومة من البند المتعلق بها ضمن حقوق الملكية.

أ. ضريبة الدخل الجارية :

يتم إثبات ضرائب الدخل على صافى الربح الخاضع للضرائب باستخدام أسعار الضرائب السارية فى تاريخ إعداد القوائم المالية بالإضافة إلى الفروق الضريبية الخاصة بالسنوات السابقة.

ب. الضريبة المؤجلة :

يتم الإعتراف بالضريبة المؤجلة والناشئة عن فروق زمنية مؤقتة بين القيمة الدفترية للأصول والإلتزامات طبقًا للأساس المحاسبى وقيمتها طبقًا للأساس الضريبى، ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة على أساس القيم المتوقع تحقيقها لكلاً من الأصول والإلتزامات وذلك باستخدام أسعار الضرائب السارية فى تاريخ إعداد القوائم المالية.
ويتم الإعتراف بالأصول الضريبية المؤجلة للمنشأة عندما يكون هناك احتمال قوى بإمكانية تحقيق أرباح تخضع للضرائب فى المستقبل يمكن من خلالها الإنتفاع بهذا الأصل ويتم تخفيض قيمة الأصول الضريبية المؤجلة بقيمة الجزء الذى لن يتحقق منه المنفعة الضريبية المتوقعة خلال السنوات التالية.

١٩/٣ أهداف وسياسات وأساليب إدارة رأس المال:

- تقوم إدارة الشركة بالعمل على تحقيق أهداف وسياسات إدارة رأس مال الشركة والتى تتضمن ما يلى:
- تحقيق الإستغلال الأمثل لموارد الشركة.
- التعامل مع عملاء تتمتع بدرجة عالية من الملاءة المالية منخفضة المخاطر.
- التأكد من الإلتزام بالأنظمة والقوانين الموضوعة لحماية الإستثمار.
- التأكد من الإلتزام بالإجراءات والقواعد التى تصدرها الجهات الحكومية، والتأكد من الإلتزام بمعايير المحاسبة المصرية.
- التحقق من توافر الرقابة والمتابعة للنشاط.

٢٠/٣ الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة :

- **القيمة العادلة للأدوات المالية :**

تمثل الأدوات المالية للشركة فى الأصول والإلتزامات المالية وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية بالبنوك والعملاء وبعض الحسابات المدينة، كما تتضمن الإلتزامات المالية الموردين وبعض الحسابات الدائنة والقروض والسلفيات.
طبقًا لأسس التقييم المتبعة فى تقييم أصول وإلتزامات الشركة والواردة بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية فإن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف إختلافًا جوهريًا عن قيمتها الدفترية فى تاريخ إعداد القوائم المالية.

- **إدارة المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية:**

أ. خطر العملات الأجنبية :

يتمثل خطر العملات الأجنبية فى تذبذب قيمة الأدوات المالية كنتيجة للتغيرات فى أسعار الصرف والذى يؤثر على المقبوضات والمدفوعات بالعملات الأجنبية وكذا تقييم الأصول والإلتزامات بالعملات الأجنبية.
بلغ صافى إلتزامات الشركة بالعملات الأجنبية ٣١ مارس ٢٠٢٥، ما يعادل ٩٥٩,٥ مليون جنيه مصرى، وتتمثل المبالغ التى قد تعرض الشركة لخطر العملات الأجنبية فيما يلى:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥		٣٠ يونيو ٢٠٢٤	
	الأصول المالية	**الإلتزامات المالية**	**الأصول المالية**	**الإلتزامات المالية**
دولار أمريكى	١ ٧٨٨ ١٧٤	(١٥ ٧٣١ ٩٧٧)	١ ١٨٤ ٤٢٩	(١٦ ٦٣٨ ٦٩٤)
يورو	٢٥١ ٢٠٤	(٨٦٥ ٨٧٥)	٢٩٨ ١٠٩	(١ ٤١٣ ٠٣٦)
فرنك سويسرى	١ ٥٠٠	(٤)	--	--
جنيه استرلينى	١٨٦	(٤٥ ٢٧٥)	٢٧ ٠٣٥	(٢٠ ٦٣١)

تحليل الحساسية:

إن ارتفاع (أو إنخفاض) قدره ١٪ فى أسعار صرف العملات الأخرى مقابل الجنيه المصرى ٣١ مارس ٢٠٢٥، كان سيؤثر على حقوق الملكية والأرباح أو الخسائر بالمبالغ الموضحة أدناه، ويفترض هذا التحليل ثبات كافة المتغيرات الأخرى خاصة أسعار الفائدة، وتتجاهل أى تأثير للمبيعات والمشتريات المتوقعة.

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥		٣٠ يونيو ٢٠٢٤	
	التأثير على حقوق الملكية والأرباح أو الخسائر		التأثير على حقوق الملكية والأرباح أو الخسائر	
	إرتفاع	إنخفاض	إرتفاع	إنخفاض
دولار أمريكى	٦ ٩٢٥ ٠٧٨	(٦ ٩٢٥ ٠٧٨)	(١٥ ٤٥٤ ٢٦٥)	١٥ ٤٥٤ ٢٦٥
يورو	٣٥٧ ٩٩٢	(٣٥٧ ٩٩٢)	(١ ١١٤ ٩٢٧)	١ ١١٤ ٩٢٧
فرنك سويسرى	٩٣٢	(٩٣٢)	--	--
جنيه استرلينى	٣٠ ٦٧٧	(٣٠ ٦٧٧)	٦ ٤٠٥	(٦ ٤٠٥)

ب. خطر سعر الفائدة :

- يتمثل خطر الفائدة فى التغير فى أسعار الفائدة الذى قد يكون له تأثير على نتائج الأعمال، ويعتبر هذا الخطر محدودًا.

ج. خطر السيولة :

- تتطلب الإدارة الحذرة لمخاطر السيولة الإحتفاظ بمستوى كافى من النقدية وإتاحة تمويل من خلال مبالغ كافية من التسهيلات الإئتمانية المتاحة ونظرًا للطبيعة الديناميكية للأنشطة الأساسية، فإن إدارة الشركة تهدف للإحتفاظ بمرونة فى التمويل من خلال الإحتفاظ بخطوط ائتمانية معززة متاحة.

د. إدارة مخاطر رأس المال :

- تهدف إدارة الشركة من إدارة رأس المال إلى الحفاظ على قدرة الشركة على الإستمرار بما يحقق عائد للشركاء وتقديم المنافع لأصحاب المصالح الأخرى التى تستخدم القوائم المالية وتوفير والحفاظ على أفضل هيكل لرأس المال بغرض تخفيض تكلفة رأس المال أو زيادة جديدة لرأس المال أو تخفيض الديون المستحقة على الشركة.
- تقوم إدارة الشركة بمراقبة هيكل رأس المال باستخدام نسبة صافى القروض إلى إجمالى رأس المال ويتمثل صافى القروض فى إجمالى القروض والسلفيات مخصومًا منها النقدية، ويتمثل إجمالى رأس المال فى إجمالى حقوق الملكية بالشركة.

٢١/٣ قائمة التدفقات النقدية :

- يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية بإستخدام الطريقة غير المباشرة وتشتمل النقدية وما فى حكمها على أرصدة النقدية بالصندوق والحسابات الجارية بالبنوك والودائع لأجل قصيرة الأجل، لاتتعدى ثلاثة أشهر.
- يتم إثبات النقدية المحصلة من بنوك سحب على المكشوف أو المسدد منها ضمن أنشطة التمويل نظراً لأنها تعتبر تسهيلات إئتمانية تحصل عليها الشركة لتمويل أنشطتها المختلفة.

٢٢/٣ الإرتباطات التعاقدية فى إقتناء أصول ثابتة فى المستقبل :

- يتم الافصاح عن أية إرتباطات تعاقدية لإقتناء أصول طويلة الأجل تلتزم بها الشركة (إن وجدت) والتى قد ينشأ عنها تدفق خارج للموارد الإقتصادية فى المستقبل.

٢٣/٣ الإلتزامات العرضية والمسئوليات الإحتمالية :

- يتم الإفصاح عن أية إلتزامات عرضية ومسئوليات احتمالية تلتزم بها الشركة (إن وجدت) والتى قد ينشأ عنها تدفق خارج للموارد الإقتصادية فى المستقبل.

٢٤/٣ المعاملات مع الأطراف ذوى العلاقة :

- تتمثل الأطراف ذات العلاقة فى كل من الشركاء والمديرين والإدارة العليا للشركة، وتمثل أيضا الشركات المسيطر عليها أو الخاضعة لسيطرة مشتركة أو نفوذ مؤثر من قبل تلك الأطراف ذات العلاقة، ويتم اعتماد الشروط والسياسات التسعيرية للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة من قبل الإدارة وبنفس أسس التعامل مع الغير.

٢٥/٣ الأرقام المقارنة :

يتم إعادة تبويب الأرقام المقارنة كلما كان ذلك ضرورياً لتتمشى مع التغيرات فى عرض القوائم المالية للفترة الحالية إن وجدت.

٢٦/٣ مزايا العاملين :

نظام التأمينات والمعاشات :

- يوجد لدى الشركة نوع واحد من نظم المعاشات وهو نظام الإشتراكات المحددة وفيه تساهم الشركة والعاملين بسداد نسب ثابتة من الأجور إلى الهيئة العامة للتأمينات الإجتماعية على أساس إلزامى ويقتصر إلتزام الشركة فى قيمة مساهمتها وتحمل مساهمتها ضمن تكلفة الاجورو ما فى حكمها بقائمة الأرباح أو الخسائر.

٢٧/٣ الشامل الآخر:

الدخل الشامل الآخر :

- يشمل بنود الدخل والمصروف بما فى ذلك تسويات إعادة التبويب والتى لا يعترف بها فى قائمة الأرباح أو الخسائر طبقا لما تتطلبه أو تسمح به معايير المحاسبة المصرية.

إجمالى الدخل الشامل :

- هو التغير فى حقوق الملكية خلال العام والناتج عن معاملات وأحداث أخرى بخلاف المعاملات مع المساهمين بصفتهم، ويشمل إجمالى الدخل الشامل كافة بنود كلا من "الأرباح أو الخسائر" و" الدخل الشامل الآخر".

٢٩/٣ مصادر استنباط القيمة العادلة:

- يتطلب تطبيق السياسات المحاسبية الواردة أعلاه من الادارة أن تستخدم تقديرات وافتراضات لتحديد القيمة الدفترية للاصول والالتزامات التى لا يمكن قياسها بشكل واضح من خلال المصادر الآخرى.
- هذا وتعتمد القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة فى السوق النشطة على أسعار السوق المعلنة لتلك الأدوات فى تاريخ القوائم المالية المستقلة. بينما يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية التى لم يتم تداولها فى سوق نشطة عن طريق استخدام أساليب التقييم التى تستخدم مدخلات وافتراضات ملائمة تعتمد على أحوال السوق فى تاريخ القوائم المالية مع تعديلها كلما كان ذلك ضروريا بما يتوافق مع الاحداث والظروف المحيطة بالشركة ومعاملاتها مع الغير.

٣١/٣ إصدارات جديدة وتعديلات على معايير المحاسبة المصرية

- بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٣ صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٨٨٣) لعام ٢٠٢٣ بتعديل بعض أحكام معايير المحاسبة المصرية وبتاريخ ٣ مارس ٢٠٢٤، صدر قرار آخر لرئيس مجلس الوزراء رقم (٦٣٦) لسنة ٢٠٢٤ بتعديل بعض الأحكام الآخرى من معايير المحاسبة المصرية، وفيما يلى ملخص لأهم تلك التعديلات:

المعايير الجديدة او التى تم إعادة إصدارها	ملخص لأهم التعديلات	التأثير على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) المعدل ٢٠٢٣ "الأصول الثابتة واهلاكاتها " ومعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٣) المعدل ٢٠٢٣ "الأصول غير الملموسة".	١- تم إعادة اصدار هذه المعايير فى ٢٠٢٣، حيث تم السماح باستخدام نموذج إعادة التقييم عند القياس اللاحق للأصول الثابتة والأصول غير الملموسة. وقد ترتب على ذلك تعديل الفقرات المرتبطة باستخدام خيار نموذج إعادة التقييم ببعض معايير المحاسبة المصرية السارية، وفيما يلى بيان تلك المعايير: – معيار المحاسبة المصرى رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغيرات فى التقديرات المحاسبية والأخطاء". – معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٤) "ضرائب الدخل" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٠) "القوائم المالية الدورية" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٣١) " اضمحلال قيمة الأصول" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٩) " عقود التأجير" ٢- تماشيا مع التعديلات التى تمت على معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٥) المعدل ٢٠٢٣ "الزراعة" فقد تم تعديل الفقرات (٣)، (٦)، (٣٧) من معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) "الأصول الثابتة واهلاكاتها "، كما تم إضافة الفقرات ٢٢(أ) و٨٠(ج) و٨٠(د) إلى نفس المعيار، وذلك فيما يتعلق بالنباتات المثمرة. لا يلزم الشركة الإفصاح عن المعلومات الكمية المطلوبة بموجب الفقرة ٢٨(و) من معيار المحاسبة المصرى رقم (٥) للفترة الحالية، وهى فترة القوائم المالية التى يطبق فيها لأول مرة معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٥) المعدل ٢٠٢٣ ومعيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) المعدل ٢٠٢٣ فيما يتعلق بالنباتات المثمرة. ولكن يجب الإفصاح عن المعلومات الكمية المطلوبة بموجب الفقرة ٢٨(و) من معيار المحاسبة المصرى رقم (٥) لكل فترة سابقة معروضة. قد تختار الشركة أن تقيس بنداً من بنود النباتات المثمرة بقيمته العادلة فى بداية أسبق فترة معروضة فى القوائم المالية للفترة التى طبقت فيها الشركة لأول مرة التعديلات الواردة أعلاه وأن تستخدم تلك القيمة العادلة باعتبارها تكلفتها الافتراضية فى ذلك التاريخ. ويجب إثبات أى فرق بين القيمة الدفترية السابقة والقيمة العادلة فى الرصيد الافتتاحى بإضافته إلى حساب فائض إعادة التقييم بجانب حقوق الملكية فى بداية أسبق فترة معروضة.	لا يوجد تأثير على القوائم المالية المستقلة للشركة.	تطبق التعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج اعـــاده التقييم على الفترات المـــالية التى تبدأ فى او بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعى، مع إثبات الأثر التراكمى لتطبيق نموذج إعادة التقييم بشكل أولى بإضافته إلى حساب فائض إعادة التقييم بجانب حقوق الملكية فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذا النموذج لأول مره. تطبق تلك التعديلات للفترات الســنوية التى تبدأ فى أو بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعى، مع اثبات الأثر التراكمى للمعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة بشكل أولى بإضافته إلى رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذه المعالجة لأول مرة.

المعايير الجديدة او التى تم إعادة إصدارها	ملخص لأهم التعديلات	التأثير على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٤) المعدل ٢٠٢٣ "الإستثمار العقارى"	١- تم إعادة اصدار هذا المعيار فى ٢٠٢٣، حيث تم السماح باستخدام نموذج القيمة العادلة عند القياس اللاحق للإستثمارات العقارية. ٢- وقد ترتب على ذلك تعديل لبعض الفقرات المرتبطة باستخدام خيار نموذج القيمة العادلة ببعض معايير المحاسبة المصرية السارية، وفيما يلى بيان تلك المعايير: – معيار المحاسبة المصرى رقم (١) "عرض القوائم المالية" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٥) "السياسات المحاسبية والتغيرات فى التقديرات المحاسبية والأخطاء". – معيار المحاسبة المصرى رقم (١٣) " أثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية " – معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٤) "ضرائب الدخل" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٠) "القوائم المالية الدورية" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٣١) " اضمحلال قيمة الأصول " – معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٢) "الأصول غير المتداولة المحتفظ بها لغرض البيع والعمليات غير المستمرة" – معيار المحاسبة المصرى رقم (٤٩) " عقود التأجير"	لا تمتلك الشركة هذا النوع من الأصول، وبناء على ذلك، فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للشركة.	تطبق التعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج القيمة العادلة على الفترات المالية التى تبدأ **<u>فى او بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعى</u>**، مع اثبات الأثر التراكمى لتطبيق نموذج القيمة العادلة بشكل أولى **بإضافته إلى رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذا النموذج لأول مرة.**
معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣ "التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية"	١- تم إعادة اصدار هذا المعيار فى ٢٠٢٣، حيث تم السماح باستخدام نموذج إعادة التقييم عند القياس اللاحق لأصول التنقيب والتقييم. ٢- تقوم الشركة بتطبيق إما نموذج التكلفة أو نموذج إعادة التقييم لأصول التنقيب والتقييم، على ان يتم التقييم بمعرفه خبراء متخصصين فى التقييم والتثمين ضمن المقيدين فى سجل مخصص لذلك بوزارة البترول، وفى حالة تطبيق نموذج إعادة التقييم (سواء النموذج الوارد فى معيار المحاسبة المصرى (١٠) "الأصول الثابتة واهلاكاتها" أو النموذج الوارد فى معيار المحاسبة المصرى (٢٣) "الأصول غير الملموسة") فيجب أن يكون متسقاً مع تبويب الأصول وفقا للفقرة رقم (١٥) من معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٦) المعدل ٢٠٢٣.	لا تمتلك الشركة هذا النوع من الأصول، وبناء على ذلك، فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للشركة.	تطبق التعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج اعاده التقييم على الفترات المالية التى تبدأ **<u>فى او بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعى</u>**، مع إثبات الأثر التراكمى لتطبيق نموذج إعادة التقييم بشكل أولى **بإضافته إلى حساب فائض إعادة التقييم بجانب حقوق الملكية فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذا النموذج لأول مره.**

المعايير الجديدة او التى تم إعادة إصدارها	ملخص لأهم التعديلات	التأثير على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٥) المعدل ٢٠٢٣ "الزراعة"	تم إعادة اصدار هذا المعيار فى ٢٠٢٣، حيث تم تعديل الفقرات (١– ٥)، و(٨)، و(٢٤)، و(٤٤) وأضافه الفقرات (٥أ) –(٥ج) و (٦٣)، فيما يخص المعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة، (وعدل طبقاً لذلك معيار المحاسبة المصرى (١٠) "الأصول الثابتة وإهلاكاتها").	لا تمتلك الشركة هذا النوع من الأصول، وبناء على ذلك، فإن هذا التغيير ليس له تأثير على القوائم المالية للشركة.	تطبق تلك التعديلات للفترات السنوية التى تبدأ **فى أو بعد ١ يناير ٢٠٢٣، وذلك بأثر رجعى**، مع اثبات الأثر التراكمى للمعالجة المحاسبية للنباتات المثمرة بشكل أولى **بإضافته إلى رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذه المعالجة لأول مرة.**
معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠) "عقود التأمين"	١- يحدد هذا المعيار مبادئ إثبات عقود التأمين الواقعة ضمن نطاق هذا المعيار، ويحدد قياسها وعرضها والإفصاح عنها. ويتمثل هدف المعيار فى ضمان قيام الشركة بتقديم المعلومات الملائمة التى تعبر بصدق عن تلك العقود. وتوفر هذه المعلومات لمستخدمى القوائم المالية الأساس اللازم لتقييم أثر عقود التأمين تلك على المركز المالى للشركة وأدائها المالى وتدفقاتها النقدية. ٢- يحل معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠) محل ويلغى معيار المحاسبة المصرى رقم ٣٧ " عقود التأمين". ٣- أى إشارة فى معايير المحاسبة المصرية الآخرى إلى معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٧) تستبدل إلى معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠). ٤- تم اجراء تعديلات بمعايير المحاسبة المصرية التالية لتتوافق مع متطلبات تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠) "عقود التأمين"، وهى كما يلى: - معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) "الأصول الثابتة واهلاكاتها ". - ومعيار المحاسبة المصرى رقم (٢٣) "الأصول غير الملموسة". - معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٤) "الإستثمار العقارى".	تقوم الإدارة فى الوقت الحالى بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية المستقلة من تطبيق هذا المعيار.	يجب تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠) للفترات المالية السنوية التى تبدأ **فى أو بعد ١ يوليو ٢٠٢٤**، وإذا تم تطبيق معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠) لفترة أسبق، فيجب على الشركة الإفصاح عن تلك الحقيقة.
معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٤) المعدل ٢٠٢٤ "الإستثمار العقارى"	تم إعادة اصدار معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٤) "الإستثمار العقارى" فى ٢٠٢٤، حيث عدل الية تطبيق نموذج القيمة العادلة حيث تم أضافة وجوب اثبات الربح أو الخسارة الناشئة عن التغير فى القيمة العادلة للإستثمار العقارى ضمن قائمة الأرباح أو الخسائر للفترة التى ينشأ فيها هذا التغيير **أو** من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر **لمرة واحدة** فى عمر الأصل أو الإستثمار مع مراعاة الفقرتين (٣٥أ) و (٣٥ب) من المعيار.	لا يوجد تأثير محتمل حيث لا تمتلك الشركة هذا النوع من الأصول	يطبق التعديل الخاص بالتعديلات الخاصة بإضافة خيار استخدام نموذج القيمة العادلة على الفترات المالية التى تبدأ فى أو بعد ١ يناير ٢٠٢٤، ويسمح بالتطبيق المبكر وذلك بأثر رجعى، مع إثبات الأثر التراكمى لتطبيق نموذج القيمة العادلة بشكل أولى بإضافته إلى حساب رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذا النموذج لأول مرة.

المعايير التى تم إعادة إصدارها	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
معيار المحاسبة المصرى رقم (١٧) المعدل ٢٠٢٤ "القوائم المالية "	تم إعادة اصدار معيار المحاسبة المصرى رقم (١٧) "القوائم المالية " فى ٢٠٢٤، حيث تم إضافة **خيار استخدام طريقة حقوق الملكية** كما هى موضحة فى معيار المحاسبة المصرى رقم (١٨) "الإستثمارات فى شركات شقيقة" عند المحاسبة عن الإستثمارات فى شركات تابعة وشركات شقيقة وشركات ذات سيطرة مشتركة.	تقوم الإدارة فى الوقت الحالى بدراسة إمكانيه تغيير السياسة المحاسبية المتبعة واستخدام طريقة حقوق الملكية عند المحاسبة عن الإستثمارات فى شركات تابعة وشقيقة وذات سيطرة مشتركة، وتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية فى حالة استخدام تلك الطريقة.	تطبق التعديلات على الفترات المالية التى تبدأ **فى أوبعد ١ يناير ٢٠٢٤، ويسمح بالتطبيق المبكر وذلك بأثر رجعى**، مع إثبات الأثر التراكمى لتطبيق طريقة حقوق الملكية **بإضافته إلى حساب رصيد الأرباح أو الخسائر المرحلة فى بداية الفترة المالية التى تقوم فيها الشركة بتطبيق هذه الطريقة لأول مرة.**
معيار المحاسبة المصرى رقم (١٣) المعدل ٢٠٢٤ "آثار التغيرات فى أسعار صرف العملات الأجنبية"	تم إعادة اصدار هذا المعيار فى ٢٠٢٤، حيث تم إضافة كيفية تحديد السعر اللحظى عند صعوبة التبادل بين عملتين والشروط التى يجب أن يتم إستيفاءها فى سعر الصرف اللحظى فى تاريخ القياس. وقد تم إضافة ملحق إرشادات التطبيق والتى تتضمن إرشادات تقييم ما إذا كانت العملة قابلة للاستبدال بعملة أخرى، وإرشادات تطبيق المعالجات المطلوبة فى حالة عدم القابلية للإستبدال.	تقوم الإدارة فى الوقت الحالى بتقييم الأثر المحتمل على القوائم المالية من تطبيق التعديلات التى تمت على المعيار.	تطبق التعديلات الخاصة بتحديد السعر اللحظى عند صعوبة التبادل بين عملتين على الفترات المالية التى تبدأ **فى او بعد ١ يناير ٢٠٢٤**، ويسمح بالتطبيق المبكر، وإذا قامت المنشأة بالتطبيق المبكر، يجب الإفصاح عن ذلك. عند التطبيق، لا يجوز للمنشأة تعديل معلومات المقارنة، وبدلا من ذلك: • عندما تقوم المنشأة بالتقرير عن معاملات العملة الأجنبية بعملة التعامل لها، يتم الإعتراف بأى تأثير للتطبيق الأولى كتعديل على الرصيد الافتتاحى للأرباح المرحلة فى تاريخ التطبيق الأولى. • عندما تستخدم المنشأة عملة عرض بخلاف عملة التعامل الخاصة بها أو تترجم النتائج والمركز المالى لعملية أجنبية، يتم الإعتراف بأى تأثير للتطبيق الأولى كتعديل على المبلغ التراكمى لفروق الترجمة - المتراكمة فى جانب حقوق الملكية - فى تاريخ التطبيق الأولى.

المعايير التى تم إعادة إصدارها	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل على القوائم المالية	تاريخ التطبيق
التفسير المحاسبى رقم (٢) "شهادات خفض الانبعاثات الكربونية"	شهادات خفض الانبعاثات الكربونية (Credits Carbon): هى أدوات مالية قابلة للتداول تمثل مقابل وحدات خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحرارى، وتمثل كل وحدة طناً من انبعاثات غاز ثانى أكسيد الكربون المكافئ، وتصدر لصالح مطور مشروع الخفض (مالك/ غير مالك)، وذلك بعد الاعتماد والتحقق وفقاً لمعايير ومنهجيات خفض الانبعاثات الكربونية المعترف به دولياً، التى تقوم بها جهات التحقق والمصادقة سواء المحلية أو الدولية المقيدة بالقائمة المعدة لدى هيئة الرقابة المالية لهذا لغرض. يمكن للشركات استخدام شهادات خفض الانبعاثات الكربونية لتلبية أهداف تخفيض الانبعاثات الطوعية (للشركات) لتحقيق التبادل الكربونى أو غيرها من المستهدفات وهو ما يتم تداوله فى سوق الكربون الطوعى. (Voluntary Carbon Market "VCM") هذا وتختلف المعالجات المحاسبية وفقاً لطبيعة الترتيب والغرض التجارى لشراء الشهادات أو إصدارها من قبل مطورى المشروع ومن ثم يجب على الشركات تحديد الحقائق والتعرف على الظروف المختلفة لتحديد المعالجة المحاسبية المناسبة والمعيار المحاسبى الواجب تطبيقه. يتناول التفسير المعالجة المحاسبية للحالات المختلفة من حيث القياس الأولى والقياس اللاحق والاستبعاد من الدفاتر والإفصاحات اللازمة.	لا يوجد تأثير على القوائم المالية للشركة.	**يبدأ التطبيق فى أو بعد أول يناير ٢٠٢٥ ويسمح بالتطبيق المبكر.**

٤. أصول ثابتة - بالصافى :

	أراضى	مبانى وإنشاءات	تجهيزات	الات ومعدات واجهزة	وسائل نقل وإنتقال	عدد وادوات واجهزة اطفاء حريق	اثاث ومعدات مكتبية	الإجمالى
٣٠ يونيو ٢٠٢٥								
التكلفة فى أول يناير ٢٠٢٥	٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١	٧٩٢ ٥٩٩ ٥٢٨	١٩٧ ٣٤٧	٢٢٨ ٧٤٦ ٩٩٥	١ ٤٨٣ ٧٧٧	٢ ٨٢٥ ٢٨٩	١١ ٠٣٢ ٥٨٢	١ ٤١٠ ٠٥٥ ٧١٩
إضافات العام	--	٢٨٣ ٦٠٤	--	٥٧ ٣٨٤ ٥٣٤	--	١٢٨ ٨٠٠	٢ ٠١١ ٥٧٩	٥٩ ٨٠٨ ٥١٧
استبعادات الفترة	--	--	--	(٤٥٣ ٠٣٢)	--	--	--	(٤٥٣ ٠٣٢)
التكلفة ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٧٩٢ ٨٨٣ ١٣٢**	**١٩٧ ٣٤٧**	**٢٨٥ ٦٧٨ ٤٩٧**	**١ ٤٨٣ ٧٧٧**	**٢ ٩٥٤ ٠٨٩**	**١٣ ٠٤٤ ١٦١**	**١ ٤٦٩ ٤١١ ٢٠٤**
مجمع الإهلاك فى أول يناير ٢٠٢٥	--	١٨ ٩٨٠ ٣٩٦	١٩٧ ٣٤٦	١١٨ ٠٣٣ ٤٠٧	١ ٤٨٣ ٧٥٩	١ ٧٦٥ ٦٧٨	٦ ٣١٥ ٠١٥	١٤٦ ٧٧٥ ٦٠١
إهلاك العام	--	٧ ٩٢٨ ٣٥٨	--	٨ ٥٢٢ ١٤٠	--	٨٦ ٠٩١	٣٩٢ ٩١٥	١٦ ٩٢٩ ٥٠٤
مجمع اهلاك الإستبعادات	--	--	--	(٤٥٣ ٠٣٢)	--	--	--	(٤٥٣ ٠٣٢)
مجمع الإهلاك ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	**--**	**٢٦ ٩٠٨ ٧٥٤**	**١٩٧ ٣٤٦**	**١٢٦ ١٠٢ ٥١٥**	**١ ٤٨٣ ٧٥٩**	**١ ٨٥١ ٧٦٩**	**٦ ٧٠٧ ٩٣٠**	**١٦٣ ٢٥٢ ٠٧٣**
الصافى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٧٦٥ ٩٧٤ ٣٧٨**	**١**	**١٥٩ ٥٧٥ ٩٨٢**	**١٨**	**١ ١٠٢ ٣٢٠**	**٦ ٣٣٦ ٢٣١**	**١ ٣٠٦ ١٥٩ ١٣١**
الأصول المهلكة دفتريا بالكامل	--	--	١٩٧ ٣٤٧	٨٣ ٦٤٥ ٤٢٩	١ ٤٨٣ ٧٧٦	١ ٢٠٣ ٠٦٨	٥ ١١٠ ١٩٣	٩١ ٦٣٩ ٨١٣
المحصل من بيع أصول ثابتة	--	--	--	٦١٤ ٠٣٥	--	--	--	٦١٤ ٠٣٥
أرباح بيع أصول ثابتة	**--**	**--**	**--**	**٦١٤ ٠٣٥**	**--**	**--**	**--**	**٦١٤ ٠٣٥**
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤								
التكلفة فى أول يناير ٢٠٢٤	٣٠٠ ٦٦٨ ٨٤٤	٥٣٠ ١٩٦ ٩٨٤	١٩٧ ٣٤٧	١٧٦ ٤٠١ ٩٥٨	١ ٤٨٣ ٧٧٧	٢ ٣٧٧ ٧٦٧	٧ ٥٢٦ ٠١١	١ ٠١٨ ٨٥٢ ٦٨٨
إضافات العام	--	٢ ٦٢٤ ٧١٣	--	٥٣ ٥٨٨ ٦٢٨	--	٤٤٧ ٥٢٢	٣ ٥٠٦ ٥٧١	٦٠ ١٦٧ ٤٣٤
استبعادات العام	--	--	--	(١ ٢٤٣ ٥٩١)	--	--	--	(١ ٢٤٣ ٥٩١)
فائض إعادة التقييم	٧٢ ٥٠١ ٣٥٧	٢٥٩ ٧٧٧ ٨٣١	--	--	--	--	--	٣٣٢ ٢٧٩ ١٨٨
التكلفة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٧٩٢ ٥٩٩ ٥٢٨**	**١٩٧ ٣٤٧**	**٢٢٨ ٧٤٦ ٩٩٥**	**١ ٤٨٣ ٧٧٧**	**٢ ٨٢٥ ٢٨٩**	**١١ ٠٣٢ ٥٨٢**	**١ ٤١٠ ٠٥٥ ٧١٩**
مجمع الإهلاك فى أول يناير ٢٠٢٤	--	٥ ٣٠١ ٩٧٠	١٩٧ ٣٤٦	١٠٥ ٢٧٣ ٣٩١	١ ٤٨٣ ٧٥٩	١ ٦١٩ ٤٨١	٥ ٨٨٣ ٥٨٩	١١٩ ٧٥٩ ٥٣٦
إهلاك العام	--	١٣ ٦٧٨ ٤٢٦	--	١٣ ٩٨٢ ٥٩٤	--	١٤٦ ١٩٧	٤٣١ ٤٢٦	٢٨ ٢٣٨ ٦٤٣
مجمع اهلاك الإستبعادات	--	--	--	(١ ٢٢٢ ٥٧٨)	--	--	--	(١ ٢٢٢ ٥٧٨)
مجمع الإهلاك فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	**--**	**١٨ ٩٨٠ ٣٩٦**	**١٩٧ ٣٤٦**	**١١٨ ٠٣٣ ٤٠٧**	**١ ٤٨٣ ٧٥٩**	**١ ٧٦٥ ٦٧٨**	**٦ ٣١٥ ٠١٥**	**١٤٦ ٧٧٥ ٦٠١**
الصافى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤	**٣٧٣ ١٧٠ ٢٠١**	**٧٧٣ ٦١٩ ١٣٢**	**١**	**١١٠ ٧١٣ ٥٨٨**	**١٨**	**١ ٠٥٩ ٦١١**	**٤ ٧١٧ ٥٦٧**	**١ ٢٦٣ ٢٨٠ ١١٨**
الأصول المهلكة دفتريا بالكامل	--	--	١٩٧ ٣٤٧	٨٣ ٦٤٥ ٤٢٩	١ ٤٨٣ ٧٧٦	١ ٢٠٣ ٠٦٨	٥ ١١٠ ١٩٣	٩١ ٦٣٩ ٨١٣
المحصل من بيع أصول ثابتة	--	--	--	٤ ٢٧٨ ٣٤٠	--	--	--	٤ ٢٧٨ ٣٤٠
ارباح بيع أصول ثابتة	**--**	**--**	**--**	**٤ ٢٥٧ ٣٢٧**	**--**	**--**	**--**	**٤ ٢٥٧ ٣٢٧**

* تم استخدام التعديل الإختيارى فى المعيار المحاسبى رقم ١٠ - الأصول الثابتة، نموذج إعادة التقييم وذلك وفقاً لدراسة القيمة العادلة لكل من الأراضى والمبانى والمعدّة بمعرفة مستشار مالى مستقلّ بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠٢٣، وتم تحديث الدراسة بأثر تحرير سعر صرف العملات الأجنبية فى ٦ مارس ٢٠٢٤، ونتج عنها زيادة فى فائض إعادة التقييم بمبلغ ١٨٨ ٢٧٩ ٣٣٢ جنيه مصرى أدرجت بقائمة الدخل الشامل في القوائم المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤.

- **المدفوع فى شراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ:**

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
إجمالى إضافات الأصول الثابتة	٥٩ ٨٠٨ ٥١٧	٦٠ ١٦٧ ٤٣٤
إجمالى إضافات مشروعات تحت التنفيذ	٤٥ ٠٠٩ ١٧٤	٥٥ ٥٨٨ ٩٥٤
محول للأصول الثابتة	(٥٩ ١٢٣ ٨٠٨)	(٥٨ ٣٨٧ ٣٨٣)
المدفوع فى شراء أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ	**٤٥ ٦٩٣ ٨٨٣**	**٥٧ ٣٦٩ ٠٠٥**

٥. مشروعات تحت التنفيذ :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٥	إضافات	محول للأصول الثابتة	تسويات	الرصيد فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
مبانى وإنشاءات	٤ ٣٩٢ ٢٣٠	١ ٠٤٣ ٥٤٧	(٢٨٣ ٦٠٤)	٤٧١ ٩٦٣	٥ ٦٢٤ ١٣٦
الات ومعدات واجهزة	١٨ ٩٦٨ ٣٣٥	٥ ٦٩٩ ٧٢٥	(٢٣ ٥٧٩ ٠٤٤)	(٣٠٧ ٩٣٥)	٧٨١ ٠٨١
عدد وادوات واجهزة إطفاء حريق	٣٣ ٠٢١	٩ ٠٠٠	(٩ ٠٠٠)	--	٣٣ ٠٢١
اثاث ومعدات مكتبية	٦٤ ٣٧١	٦٥١ ٤١٩	(١٣٥ ٦١٥)	(١٦٤ ٠٢٨)	٤١٦ ١٤٧
دفعات مقدمة لشراء الات ومعدات وأجهزة	٢٨ ٧٤٣ ١٩٢	٣٧ ٦٠٥ ٤٨٣	(٣٣ ٨٠٥ ٤٩٠)	--	٣٢ ٥٤٣ ١٨٥
دفعات مقدمة لشراء اثاث ومعدات مكتبية	١ ٣١١ ٠٥٥	--	(١ ٣١١ ٠٥٥)	--	--
	٥٣ ٥١٢ ٢٠٤	**٤٥ ٠٠٩ ١٧٤**	**(٥٩ ١٢٣ ٨٠٨)**	**--**	**٣٩ ٣٩٧ ٥٧٠**

٦. استثمارات مالية فى شركات تابعة :

إسم الشركة	عدد الأسهم المملوكة	القيمة الإسمية للسهم	القيمة الإسمية للأسهم	نسبة المساهمة	قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٥/٦/٣٠	قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٤/١٢/٣١
شركة صباغى جولدن تكس*	١ ٤٤٠ ٠٠٠	٥ دولار	٧ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار	٩٠٪	١١ ٢٦٦ ٢٥٤	١١ ٢٦٦ ٢٥٤
					١١ ٢٦٦ ٢٥٤	**١١ ٢٦٦ ٢٥٤**

* قررت الجمعية العامة غير العادية للشركة صباغى جولدن تكس بجلستها المنعقدة بتاريخ ٦ يوليو ٢٠٢٢ الموافقة بالإجماع على وضع الشركة تحت التصفية، ووفقاً لتقييم الإدارة ومستشارها المالى للمركز المالى لشركة صباغى جولدن تكس ٣٠ يونيو ٢٠٢٥، فلا توجد مؤشرات للإضمحلال فى قيمة الإستثمار.

٧. استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل :

إسم الشركة	عدد الأسهم / الحصص المملوكة	القيمة الإسمية للسهم	القيمة الإسمية للأسهم	نسبة المساهمة	قيمة الإستثمار	الإنخفاض فى قيمة الإستثمار	صافى قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٥/٦/٣٠	صافى قيمة الإستثمار فى ٢٠٢٤/١٢/٣١
الشركة المصرية للتجارة والتسويق	٤ ٠٠٠ سهم	١٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٢,١٥٪	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	--	--
شركة تنمية المنطقة الصناعية الحرة شرق بورسعيد – الفارما (النسبة المسددة من الإستثمار ٢٥٪)	١ ٢٩٩ سهم	٥٠	٢٨ ١٥٢	٠,٠٩٪	٢٨ ١٥٢	--	٢٨ ١٥٢	٢٨ ١٥٢
شركة العاشر للتنمية والإستثمار العقارى	٣١٦ ٢٠٤ سهم	١٠	٣ ١٦٢ ٠٤٠	٢,٥٣٪	٢ ٢٣٧ ٥٠٠	--	٢ ٢٣٧ ٥٠٠	٢ ٢٣٧ ٥٠٠
شركة جودنيوز إنترناشيونال (جريدة العالم اليوم)	٧١ ٦٠٠ سهم	١ دولار	٧١ ٦٠٠ دولار	٢٪	٢٤٣ ٤٤٠	٢٤٣ ٤٤٠	--	--
الشركة السياحية المتعددة / نادى العاصمة	١ سهم	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	١٪	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	--	--
شركة مصر أفريقيا للإستيراد والتصدير	١٠٠ حصة	٥٠٠ دولار	٥٠ ٠٠٠ دولار	١٠٪	١٧٠ ٧٧٧	١٧٠ ٧٧٧	--	--
الشركة الفلسطينية الدولية للملابس الجاهزة			٢٥٢ ٠٤٢	٣٣,٣٣٪	٢٥٢ ٠٤٢	٢٥٢ ٠٤٢	--	--
شركة تريد هب للتجارة	٣ حصة	١٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٢٥٪	٣٠ ٠٠٠	--	٣٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠
					٣ ٣٨١ ٩١١	**١ ٠٨٦ ٢٥٩**	**٢ ٢٩٥ ٦٥٢**	**٢ ٢٩٥ ٦٥٢**

* يتم إدراج الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل ويتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية التى لم يتم تداولها فى سوق نشطة عن طريق استخدام أساليب التقييم التى تستخدم مدخلات وافتراضات ملائمة تعتمد على أحوال السوق فى تاريخ القوائم المالية، ووفقاً لتقييم الإدارة ومستشارها المالى للمركز المالى لتلك الشركات ٣٠ يونيو ٢٠٢٥، فلا توجد تغيير فى القيمة العادلة لتلك الإستثمارات.

٨. أصول/ إلتزامات ضريبية مؤجلة :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٥		الضريبة المؤجلة المتعلقة بعناصر الأرباح أو الخسائر	الضريبة المؤجلة المتعلقة بعناصر الدخل الشامل الآخر	تسويات	الرصيد فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	
	أصل	إلتزام	(مصروف) ايراد	(مصروف) ايراد		أصل	إلتزام
إهلاكات الأصول الثابتة	--	(١٤ ٥٩٨ ٢٧٩)	(٣ ٥٣٠ ٤٤٣)	--	--	--	(١٨ ١٢٨ ٧٢٢)
إعادة تقييم الأصول الثابتة	--	(١٦٨ ٦١١ ٤٠٢)	--	--	١ ٧٢٩ ٢٢٤	--	(١٦٦ ٨٨٢ ١٧٨)
خسائر فروق عملة *	١٢٧ ٤٣٥ ٢٨٤	--	--	--	(٦ ٥٧٩ ٠٦٦)	١٢٠ ٨٥٦ ٢١٨	--
	١٢٧ ٤٣٥ ٢٨٤	**(١٨٣ ٢٠٩ ٦٨١)**	**(٣ ٥٣٠ ٤٤٣)**	**--**	**(٤ ٨٤٩ ٨٤٢)**	**١٢٠ ٨٥٦ ٢١٨**	**(١٨٥ ٠١٠ ٩٠٠)**

* يتمثل رصيد الأصول الضريبية المؤجلة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤، مبلغ ١٢٧ ٤٣٥ ٢٨٤ جنيه مصرى والناتجة عن معالجة إعادة تقييم الإلتزامات النقدية من التسهيلات الائتمانية والقروض والموردين والأطراف ذوى العلاقة وفقاً لملحق المعيار المحاسبة المصرى رقم ١٣، وتم خلال الفترة تسوية مبلغ ٦ ٥٧٩ ٠٦٦ جنيه مصرى، يمثل قيمة الضريبة المؤجلة على فروق تقييم العملة التى تحققت خلال الفترة ليصبح رصيد الأصول الضريبية المؤجلة الناتجة عن خسائر فروق العملة فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥، مبلغ ١٢٠ ٨٥٦ ٢١٨ جنيه مصرى.

٩. مخزون :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
مواد خام	١٦٤ ٢٣٢ ٤٢٣	١٣٣ ٨٩٩ ٣٥٤
قطع غيار	٤٧ ٥٧٨ ٣٤١	٤١ ٩٦٦ ٥١٣
إنتاج تحت التشغيل	١٥٠ ٧٦٢ ١٣٠	١٦٤ ٢٢١ ٣٤٥
إنتاج تام	٩٢ ٤٤٣ ٧٥٥	٨٤ ٢٨٨ ٩٥٤
دفعات مقدمة لشراء خامات	٤٤ ٥٢٧ ٦١٢	٣١ ٨٧٧ ٤٨٦
	٤٩٩ ٥٤٤ ٢٦١	**٤٥٦ ٢٥٣ ٦٥٢**

١٠. عملاء وأوراق قبض:

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
عملاء	٩٣ ٠٤٠ ٧٢٣	٩٢ ٢٩١ ٤٠٤
أوراق قبض	٦٤ ٠٤٣ ٧١٠	٢٨ ٧٩٠ ٣٧٩
	١٥٧ ٠٨٤ ٤٣٣	**١٢١ ٠٨١ ٧٨٣**
يخصم : خسائر ائتمانية متوقعة *	(١٦ ٥٨٨ ٨٠٣)	(١٦ ٥٣٤ ٦٠٠)
	١٤٠ ٤٩٥ ٦٣٠	**١٠٤ ٥٤٧ ١٨٣**

* تم احتساب الخسائر الإئتمانية المتوقعة على الأصول المالية بمعرفة المستشار المالى للشركة طبقا للمعيار المحاسبى المصرى رقم (٤٧) الأدوات المالية وذلك على أرصـــدة ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ وبناء على تلك الدراســـة تم زيادة الخســـائر الإئتمانية المتوقعة بمبلغ ٢٠٣ ٥٤ جنيه مصرى كما يلى :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٥	تدعيم خلال الفترة	الرصيد فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
عملاء وأوراق قبض	١٦ ٥٣٤ ٦٠٠	٥٤ ٢٠٣	١٦ ٥٨٨ ٨٠٣
أرصدة مدينة أخرى (مشروع غزة)	٣٧١ ٩٢٨	--	٣٧١ ٩٢٨
	١٦ ٩٠٦ ٥٢٨	**٥٤ ٢٠٣**	**١٦ ٩٦٠ ٧٣١**

١١. مدينون وأرصدة مدينة أخرى :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
إيرادات مستحقة – دعم التصدير	١٠٦ ٢٥٢ ١٦٠	٩٦ ٦٤٤ ٢٨٣
مصلحة الجمارك	٣ ٥٥٦ ٥١٢	٤ ٤٨٥ ٢٨٦
مصروفات مدفوعة مقدما	٦ ٨٧٩ ٢٨٢	٣ ٣٢١ ٧٦٢
أمانات جمارك	٢ ٩٠٨ ٥٢١	٢ ٨٩٧ ٨٥٣
موردين – دفعات مقدمة	٢ ٧٢٢ ٣٢٩	٢ ٨٣٤ ٨٠٢
تأمينات لدى الغير	١ ٠٦٨ ٩٥٩	١ ٠٩٠ ٩٥٩
إيجارات مستحقة	٨٣٤ ١٣٢	٨٣٤ ١٣٢
عهد وسلف عاملين	٦٥٣ ٣٩٧	٣١٧ ٦٣٧
إيرادات مستحقة – مركز تحديث الصناعة	٢١١ ٠٠٠	٢١١ ٠٠٠
غطاء خطابات ضمان	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠
أرصدة مدينة أخرى	١ ٧١٦ ٤٨٢	١ ٧٠٢ ٤١٩
	١٢٦ ٨٢٧ ٧٧٤	**١١٤ ٣٦٥ ١٣٣**
يخصم : خسائر ائتمانية متوقعة (إيضاح ١٠)	(٣٧١ ٩٢٨)	(٣٧١ ٩٢٨)
	١٢٦ ٤٥٥ ٨٤٦	**١١٣ ٩٩٣ ٢٠٥**

١٢. أصول ضريبية جارية :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
مصلحة الضرائب – أرصدة مدينة	٢٥٥ ٨٦٨	٢٥٥ ٨٦٨
مصلحة الضرائب – خصم وتحصيل	٤ ٨٢٨ ٧١٣	٣١ ٦٦١ ١٧٦
	٥ ٠٨٤ ٥٨١	**٣١ ٩١٧ ٠٤٤**

١٣. نقدية بالخزينة ولدى البنوك :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
الخزينة	١٦١ ٩٧٩	١٢٠ ٧٢٦
بنوك حسابات جارية – عملة محلية	٧ ٢٥٤ ٣٥٦	٦ ٩٥٧ ٣٦٤
بنوك حسابات جارية – عملة أجنبية	٣ ٠٥٥ ١٠٢	١٠ ٦٤٨ ٣٩٨
	١٠ ٤٧١ ٤٣٧	**١٧ ٧٢٦ ٤٨٨**

١٤. رأس المال المصدر والمدفوع :

حدد رأس المال المرخص به بمبلغ ٢٥٠ مليون جنيه مصرى وحدد رأس المال المصدر والمدفوع بالكامل بمبلغ ١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠ جنيه مصرى موزع على ١٤ ٣٨٢ ٣٦٣ سهم وتبلغ القيمة الإسمية للسهم ١٠ جنيه مصرى جميعها اسهم نقدية وقد تم سداد رأس المال المصدر بالكامل وتلك الاسهم موزعة على المساهمين كما يلى :-

المساهم	نسبة المساهمة	عدد الأسهم	القيمة
شركة جيتكس للإستثمارات التجارية والصناعية - منطقة حرة	٤٨,٩٤٦٪	٦ ٩٩١ ١٤٤	٦٩ ٩١١ ٤٤٠
بنك مصر	١١,١٤١٪	١ ٥٩١ ٣٥٠	١٥ ٩١٣ ٥٠٠
بنك فيصل	١,٣٣٣٪	١٩٠ ٣٤٥	١ ٩٠٣ ٤٥٠
طارق عبد العليم عبد المقصود	١,٨٦٠٪	٢٦٥ ٧٤١	٢ ٦٥٧ ٤١٠
محمد محمود عبد العليم عبد المقصود	١,٨٦٠٪	٢٦٥ ٧٤١	٢ ٦٥٧ ٤١٠
مساهمون أخرون	٣٤,٨٦٪	٤ ٩٧٩ ٠٤٢	٤٩ ٧٩٠ ٤٢٠
	١٠٠٪	**١٤ ٢٨٣ ٣٦٣**	**١٤٢ ٨٣٣ ٦٣٠**

١٥. احتياطيات :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
احتياطى قانونى	٧ ٨٢٢ ٢٥٠	٧ ٨٢٢ ٢٥٠
احتياطى نظامي	٧ ٥٨٤ ٤٥٠	٧ ٥٨٤ ٤٥٠
احتياطى عام	١٥ ٠١٥ ١٢٠	١٥ ٠١٥ ١٢٠
	٣٠ ٤٢١ ٨٢٠	**٣٠ ٤٢١ ٨٢٠**

١٦. آثار الضريبة المتعلقة بكل بند من بنود الدخل الشامل الآخر :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥			٣٠ يونيو ٢٠٢٤		
	القيمة قبل الضريبة	ضريبة الدخل	صافى القيمة بعد الضريبة	القيمة قبل الضريبة	ضريبة الدخل	صافى القيمة بعد الضريبة
بنود متعلقة بالدخل الشامل الآخر:						
فائض إعادة تقييم أصول ثابتة	--	--	--	٣٣٢ ٢٧٩ ١٨٨	(٧٤ ٧٦٢ ٨١٧)	٢٥٧ ٥١٦ ٣٧١
خسائر فروق عملة فى تاريخ تحرير سعر الصرف	--	--	--	(٢٩١ ١٤٤ ٤٤٠)	٦٥ ٥٠٧ ٤٩٩	(٢٢٥ ٦٣٦ ٩٤١)
	--	--	--	٤١ ١٣٤ ٧٤٨	**(٩ ٢٥٥ ٣١٨)**	٣١ ٨٧٩ ٤٣٠

١٧. قروض :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥			٣١ ديسمبر ٢٠٢٤		
	أقساط غير متداولة	أقساط متداولة	الاجمالى	أقساط غير متداولة	أقساط متداولة	الاجمالى
بنك قطر الوطنى الأهلي*	--	١٤ ٦٥١ ١٠٠	١٤ ٦٥١ ١٠٠	٤ ٣٥٩ ٦٨٢	٢٨ ٧٣٣ ٢٠٧	٣٣ ٠٩٢ ٨٨٩
ميد بنك **	٥٢ ٢٥٥ ٨٨٦	٢٠ ٩٠٢ ٣٥٤	٧٣ ١٥٨ ٢٤٠	٦١ ٠٠٤ ٦٠٢	٤ ٦٣٢ ١٨٠	٦٥ ٦٣٦ ٧٨٢
	٥٢ ٢٥٥ ٨٨٦	**٣٥ ٥٥٣ ٤٥٤**	**٨٧ ٨٠٩ ٣٤٠**	**٦٥ ٣٦٤ ٢٨٤**	**٣٣ ٣٦٥ ٣٨٧**	**٩٨ ٧٢٩ ٦٧١**

* بموجب العقد المؤرخ فى ٧ مايو ٢٠١٩ مع بنك قطر الوطنى الاهلى تم منح تسهيل ائتمانى فى صورة قرض متوسط الاجل من ثلاث شرائح بقيمة إجمالية ٢ ٥١٩ ٠٠٠ يورو لتمويل النفقات الرأسمالية للشركة ومدتة ستة سنوات شاملة فترة السحب والسماح والمقرر لها سنة لكل شريحة على حدى تبدأ من تاريخ هذا العقد على ان تنتهى فى ٧ يونيو ٢٠٢٦ والشريحة الاولى يتم تقسيطها على عدد (٤٨) قسط شهرى متساوية القيمة ويستحق اول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى ٧ مايو ٢٠٢٢ والشريحة الثانية يتم تقسيطها على عدد (٤٨) قسط شهرى متساوية القيمة ويستحق اول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى ٧ إبريل ٢٠٢٢ والشريحة الثالثة تم تقسيطها على عدد (٤٨) قسط شهرى متساوية القيمة ويستحق اول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى ٧ يوليو ٢٠٢٢.

** بموجب العقد المؤرخ فى ١٠ اكتوبر ٢٠٢٣، مع ميد بنك تم منح تسهيل ائتمانى بضمان وتضامن من شركة كونكريت فاشون جروب للإستثمارات التجارية والصناعية فى صورة قرض متوسط الأجل بقيمة اجمالية تبلغ ١ ٧٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكى لتمويل التكاليف الإستثمارية لشراء آلات انتاج ومدتة خمس سنوات شاملة فترة السحب والسماح والمقرر لها سنة تبدأ من تاريخ هذا العقد على ان تنتهى فى مارس ٢٠٢٨، ويتم التقسيط على عدد (٨) أقساط نصف سنوية متساوية القيمة ويستحق أول قسط فى نهاية فترة السحب والسماح فى اكتوبر ٢٠٢٤، وبموجب ملحق لعقد التمويل بتاريخ ٢٨ أغسطس ٢٠٢٤ تم زيادة شريحة التمويل متوسط الاجل لتصبح بمبلغ ٢ ١٥٠ ٠٠٠ دولار وذلك بذات الشروط والاحكام الواردة بعقد التمويل المؤرخ فى ١٠ اكتوبر ٢٠٢٣. وتم تعديل فترة السحب والسماح للتمويل لتصبح ١٨ شهرا (بدلا من ١٢ شهرا) على ان يستحق القسط الأول فى ابريل ٢٠٢٥.

١٨. بنوك تسهيلات إئتمانية :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
بنك قطر الوطنى الأهلى	١٨٤ ٢١٠ ٦٣٢	١٩٩ ٩٠٩ ٨٥٥
بنك الإمارات دبى الوطنى	١٦٧ ٤٤٩ ٣٢٩	١٧٨ ٠٩٠ ٨٠٢
البنك التجارى الدولى	٢٥٤ ١١٢ ٣٤٢	٢٣٠ ٠٥٧ ٥٧٤
بنك ابو ظبى الأول	--	٧٩ ٧٦٩ ٨٣٤
البنك الأهلى المصرى	٤٠ ٥٢٢ ٠٧٤	٣٠ ١٥٩ ٧٦٢
بنك الأسكندرية	٧٤ ٣٣٦ ٢٩٣	٧٣ ٢٣٣ ١٢٧
بنك تنمية الصادرات	--	١٣٧
	٧٢٠ ٦٣٠ ٦٧٠	**٧٩١ ٢٢١ ٠٩١**

١٩. موردون وأوراق دفع :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
موردون	١٧٥ ٦١٠ ٨٧١	٦٢ ٨٣٣ ٥٥٨
أوراق دفع	٣ ٦٣٥ ٥٩٣	١ ٢٠٢ ٣٠٤
	١٧٩ ٢٤٦ ٤٦٤	**٦٤ ٠٣٥ ٨٦٢**

٢٠. دائنون وأرصدة دائنة أخرى :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
مصروفات مستحقة	١٢ ٩٧٦ ٣٥٦	٤ ٧٢٠ ٦٣١
مساهمة تكافلية - تأمين صحى شامل	٣ ٥٤٣ ٦٣٢	٢ ٤١٥ ٢٢٩
تأمينات للغير	١ ٤٨٢ ٤٢٩	١ ٤٨٢ ٤٢٩
الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية	٣ ٢٩٦ ٢٧٦	١٩١ ٥٥١
صندوق إعانات الطوارئ	٢٥ ١٤١	--
صندوق صيانة المبانى	٢٢ ٧٤٤	٢٢ ٧٤٤
أرصدة دائنة أخرى	٦٢ ٠١٣	٤٨ ٥٥٦
	٢١ ٤٠٨ ٥٩١	**٨ ٨٨١ ١٤٠**

٢١. إلتزامات ضريبية جارية :

	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
مصلحة الضرائب - ضريبة الدخل المستحقة	١٣ ٩٤٢ ٣٣٢	٣١ ٦١٨ ٣٧٤
جارى مصلحة الضرائب (إيضاح ٣٠)	١٥ ٠٥٠ ٣٧٩	--
مصلحة الضرائب - بنظام الخصم والتحصيل	٥٠٢ ٣٨٢	٤٠٤ ٦٥٠
مصلحة الضرائب - القيمة المضافة	٦ ٢٦٦ ٠٣٤	٤ ٥٨٨ ٠٢٦
مصلحة الضرائب - كسب عمل	٥ ٢١٣ ٤١٩	٣ ٧٨٠ ٣٩٠
مصلحة الضرائب - الضرائب العقارية	٣٤٥ ٠٠٠	٣٤٥ ٠٠٠
	٤١ ٣١٩ ٥٤٦	**٤٠ ٧٣٦ ٤٤٠**

٢٢. التعاملات مع الأطراف ذوى علاقة :

	طبيعة التعامل	حجم التعامل	٣٠ يونيو ٢٠٢٥	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
أ. أقساط مستحقة لأطراف ذوى علاقة (غير متداولة):				
جيتكس للإستثمارات التجارية والصناعية	أقساط مديونية غير متداولة *	--	٦٦ ٣٨٦ ٤٣٤	--
			٦٦ ٣٨٦ ٤٣٤	**--**
ب. مستحق لأطراف ذوى علاقة :				
جيتكس للإستثمارات التجارية والصناعية	أقساط مديونية متداولة *	--	١٤ ٩٩٣ ٤٢٣	--
	حسابات جارية	٩٠ ٢٩٤ ٨٩٧	٣٤٤ ١٤٢	٩٠ ٦٣٩ ٠٣٩
صباغى جولدن تكس	حسابات جارية	١٠٢ ٥٧٢	٢٤ ٦٣٥ ٧٢٣	٢٤ ٧٣٨ ٢٩٥
وايت هيد للغزل	حسابات جارية	(٥٦٢ ١٨٤)	١ ٨٨٣ ٦٠٩	١ ٣٢١ ٤٢٥
		١١٦ ٦٩٨ ٧٥٩	**٤١ ٨٥٦ ٨٩٧**	

* بموجب العقد المؤرخ فى أول يونيو ٢٠٢٥ مع شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية، تم الاتفاق على قيام شركة جولدن تكس للاصواف بسداد المديونية المستحقة عليها لصالح شركة جيتكس للاستثمارات التجارية والصناعية (المساهم بنسبة ٤٨,٩٪) والبالغة ٢,٠١٩,٩٦٤ دولار أمريكى وبما يعادل مبلغ ١٠٠ ٣٢٨ ٩٧٨ جنيه مصرى، بتاريخ ٣١ مايو ٢٠٢٥ ويسدد هذا الرصيد على أقساط شهرية متساوية القيمة لمدة ٦ سنوات بقسط شهرى يبلغ ٢٨,٤٥٠ دولار أمريكى اعتبارا من أول أغسطس ٢٠٢٥ وينتهى فى أول يوليو ٢٠٣١ ويتم السداد فى بداية كل شهر ميلادى. ووفقاً للمعيار المحاسبى المصرى رقم ٤٧ - الأدوات المالية، تم تسوية الإلتزام المالى الأصلى والبالغ ١٠٠ ٣٢٨ ٩٧٨ جنيه مصرى، والإعتراف بإلتزام مالى جديد بالقيمة الحالية والبالغة ٨١ ٣٢٨ ٨٥٧ جنيه مصرى فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥ منها أقساط متداولة بمبلغ ٦٦ ٣٨٦ ٤٣٤ جنيه مصرى، وقد تم إدراج الفرق في الأرباح أوالخسائر ضمن الإيرادات الأخرى والبالغة ١٨ ٩٤٩ ١٢١ جنيه مصرى.

٢٣. مخصصات :

	الرصيد فى أول يناير ٢٠٢٥	تدعيم	استخدام	الرصيد فى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥
مخصص مطالبات	٣ ١٤٠ ٨٣١	--	--	٣ ١٤٠ ٨٣١
	٣ ١٤٠ ٨٣١	**--**	**--**	**٣ ١٤٠ ٨٣١**

٢٤. إيرادات النشاط :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
مبيعات محلية	١١٨ ٦٥٩ ٠٨٢	٥٢ ٢٠٩ ٦٩٨	٨٦ ٢٨١ ٥٥٦	٥١ ٧٥٥ ١٢٩
مبيعات تصدير	٣٢٠ ٨١٨ ٥٠٩	١٩٢ ٣٢١ ١١٨	٢٣٤ ١٥٦ ٧٣١	١٠٧ ١٣٦ ٦٣٦
	٤٣٩ ٤٧٧ ٥٩١	**٢٤٤ ٥٣٠ ٨١٦**	**٣٢٠ ٤٣٨ ٢٨٧**	**١٥٨ ٨٩١ ٧٦٥**

٢٥. تكاليف النشاط :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
خامات	١٩٧ ٩١٨ ٥١٢	١٠٧ ٣٦٩ ٣٠١	٩٣ ١١٥ ٤٠٠	٥٠ ٧٥٦ ٠١٣
أجور ومرتبات وما فى حكمها	٤٧ ٥٩٢ ٦٥٤	٢٤ ٠٢٦ ١٢٩	٣١ ٢٩١ ٩٥٦	١٥ ٠٨٥ ٢٧٠
مصروفات صناعية*	٧٣ ٨٦٨ ٤٣٩	٣٨ ٦٣٥ ٢٩٧	٥٨ ٦٧٠ ٣٩٩	٢٩ ٤٦٠ ٤٩٥
إهلاك أصول ثابتة	١٦ ٥٣٦ ٥٨٨	٨ ٥٩٨ ١٦٧	١٢ ٥٣٨ ٤٠٢	٦ ٩٣٣ ٠٧٩
التغير فى مخزون الانتاج تحت التشغيل	(٣ ٥١٩ ٢٠٩)	(٤٠٩ ٥٠٨)	٥٠ ٩٩٥ ١١٨	١٤ ٦٧١ ٠٥٦
التغير فى مخزون الانتاج التام	(٨ ١٥٥ ٧٨٧)	(١ ٢٩٨ ٨٧٧)	٥ ٢٥٧ ٦١١	٢ ٢٥٤ ٤١٧
ايرادات دعم التصدير	(٩ ٦٠٧ ٨٧٦)	(٥ ٧٢٩ ٨١١)	(٢٠ ٥٥٠ ٧٧٤)	(١٠ ٧٣٢ ٩٥٥)
	٣١٤ ٦٣٣ ٣٢١	**١٧١ ١٩٠ ٦٩٨**	**٢٣١ ٣١٨ ١١٢**	**١٠٨ ٤٢٧ ٣٧٥**

* مصروفات صناعية :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
مواد كيماوية واصباغ وقطع غيار ومهمات أخرى	٣٧ ٨٥٣ ٩٥٨	٢٠ ٠٠١ ٤٢٨	٢٩ ٥٤٦ ٩٣٤	١٤ ٥٢٢ ٢١٤
كهرباء ومياه وغاز	٢٢ ٤٠٨ ٦٥٢	١٢ ٠٤٧ ٧٩٤	١٥ ٠٣٨ ٩٧٩	٧ ٣٢٤ ٤١٧
إيجار سيارات ومعدات ومبانى	٧ ٢٧٢ ٥٥٢	٤ ٠٢٣ ٧٧٩	٣ ٠٢٥ ٦٣٨	١ ٤٩٥ ٦٠٧
أمن صناعى وجودة	٧٨ ٦٥٠	٤٠ ١٤٥	٣ ٩١٥ ٨٢٠	٢ ٣٠٥ ٥٥٤
صيانة وإصلاح	١ ٨٦١ ٢٣٤	١ ٠١٣ ٠٢٤	٢ ٤٧٥ ٤٠٠	١ ٤٣٤ ٨٠٤
بدلات وامتيازات عينية للعمالة	١ ٢٠٦ ٤٦١	٧٠١ ٨١٩	١ ٣٥٢ ٢٤١	٧٤٥ ٤٧٨
إقامة وسفر وانتقالات	١ ٣٣٥ ٤٩٨	٣٧٧ ٧٧٩	١ ٠٠٨ ٤٧٥	٣٩٥ ٨٩٧
تامين	٧٠٢ ٩٢٥	--	٩٣٠ ٥٤٤	٤٨٢ ٧٦٩
نقل وبريد وشحن وتخليص	٣١١ ٢٤١	٢١ ٤٨٦	٥٦٨ ٠٣٧	٣٨٩ ١١٣
مصاريف سيارات	٣٦٨ ٢٦٢	١٥٢ ٠٥١	٣٣١ ٢٤٣	١٦٨ ٥٥٢
أخرى	٤٦٩ ٠٠٦	٢٥٥ ٩٩٢	٤٧٧ ٠٨٨	١٩٦ ٠٩٠
	٧٣ ٨٦٨ ٤٣٩	**٣٨ ٦٣٥ ٢٩٧**	**٥٨ ٦٧٠ ٣٩٩**	**٢٩ ٤٦٠ ٤٩٥**

٢٦. مصروفات بيع وتوزيع :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
أجور ومرتبات وما فى حكمها	٣ ١٧٤ ٤٩٢	١ ٥٧٨ ٥٤٣	١ ٩٠٠ ٠٢٦	٩٧٢ ٨٣٦
مصاريف بيعية وتسويقية ووكلاء	٦ ٨٣٩ ٥٧٨	٣ ٣٢٩ ٥٦٣	٤ ٠٧٦ ٥٨٥	٢ ٤٢٧ ٦٦٧
إقامة وسفر وانتقالات	٢ ٠٠٢ ٥٨٨	٨٧٠ ٦١٧	٨٨٤ ١١٩	٣٥٩ ٧٠٤
تخليص جمركى وتصدير وبريد وشحن	٩٨٩ ٥٩٨	٦٥٨ ٨٧٦	٦٥٤ ١٧٤	٤٤٥ ٧٨٧
رسوم واشتراكات معارض خارجية	١٣٤ ٤٥٠	١٠١ ٢٥٤	٢٠٦ ٧٤٨	١١٥ ٢٩٧
ايجار سيارات لنقل العاملين	٣٥٠ ١٠٥	١٩٣ ٧٣٥	١٣١ ٠٦٠	٦٥ ٩٣٠
بدلات وامتيازات عينية للعمالة	٢٣٢ ٥٨٢	٢١٦ ٨٢١	٩٨ ٠٩٥	٣٣ ٠٣١
مستلزمات ومهمات	١٨٧ ٨٣٧	١٣٣ ٨٢٩	٢٩٣ ٨٣٧	١٥٢ ٨٢٨
أخرى	١٩٤ ٦٦٢	١١١ ٩٩٠	٣٠٠ ٧٨٨	٢٤٩ ٣٠٤
	١٤ ١٠٥ ٨٩٢	**٧ ١٩٥ ٢٢٨**	**٨ ٥٤٥ ٤٣٢**	**٤ ٨٢٢ ٣٨٤**

٢٧. مصروفات إدارية وعمومية :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
أجور ومرتبات وما فى حكمها	١٥ ٦٩٧ ٣٩٠	٨ ١٠١ ٣٨٦	٨ ٩٧٤ ٩٦٠	٤ ٣٩٤ ٧٨٢
إهلاك أصول ثابتة	٣٩٢ ٩١٦	٢٠٨ ٦٠٥	١٦٠ ٩٨٦	٩٣ ٦٨٢
رسوم واشتراكات ودعم فنى وحاسب آلى	١ ٣٩٤ ٠٩٥	١ ١٥١ ٦٧٧	٩٧١ ٥٨٩	٥٣٩ ٩٩٥
قطع غيار ومصروفات صيانة	٩١٦ ٠١١	٣٩١ ١٣٤	١ ٠٣٩ ٨٩٨	٥١٦ ٧٢٤
المساهمة التكافلية - تأمين صحى شامل	١ ١٢٨ ٤٠٣	٦٢٥ ٩٧٠	٨٢٢ ٨٩٠	٤١١ ٧٦٧
بدلات وامتيازات عينية للعمالة	٢٤٦ ٤٦٧	١١٣ ٨٦٩	٣٧٩ ٨٣٥	٢٥١ ٥٨٥
ايجارات	٨٢٢ ٢٤٣	٤٢٠ ٩٢٨	٥٦٤ ٤١٢	٢٤١ ١٥٤
مصاريف حكومية وقضائية متنوعة	٩١ ٦٨٨	١٩ ٥٦٤	٥٢٦ ٦٠٣	٣٠٠ ٤٢٦
إقامة وسفر وانتقالات	٤٤٩ ٧٥٥	٢١٣ ٠٥٦	٤٣٤ ٠٩٦	٢١٠ ٣٨٦
تليفونات وانترنت	٦٣٩ ٠٥٢	٢٦٩ ٩٩٥	٤٤١ ٩٦٣	٢٥١ ٣٧٤
فروق فحص الضرائب	--	--	٤ ٠٦٤ ٩٦٨	--
استشارات مهنية	٣٨٠ ٠٠٠	٢٩٠ ٨٣٣	٣٨٥ ٠٠٠	٢٤٢ ٥٠٠
بدلات حضور وانتقال أعضاء مجلس الإدارة	٢٩٥ ٠٠٠	١٣٥ ٠٠٠	٩٩ ٠٠٠	٩ ٠٠٠
أخرى	١ ٥٥٣ ٧٨٦	١ ١٦٢ ٤٢٤	١ ٣٥٨ ٤٢٣	٥٢٢ ٧٣٢
	٢٤ ٠٠٦ ٨٠٦	**١٣ ١٠٤ ٤٤١**	**٢٠ ٢٢٤ ٦٢٣**	**٧ ٩٨٦ ١٠٧**

٢٨. إيرادات أخرى :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
التغير فى القيمة الحالية (إيضاح ٢٢)	١٨ ٩٤٩ ١٢١	١٨ ٩٤٩ ١٢١	--	--
إيرادات ايجارات	٩ ٣٥١ ٥٠٩	٤ ٦٧٧ ٨١٢	٤ ٨٤٦ ٣٩٤	٢ ٥٩١ ٥٨٦
أرباح بيع خردة	٤٩٤ ٠٣٥	٣٢٤ ٠٣٥	٢ ٠٩٢ ٥٦٣	١ ٤٤٤ ٣٧٤
إيرادات أخرى	--	--	١ ٧٣٤ ٦١١	١ ٧٣٤ ٦١١
	٢٨ ٧٩٤ ٦٦٥	**٢٣ ٩٥٠ ٩٦٨**	**٨ ٦٧٣ ٥٦٨**	**٥ ٧٧٠ ٥٧١**

٢٩. مصروفات تمويلية :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
فوائد بنكية	٥٣ ٤٥٦ ٠٨٨	٢٦ ٦١٠ ٢٨٥	٤٣ ٤٩٥ ٥٦٣	٢٥ ٧٥٧ ٦٣٧
	٥٣ ٤٥٦ ٠٨٨	**٢٦ ٦١٠ ٢٨٥**	**٤٣ ٤٩٥ ٥٦٣**	**٢٥ ٧٥٧ ٦٣٧**

٣٠. ضريبة الدخل :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤	الفترة المالية من أول إبريل ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
ضريبة الدخل	١٣ ٩٤٢ ٣٣٢	١٢ ٥٤٦ ٨٨٩	١ ٩٧١ ٠٧٩	١ ٢٩٠ ٥٩١
فروق فحص ضريبية *	١٥ ٠٥٠ ٣٧٩	١٥ ٠٥٠ ٣٧٩	--	--
	٢٨ ٩٩٢ ٧١١	**٢٧ ٥٩٧ ٢٦٨**	**١ ٩٧١ ٠٧٩**	**١ ٢٩٠ ٥٩١**

* تتضمن ضريبة الدخل مبلغ ٣٧٩ ٠٥٠ ١٥ جنيه مصرى، يمثل فروق فحص ضريبى عن السنوات من ٢٠١٣ حتى ٢٠١٩، وجارى تسديدها لمصلحة الضرائب.

٣١. نصيب السهم فى الأرباح :

	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٥ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٥	الفترة المالية من أول يناير ٢٠٢٤ حتى ٣٠ يونيو ٢٠٢٤
صافى ربح الفترة	٤٤ ٤٩٣ ١٤٠	١٨ ٤٢١ ٢٣٣
نصيب العاملين فى الأرباح	(٤ ٤٤٩ ٣١٤)	(١ ٧٥٠ ٠١٧)
النصيب الأساسى للسهم فى الأرباح	**٤٠ ٠٤٣ ٨٢٦**	**١٦ ٦٧١ ٢١٦**
عدد الأسهم	١٤ ٢٨٣ ٣٦٣	١٤ ٢٨٣ ٣٦٣
نصيب السهم فى الأرباح (النصيب الأساسى فى الاسهم / عدد الأسهم)	**٢,٨٠**	**١,١٧**

٣٢. الموقف الضريبى :

أولاً: الضريبة على أرباح الأشخاص الإعتبارية :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٢:**

تم الفحص وتمت التسوية والسداد.

- **السنوات من ٢٠١٣ وحتى ٢٠١٩:**

تم الفحص الضريبى وجارى السداد.

- **السنوات من ٢٠٢٠ وحتى ٢٠٢٤:**

تم تقديم الاقرارات الضريبية ولم يتم الفحص الضريبى بعد.

ثانياً: الضريبة على المرتبات وما فى حكمها :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى سنة ٢٠١٨ :**

تم الفحص وتمت التسوية والسداد.

- **السنوات من ٢٠١٩ وحتى ٢٠٢٢:**

جارى الفحص الضريبى.

- **عامى ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤:**

تم تقديم الاقرارات فى المواعيد القانونية.

ثالثاً: الضريبة على القيمة المضافة :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣:**
تم الفحص وتمت التسوية والسداد.
- **عام ٢٠٢٤:**
تم تقديم الاقرارات الضريبية فى المواعيد القانونية.

رابعاً: ضريبة الدمغة :

- **السنوات من بدء التأسيس حتى سنة ٢٠٢٠ :**

تم الفحص وتمت التسوية والسداد.

- **السنوات من ٢٠٢١ وحتى ٢٠٢٢:**
تم الفحص الضريبى وجارى السداد.
- **السنوات من ٢٠٢٣ وحتى تاريخه:**
لم يتم الفحص الضريبى.

٣٣. أرقام المقارنة :

تم تعديل بعض أرقام المقارنة لتتوائم مع تبويب الفترة الحالية وذلك على النحو التالى :

البيان	القيمة قبل التعديل	القيمة بعد التعديل	القائمة
الضريبة المؤجلة المتعلقة بعناصر الدخل الشامل الآخر	٦٥ ٥٠٧ ٤٩٩	(٩ ٢٥٥ ٣١٨)	قائمة الدخل الشامل